الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية

تخصّص تحليل اقتصادي

بعنوان:

إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة

من إعداد الطالب:

حجاوي أحمد

تحت إشراف الدكتور:

د. شريف مصطفى

لجنة المناقشة:

أ.د. تشوار خير الدين	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
د. شريف مصطفى	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	مشرفا
د. بوهنة علي	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
د. العشاشي وسيلة	أستاذة محاضرة	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية: 2010- 2011 م

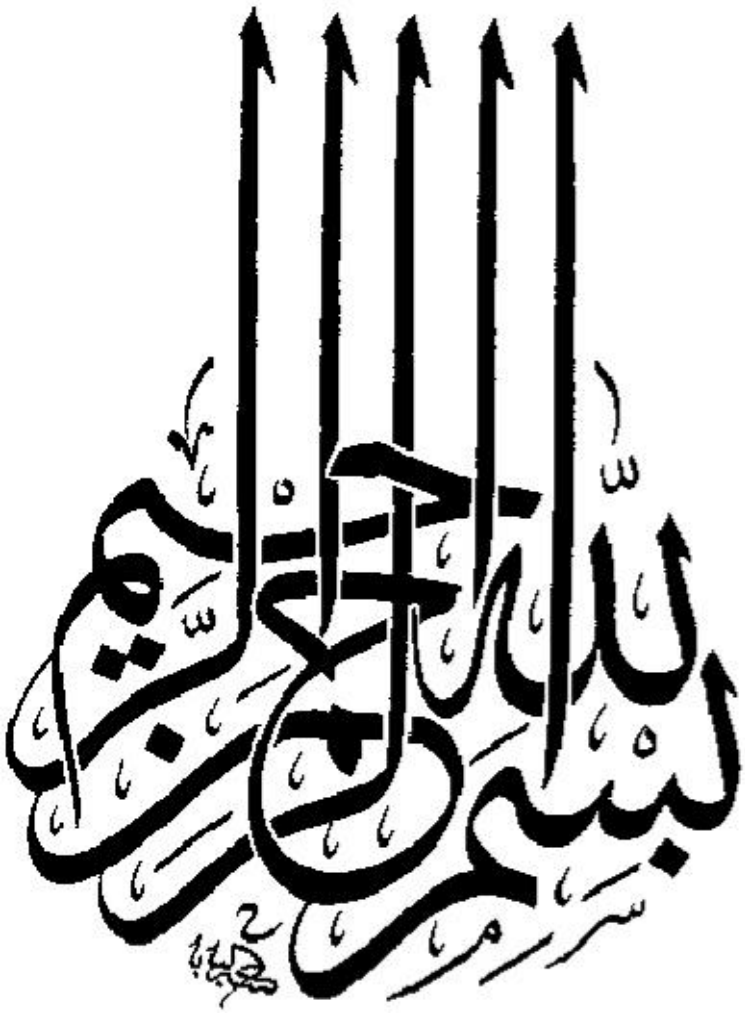
بسم الله الرحمن الرحيم

خطـــة البحث

مقدمة

الفصل الأول: مفهوم المؤسسات المتوسطة والصغيرة ودورها في التنمية

مقدمة الفصل الأول

I- مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

I-1 صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

I-2 معايير تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

I -3 التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

I -4 خصائص وأشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

II- تجارب الدول في مجال الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

II-1 نماذج الدول المتقدمة في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

II-2 نماذج الدول النامية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

II-3 أهم الدروس المستفادة من تجارب الدول المختلفة

III- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية:

III-1 المساهمة في توفير مناصب العمل والتقليل من حدة البطالة

III-2 المساهمة في زيادة الصادرات

III-3 المساهمة في تحقيق التنمية الإقليمية

خاتمة الفصل الأول

الفصل الثاني : التنمية المستدامة من منظور المؤسسات الاقتصادية

مقدمـــــــــــة

I-مفهوم التنمية المستدامة وتطوره

I -1ظهور فكرة التنمية المستدامة

I-2 تعريف التنمية المستدامة

I-3 أهداف التنمية المستدامة

I-4الشرط الضرورية لتحقيق التنمية المستديمة :

I-5 مبادئ التنمية المستديمة

I-6 المتغيرات الأساسية المؤثرة في التنمية المستدامة

I-7 أبعـــــــــاد التنميـــــة المستدامـــــة

I-8 أساليب تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية

I -9 التنمية المستدامة ومحاسبة التكلفة الكلية

I-10استجابة مجتمع الأعمال للتنمية المستدامة

I-11 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام تحدي التنمية المستديمة

II-أبعاد التنمية المستدامة ضمن اهتمامات المؤسسة

II-1المجتمـــــــــــــــع

II-2 المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية

II-3 أهمية وأبعاد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة

II-4 الإنتـــــــــــاج

II-5 العوائق الأساسية لتطبيق الإنتاج النظيف

II-6 استراتجيات مقترحة لتطبيق الإنتاج النظيف

خاتمة الفصل الثاني

الفصل الثالث: مشروع تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتحديات التنمية المستدامة

مقدمة

I-واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

I-1 لمحة تاريخية عن ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية:

I-2 تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

I-3مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني

I-4 تطور الاستثمارات في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

I-5 تشخيص وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

II-مجالات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و سياسات تأهيلها:

II-1 ترقية محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

II- 2آليات وبرامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

II-3 أهداف برنامج إعادة التأهيل:

II-4ممثلي برنامج إعادة التأهيل

II-5 إجراءات برنامج إعادة التأهيل:

II-6وسائل تنفيذ برنامج إعادة التأهيل:

II-7 الآفاق والتحديات لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

III واقع التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية في الجزائر

III-1واقع البيئة في المجال الصناعي في الجزائر

III- 3متطلبات إدماج التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية

III-4كيفية تطبيق التنمية المستدامة داخل المؤسسة

خاتمـــــة الفصل الثالث

خاتمـــــة عامة

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

المراجع

الفهرس

مـــــقدمـــــة:

في بداية التسعينات شاع استخدام مصطلح التنمية المستديمة في بداية توظيفه وكان بعيدا عن محيط المؤسسة قبل أن يتوسع ويكتسب دلالات إستراتيجية مهمة من خلال عدة تفاعلات عديدة ومتطورة في المجتمع الدولي. حيث أدمجت الأمم المتحدة في إطار هياكلها المكلفة بالتشاور الدولي مبدأ احترام التنمية المستديمة كشرط إلزامي لتصحيح نقائص أنماط التنمية الاقتصادية وذلك بتبني كل بلد من بلدان العالم تنفيذ نشاطات التنمية الاقتصادية في إطار احترام القواعد القصوى المرتبطة بالأبعاد الاجتماعية والبيئية والتي بدونها تبنيها لا يمكن ضمان الاستدامة التي تشكل المعيار الأساسي لنجاح أي نمط تنموي قصد تلبية إحتياجات الأجيال الحاضرة و تواصل التنمية للأجيال القادمة.

ولعل السرعة التي انتشر بها هذا المفهوم تنبؤ عما ينتظر مؤسساتنا في الغد من تنافس حاد وسباق محموم لاسيما بعد دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة لذا فإن عدم الاعتراف بالعلاقة المبنية بين التنمية المستديمة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضرب من قصور الفهم، فهو واقع موجود لا يمنعنا من محاولة فهم الخلفيات والمرتكزات التي تقوم عليها التنمية المستديمة في استجابتها لجملة من الأهداف نعتبرها في منظورنا معالم البرنامج المنشود والمحيط العام الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ممارسة النشاط الاقتصادي من خلال :

- تحري سياسة اقتصادية: قاعدتها الاستعمال الأقصى للموارد و الطاقات في إطار احترام القواعد الأساسية للتنافس و المسؤولية الاجتماعية و البيئية.
- الإشراك الكامل للمواطنين من خلال مساهمتهم الفاعلة و تلبية احتياجاتهم الاقتصادية الاجتماعية الأساسية قصد تقليص الفقر.
- حماي ة البيئة من خلال الاستعمال العقلاني للموارد و اختيار عتاد الإنتاج الكفيل باقتصاد الطاقة و المواد الأولية و الحماية الايكولوجية للأوساط الطبيعية .
- التحكم في نوعية المنتوج: كشرط أساسي تسهر المؤسسة على تحقيقه إذ أن وسائل ضمان النوعية متوفرة من خلال الإشهاد بالمطابقة وفقا للمقاييس الدولية (ISO).
- التكوين كوسيلة للتنمية ودعم الموارد و الكفاءات لما لهذا العامل من أهمية في كل مراحل المؤسسة من الإنشاء إلى الكمال مرورا بالمراحل الصعبة لتطورها إن التكوين المستمر لكل العمال و الاحترام لحقوقهم الشرعية و شروط أمن العمل يعتبر من ضروريات و إلزاميات المؤسسة.

التضامن فيما بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: على غرار ما هو معمول به في العالم سيكون عاملا آخر لدعم المؤسسات فالتضامن بين المؤسسات ليس ايجابيا فحسب بل ضروري في أحيان كثيرة كالمناولة وحماية المصالح المشتركة في إطار المنظمات المهنية و المشاركة في تقديم العروض و ترقية منتوج مشترك لذا فإن التنظيم في الشكل لشبكات مولدة لقوة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمنظمات المهنية له ما يؤمنه من تقنيات حديثة للإعلام و الاتصال كوسيلة قوية للتوزيع و التقارب.

التنمية المحلية: والتي تعتبر أحد المحاور المؤدية إلى تنمية مستدامة حيث أن المؤسسة التي تشغل الموارد البشرية و الطبيعية المحلية من أجل سوق بنفس الحجم فإنها لا محالة تضمن الخطوط القصوى لديمومتها و إن الميزة التفاضلية للتنمية المحلية تبرز من خلال تنويع فروع نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مما يستدعي ترقية كل إجراء من شأنه تقريب المتعاملين الاقتصاديين من المجموعات المحلية.

تحمل المؤسسة لمسؤوليتها الاجتماعية: مما يتيح لها الاندماج الأمثل في محيطها مقابل تلقيها للدعم الضروري لديمومتها إن تجربة الدول المتقدمة تبين أن تكفل المؤسسة بمهمتها الاجتماعية لا يؤثر سلبا بل سيوضح أكثر من وضعيتها و توجهها الاقتصادي في إطار الشفافية و احترام القوانين والمشاركة في الأنشطة الاجتماعية و الثقافية. إن هذا النمط من التنمية ذو الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية يستدعي من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لعب دور هام في إرساء الوسائل الكفيلة لتحقيق مقاييس التنمية المستدامة لمعنى الديمومة و المساهمة في استمرارية التنمية الشاملة للبلاد.

يمكن صياغة الإشكالية التالية:

كيف يمكن إدماج أهداف التنمية المستدامة في الاهتمامات التسييرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

و تندرج تحت هذه الإشكالية جملة من التساؤلات :

- ما هي مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية بشقيها الاقتصادي و الاجتماعي؟
- كيف يمكن للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة المساهمة بشكل فعال في ترسيخ أهداف التنمية المستدامة؟
- هل التنمية المستدامة تعتبر فرصة أم عائق بالنسبة للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة؟
- كيف يمكن التوفيق بين نشاطات المؤسسة الصغيرة و المتوسطة و القيود التي تفرضها التنمية المستدامة؟

الفرضيات:

- تمثل المؤسسة عبر أسواقها و نشاطها الإطار العملي للتنمية المستدامة و إستمراريتها مرهون بمدى تطبيق أهداف التنمية المستدامة في جميع مراحل نشاط المؤسسة.
- تطبيق التنمية المستدامة في المؤسسة يؤدي إلى تحسين الأداء الاقتصادي و الاجتماعي.
- تعتبر التنمية المستدامة مقيدة لنشاطات المؤسسة.

للإجابة على هذه الإشكالية و هذه التساؤلات و نظرا لطبيعة الموضوع تم استخدام المنهج التحليلي الوصفي الذي يتناسب و الدراسة و الذي يسمح باستعراض إستراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وموقعها في عملية التنمية و المتوسطة و موقعها في عملية التنمية من خلال استعمال الإحصائيات المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

البرامج والآليات التي تنتهجها السلطات لتطوير هذا القطاع الذي يمثل أحد أكبر مناجم الثروة والشغل والرافد الحقيقي لأكبر الأمال الاقتصادية والاجتماعية،حيث شملت الدراسة على ثلاثة فصول.

الفصل الأول: جاء تحت عنوان مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية و هو فصل تمهيدي ثم التعرض إلى:

- مفهوم المؤسسات الصغير و المتوسطة.
- أشكالها ،خصائصها تصنيفها و دورها في التنمية الاقتصادية و تجارب بعض الدول الرائدة في هذا المجال و أهم الدروس المستفادة.

الفصل الثاني: التنمية المستدامة من منظور المؤسسات الاقتصادية: تم التطرق إلى:

تطور مفهوم التنمية المستدامة تعريفها و أهدافها، مبادئها و أبعادها و كيفية مشاركة المؤسسة في تجسيد هذا المفهوم من مفهوم نظري إلى مفهوم عملي من خلال تحويل المؤسسات إلى شركاء في التنمية المستدامة، من خلال الاهتمام بالتنمية المستدامة التي أصبحت واقعا لا يمكن تجنبه ولاعزله عن الواقع الاقتصادي، وأصبحت المؤسسات معنية بتطبيقه من خلال تحمل المؤسسة مسؤوليتها الاجتماعية وتطبيق آلية الإنتاج النظيف لتحقيق الفعالية الاقتصادية لحماية البيئة و تحقيق تنمية اقتصادية ليس على حساب البيئة بل بتحسين الأداء الاقتصادي والاجتماعي و البيئي .

الفصل الثالث: مشروع تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتحديات التنمية المستدامة.

حيث تم التطرق إلى:

- واقع و آفاق المؤسسات الصغير والمتوسطة.
- تطور الاستثمارات في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مكانتها في المتغيرات الاقتصادية الكلية والمشاكل التي تحول دون تطورها.
- القوانين، التشريعات، الآليات، و البرامج المتعلقة بالمجال الاقتصادي و التنظيمي للوقوف على السياسة التي تنتهجها الجزائر و الآفاق و التحديات المنتظرة.
- الوسائل الكفيلة بدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مختلف الأصعدة ، في مجال التمويل وضعت السلطات آليات عن طريقها تستفيد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من المنتجات المالية والبنكية و إنشاء المؤسسات المالية المتخصصة في تمويل هذا القطاع واستخدام الأدوات الحديثة في مجال التسيير ، أما في مجال التأهيل فإنه يجب الإسراع في تأهيل القطاع بهدف الرفع من الكفاءة الإنتاجية والقدرة التنافسية خاصة وأن الجزائر مقبلة للانضمام إلى المنضمة العالمية للتجارة وفي مجال التكوين يجب إعداد برامج للتكوين موجهة خصيصا لإطارات ومسيري المؤسسات وكذا المقاولين وفق نماذج وتطبيقات التسيير الحديثة لإكساب ثقافة وكفاءة التسييرفي الإدارة الحديثة.
- تشخيص الوضع الحالي للتنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الجزائرية.
- السبل المقترحة لإدماج التنمية المستدامة ضمن اهتمامات المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

ثم خاتمة، النتائج والتوصيات.

الفصل الأول: مفهوم المؤسسات المتوسطة والصغيرة ودورها في التنمية:

- **مقدمة الفصل الأول:**

لقد استطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تبرهن على فعّاليتها وهو ما أثبتته التحاليل والدراسات على الدور الرائد الذي تؤديه في التطور الاقتصادي والاجتماعي من خلال توسيع الإنتاج الصناعي وتنويعه وتحقيق الأهداف الإنمائية.

فكان هذا الصنف من المؤسسات محط أنظار المفكّرين والباحثين الاقتصاديين الذين اجمعوا على حيوية هذا القطاع ودوره في تحقيق التنمية الشاملة إلا أنهم اختلفوا في إعطاء تعريف موحد ودقيق لكنهم اجتهدوا في إعطاء تعريف على حسب المعايير والمحددات التي يرونها مناسبة ، وعليه سوف نتطرق في هذا الفصل إلى:

- مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المعايير المختلفة وإلى أشكالها القانونية وخصائصها، ثم إلى تجارب بعض الدول الرائدة في هذا المجال واستخلاص أهم الدروس ثم إلى دورها الاقتصادي والاجتماعي.

I- مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا استراتيجيا في اقتصاديات جميع الدول منها المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث أثبتت الدراسات والتقارير على الدور الحيوي الذي تلعبه هذه المؤسسات في تحقيق نمو اقتصادي واجتماعي مستديم حيث أصبح من غير المعقول تحقيق إقلاع اقتصادي دون دعم وتحسين مكانة هذا النوع من المؤسسات ، وذلك لمساهمتها في إيجاد مناصب عمل وبالتالي تقليص حدة البطالة واحتواء الآثار السلبية لبرامج الإصلاح الاقتصادي في كثير من الدول و تكثيف النسيج الصناعي ، وبناء اقتصاد قادر على المنافسة والاندماج في الاقتصاد العالمي خاصة في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية والمتمثلة في الدخول إلى اقتصاد السوق والمنظمة العالمية للتجارة والتوقيع على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

وهناك عدة عوامل أدت إلى توسع المؤسسات المتوسطة والصغيرة أهمها:

- التعديل الحاصل في دور الدولة على المستوى الاقتصادي شجع تكوين هذا الصنف من المؤسسات.
- تغير نظرة المؤسسات الكبيرة اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي كانت تتميز بالاحتقار. وذلك من خلال توفير احتياجات المؤسسات الكبرى.
- استفادة المؤسسات الكبيرة من وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال إمدادها بالمواد الخام، إعداد اليد العاملة وتأهيلها.

- أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل البديل الأقوى للتغلب على العديد من المشاكل الاقتصادية أمام انتشار آثار العولمة الاقتصادية وتزايد حدة المنافسة العالمية وذلك لما يميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثل صغر الحجم المرونة والديناميكية والقدرة على التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية الجديدة.

وسنحاول في هذا البحث تحديد أهم التعاريف والخصائص المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا إبراز أهميتها في التنمية الاقتصادية.

ا-1 صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ترجع صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التنوع الاقتصادي والقانوني للدول، وتبقى إشكالية تعريف هذا الصنف من المؤسسات رهينة معاييرها الحجمية، حيث نجدها مصنفة تبعا لمعايير كمية كرأس المال بأنواعه والقيمة المضافة ورقم الأعمال وعدد العمل والأرباح ومعايير نوعية مثل حجم النشاط وحصتها في السوق ونوع المنتوج...الخ.

ويمكن إجمال صعوبات تعريف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ما يلي:

ا -1-1 العوامل الاقتصادية:[1]

- **اختلاف مستويات النمو:**

أمام اختلاف درجات النمو الاقتصادي والفارق التكنولوجي بين مختلف دول العالم، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في البلدان المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا واليابان تعتبر كبيرة في بلد نامي كالجزائر، كما نجد شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي تتباين من فترة إلى أخرى ويؤثر المستوى التكنولوجي الذي يحدد أحجام المؤسسات الاقتصادية وبين مستوى التطور الاقتصادي.

- **تنوع الأنشطة الاقتصادية:**

إن اختلاف الأنشطة الاقتصادية يغير من أحجام المؤسسات، فالمؤسسات الصناعية تختلف عن المؤسسات التي تعمل في قطاع التجارة التي تختلف بدورها عن مؤسسات تابعة لقطاع الخدمات ، وكذلك نجد اختلاف تصنيف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اختلاف الحاجة إلى عوامل الإنتاج خاصة رأس المال والعمالة فالمؤسسات الصناعية تحتاج إلى رأس مال أكبر ويد عاملة مؤهلة وهذا الأمر يختلف عن المؤسسات التجارية.

1) – خوني رابح ، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية ، سطيف2003 ص 494 .

- **اختلاف فروع النشاط الاقتصادي:**

هنا نجد في النشاط الاقتصادي عدة فروع، فالنشاط التجاري ينقسم إلى تجارة بالتجزئة وتجارة الجملة، كما أن هناك تجارة داخلية ودولية والنشاط الصناعي له عدة فروع كالصناعات التحويلية، الاستخراجية، الكيميائية...الخ، فالمؤسسة الصغيرة أو المتوسطة في مجال الصناعة قد تكون كبيرة في التجارة أو الصناعة الغذائية.

ا -1-2 العوامل التقنية:

ويتلخص هذا العامل في مستوى الاندماج بين المؤسسات، فعندما تكون المؤسسات أكثر اندماجا هذا ما يؤدي إلى توحيد عملية الإنتاج وتمركزها في مصنع واحد وبالتالي يتجه حجم المؤسسة إلى الكبر، على العكس من ذلك أي عندما تكون العملية الإنتاجية موزعة إلى عدد كبير من المؤسسات يؤدي إلى ظهور عدة مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

ا-1-3 العوامل السياسية:

يتمثل هذا العامل في مدى اهتمام الدولة بهذا القطاع وإصدار القوانين والتشريعات لتوجيه وترقية وتقديم مختلف المساعدات للنهوض بهذا القطاع، من خلال رسم رؤية واضحة للسياسات والاستراتيجيات التنموية.

ا-2 معايير تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يخضع تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جملة من المعايير والمؤشرات، حيث يختلف التعريف من دولة إلى أخرى، فمنها ما يعتمد على حجم العمالة ، أو حجم المبيعات وحصة المؤسسة في السوق وطبيعة الملكية ، وذلك باختلاف القدرات الاقتصادية والاجتماعية، ولتحديد تعريف موحد وشامل لهذا الصنف من المؤسسات يلجأ الاحتكام إلى مجموعة من المعايير وذلك لتوضيح الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وباقي المؤسسات الأخرى حيث تتمثل هذه المعايير في:

ا-2-1المعايير الكمية:

وتتمثل في:

- **حجم العمالة[1]:**

يعتبر من أهم المعايير استخداما في تمييز حجم المؤسسة وذلك لسهولة الحصول على البيانات المتعلقة بعدد العمال في المؤسسات، ويمكن التميز بين:

- مؤسسة مصغرة وهي التي تستخدم من 01 إلى 09 عمال.

1) – بريش سعيد ، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أبريل 2006 ، شلف ص15.

- مؤسسة صغيرة وهي التي تستخدم من 10 إلى 199 عاملا.
- مؤسسة متوسطة وهي التي تستخدم من 200 إلى 499 عاملا.

وكل مؤسسة تضم أكثر من 500 عامل تعتبر مؤسسة كبيرة.

- **معيار رقم الأعمال:**

يستخدم هذا المعيار لقياس مستوى نشاط المؤسسة والقدرة التنافسية لها حيث تصنف المؤسسات التي يبلغ حجم مبيعاتها مليون دولار أو أقل في الولايات المتحدة الأمريكية ضمن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرتبط هذا المقياس خاصة بالمؤسسات الصناعية، ويعتبر هذا المؤشر غير واقعي لأنه في حالة الارتفاع المتواصل لأسعار السلع المباعة يؤدي إلى ارتفاع رقم أعمال المؤسسة . حيث يلجأ الاقتصاديون إلى الرقم القياس وليس الاسمي يهدف لتوضيح النمو الحقيقي.

- **معيار الجمع بين العمالة ورأس المال[1]:**

يعد هذا المعيار من أكثر المعايير استخداما لتحديد حجم المؤسسة. ففي فرنسا مثلا تعتبر للمؤسسة صغيرة أو متوسطة عندما يبلغ عدد عمالها 500 عامل ورأس مالها أقل من 05 مليون فرنك فرنسي، أما في اليابان فتعتبر المؤسسة صغيرة أو متوسطة عندما يبلغ عدد العمال 300 عامل ورأس مالها أقل من 50 مليون ين ياباني.

I - 2-2 المعايير النوعية:

إن المعايير الكمية لا تكفي وحدها لإعطاء تعريف دقيق وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذا يتم اللجوء إلى معايير نوعية أهمها:

- **الاستقلالية:**

ونعني بالاستقلالية أن تكون المؤسسة مستقلة عن أي تكتل اقتصادي، كما يجب أن تكون استقلالية في الإدارة والعمل دون تدخل هيئات أخرى في عمل المؤسسة.

- **الملكية:**

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالملكية الفردية، ولا تكون تابعة لأي فرع من فروع الشركات الكبرى، وفي بعض الأحيان تكون ملكية عامة كمؤسسات الجماعات المحلية.

- **معيار حصتها في السوق:**

تكون حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السوق محدودة وذلك للأسباب التالية:

- صغر حجم المؤسسة.

[1] د-فتحي السيد عبده ، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية ، مؤسسة شباب الجامعة. 97، ص 50

- ضالة رأس المال.
- صغر حجم الإنتاج.
- محلية النشاط.

I -3 التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطية من دولة إلى أخرى، وذلك من باختلاف المعايير المستخدمة. فنجد مثلا في الولايات المتحدة الأمريكية تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالطريقة الإدارية أو التشريعية، أما في دول أخرى مثل الجزائر أو إسبانيا أو دول أخرى ، فتعرف بتعاريف رسمية، فنجد كل دولة تفضل معياره على آخر، فمثلا بعض الدول تختار معيار رأس المال وتفضل دولة أخرى معيار عدد العمال، ويتم الجمع بين المعيارين في دولة أخرى في تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهنا يبقى السؤال مطروح . ما هو المعيار الذي تختاره كل دولة لإعطاء مفهوم شامل لهذه المؤسسات؟

ويمكن تقديم بعض التعاريف الموجهة لهذا النوع من المؤسسات:

I -3-1 تعريف الولايات المتحدة الأمريكية[1]:

تعتمد الولايات المتحدة الأمريكية في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على كل من معيار عدد العمال ورقم الأعمال، ويتم تغيير هذه المعايير حسب الأهداف المراد تحقيقها من خلال مختلف البرامج الموجهة لمساعدة ودعم هذه المؤسسات، كما تتغير حسب القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة، فمن خلال برنامج منح القروض للمؤسسات المتوسطة والصغيرة ، و تعرف هذه المؤسسات حسب الجدول التالي:

[1]Robert Wtterwulghe. La P.M.E Une entreprise humaine .De Boeck et Larcier Belgique .1998.p26

نوع النشاط	المعيار المعتمد	مجال التعريف
تجارة الجملة	عدد العمال	أقل من 100 عامل
تجارة التجزئة	المداخل السنوية القصوى	من 5 إلى 20 مليون دولار، حسب فرع النشاط
البناء	المداخل السنوية القصوى	من 7إلى 17 مليون دولار، حسب فرع النشاط
النقل	المداخل السنوية القصوى	من 1 إلى 25 مليون دولار، حسب فرع النشاط
الفلاحة	المداخل السنوية القصوى	من 0.5 إلى09 مليون دولار، حسب فرع النشاط
الخدمات	عدد العمال+المداخل السنوية	من 500 إلى1500 ، ومن3.5 إلى 21.5 مليون دولار
الصناعة الإستراتيجية	عدد العمال+المداخل السنوية	أقل من 500 عامل وأقل من 5 مليون دولار.

جدول رقم 01: تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

I -3-2 تعريف الاتحاد الأوروبي[1]:

يرتكز تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على 03 معايير هي عدد الإجراء، رقم الأعمال السنوي واستقلالية المؤسسة، وقد اعتمد هذا التعريف من خلال توصيات ميثاق بولونيا والذي كان توصية لكل البلدان الأعضاء سنة 1996.

ويعرف المؤسسة الصغيرة هي التي تضم أقل من 50 عاملا ويكون رقم أعمالها أقل من 7 مليون أورو و إجمالي ميزانيتها أقل من 05 مليون أورو، أما بالنسبة للمؤسسة المتوسطة هي التي يكون عدد العمال فيها من 50 إلى 250 عامل ويكون رقم أعمالها 40 مليون أورو أو إجمالي أصولها 05 مليون أورو، أما المؤسسة المصغرة فهي التي تضم أقل من 10 عمال.

I -3-3 تعريف بعض المفكرين و الباحثين

- **تعريف**E BOLTON :

في الستينات بدأ البريطانيون يهجرون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وأمام هذه الوضعية كلفت الحكومة البريطانية لجنة يرأسها البروفيسور BOLTON لدراسة إشكالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد جاء تقرير BOLTON متضمنا تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي كان يعتمد على 03 معايير:

- التسيير يتم من قبل ملاكها بصفة شخصية.

[1]) - بلعزوز بن علي ، ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أبريل 2006 ،شلف ص21

- هذه المؤسسات تمتلك حصة ضعيفة في السوق.
- استقلالية للمؤسسة.

- **تعريف M.WOITRIN [1] :**

أجرى هذا الباحث دراسة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالسوق الأوروبية المشتركة سنة 1966 حوّل من خلالها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فبالإضافة إلى المعايير السابقة أضاف معايير وصفية تسمح بتحديد التعريف:

- قلة الاتصال بين مختلف فئات الهرم أو بين القمة والقاعدة.
- ضعف التفاوض سواء عند البيع أو الشراء.
- اندماج ضعيف مع السلطات المحلية واستقلالية كبيرة في التموين.
- صعوبة الرجوع إلى الأسواق المالية وصعوبة الحصول على لقروض الأمر الذي يؤدي إلى اعتماد أصحاب هذه المؤسسات على التمويل الذاتي.

- **تعريف G.HIRIGOYEN:**

يعتمد هذا الباحث على 03 معايير في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي:

- المسؤولية.
- الملكية.
- الهدف الخاص بالمردودية.

فحسب هذا الباحث فإن هذه المؤسسات هي تلك التي تسيّر من قبل شخص يتحمل كل مسؤولياته في التسيير.

I -4 خصائص وأشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

I -4-1 الخصائص العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة خصائص نذكر منها:

- **مركزية القرار وخاصية المرونة:**

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تسييرها على هرم شخصي بسيط ويكون مالك المؤسسة على قمة الهرم بحيث أن اتخاذ القرار يعود في النهاية إلى هذا الأخير . ولا يمنع أن يعتمد على إطارات من عماله يرى فيهم الكفاءة في اتخاذ القرار بالاستشارة دون أن يمنحهم السلطة، وبالتالي فنشاط المؤسسة يتوقف على هؤلاء الذين يتحملون كل المسؤوليات الإدارية والمالية حيث تكون

1)- Woitirin M enquête sur la situation des petites et moyennes entreprises industrielles dans les pays de CEE étude série concurrence. Bruxelles CEE 1996.

القرارات سريعة ومباشرة، كما يتميز هذا النوع من المؤسسات بخاصية المرونة [1] ويقصد بالمرونة القدرة على التغير أو التعديل في حالة رواج أو كساد ، ومن خصوصيات هذا القطاع هي قلة حجم المشروع وسرعة اتخاذ القرار وبالتالي تتمكن هذه المؤسسات من تكييف نشاطها وأسلوب عملها حسب احتياجات السوق.

- **ضآلة رأس المال:**

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة كما هو الحال بالنسبة للمؤسسات الكبرى . فقلة رأس المال يسهل عملية تأسيسها وإدارتها والقدرة على الاندماج في النسيج الوطني وذلك في إطار فضاء صناعي متطور ومتكامل.

- **الافتقار إلى التخطيط الاستراتيجي:**

يقصد بهذه الخاصية غياب نظرة إستراتيجية على المدى البعيد، تمكّن المؤسسة من تحقيق القدرة التنافسية في السوق.

- **مستوى من التكنولوجيا متدني:**

لا تستعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستوى عال من التكنولوجيا كون بعض الصناعات التي تنتمي لهذا القطاع لا يستوجب استثمار ذو قيمة مرتفعة، كما نجد سهولة الإعلام وسهولة انتشار المعلومة داخل هذا النوع من المؤسسات الأمر الذي يمكنها من التكيف بسرعة مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

- **المقاولة من الباطن[(*)] La sous traitance :**

وهي تعتبر كوسيلة لدعم المؤسسات الكبرى ، وتمثل نوع من الترابط الهيكلي بين مؤسسة تكون في أغلب الأحيان مؤسسة كبرى ومؤسسات مقاولة أقل حجما ، وهي عملية أين يقوم بها المقاول أو الآمر بتكليف مقاول آخر بتنفيذ جزء من عمله الموجه إلى زبائنه . وهو نوع من الشراكة عبارة عن عقد بين شريك وطني ومقاول من الباطن محلي يقوم هذا الأخير بالقيام بأوامر الشريك[1].

I -4-2 أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1)– سحنون سمير ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حالة الجزائر ، رسالة ماجستير ، جامعة تلمسان،2003 ، ص 32.

*)- هي أداة تستعمل من خلالها المؤسسات الكبرى أي صاحبة الطلب المؤسسات الأقل حجما مثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويظهر هذا الاستغلال في انخفاض تكلفة المنتجات التي تحصل عليها المؤسسات الكبرى من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بما لو أنتجها بنفسها.

1)- *KHANSAB EL HADJ MOHAMED* " la sous- traitance comme un moyen de renforcer l'efficacité des entreprises algériennes" mémoire de magister en sciences commerciales : option management université ORAN, 2000/2001 .P 37.

تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة أشكال تختلف باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها وهي:

- طبيعة توجه المؤسسات.
- طبيعة تنظيم العمل.
- طبيعة المنتجات.

I -4-2 -1-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها:

وهنا يمكن التمييز بين نوعين من المؤسسات:

- المؤسسات العائلية.
- المؤسسات التقليدية.

- **المؤسسات العائلية:**

وهي مؤسسات تكون إقامتها في المترل وتنشأ بمشاركة أفراد العائلة، وفي أغلب الأحيان يمثلون اليد العاملة ، ويكون إنتاجها عبارة عن منتجات تقليدية تسوق بكميات محدودة، وفي بعض البلدان المتطورة تعتبر المؤسسات العائلية منتجة لإجراء من السلع لفائدة مصانع موجودة في نفس المنطقة وهو ما يعرف بـــالمقاولة من الباطن.

- **المؤسسات التقليدية:**

وهي المؤسسات التي يتميز فيها الإنتاج بالطابع البدوي والمجهود الفردي والمهارات المكتسبة، وتستخدم معدات وأدوات بسيطة وعدد محدود من العمال[1] ويمكن أن نميز بين قسمين:

- **مؤسسات حرفية:**

تعتمد على قوة العمل أكثر من اعتمادها على قوة رأس المال، وتحتاج إلى تدريب خاص ومهارات فنية ، وتمارس داخل ورشات وغالبا ما يكون فيها عدد العمال أقل من 10 عمال، وهي تمتاز بقابلية التطور والتكيف مع الأوضاع المتغيرة.

- **مؤسسات حرفية خدماتية:**

وهي تقدم خدمات معينة للأفراد مثل خدمات الصيانة وتمارس داخل ورشات صغيرة .

I -4-2 -2-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة المنتجات:

يتم التركيز على النشاطات التي تقوم بها المؤسسات بغضّ النظر عن الحجم النسبي لقطاع هذه المؤسسات ويمكن التمييز بين:

[1] سعد عبد الرسول محمد ، الصناعات الصغيرة كمدخل لتنمية المجتمع المحلي ، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية ، أسوان،197 ، ص 52

- **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:**

وتضم كل من:

- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الأحذية والنسيج.
- الخشب ومشتقاته.

ومن هنا نلاحظ أن السلع الغذائية تعتمد على مواد أولية متفرقة المصادر، أما فيما يخص صناعة الأحذية تقوم بها مؤسسات تستعمل تقنيات إنتاج بسيطة وكثيفة عنصر اليد العاملة.

- **مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية:**

ويضم هذا النوع كل المؤسسات المختصة في:

- تحويل المعادن.
- الصناعة الميكانيكية والكهرومترلية.
- الصناعة الكيماوية.
- صناعة مواد البناء.

وتميز هذه الصناعات بشدة الطلب المحلي خاصة فيما يتعلق بمواد البناء.

- **مؤسسات إنتاج سلع التجهيز:**

تتطلب هذه الصناعة بالإضافة إلى المعدات والأدوات التكنولوجيا، فهي صناعة ذات كثافة في رأس المال، الأمر الذي ينطبق وخصائص المؤسسات الكبيرة ولهذا يكون مجال تدخل هذه المؤسسات ضيق حيث يشمل بعض الفروع البسيطة خاصة في الدول المصنعة.

I -4-2 -3-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل:

ويمكن أن نميز بين:

- المؤسسات المصنعة.
- المؤسسات غير المصنعة.

حيث نجد المؤسسات الصناعية التي تجمع بين المصانع الصغيرة والمصانع الكبيرة، فتقسيم العمل يختلف. وكذا تعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

أما المؤسسات الغير المصنعة هي التي تجمع بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، إذ يعتبر الأول موجه للاستهلاك الذاتي ، والثاني الذي ينشطه الحرفي بصفة انفرادية أو بإشراك عدد من

المساعدين ويكون إنتاجه عبارة عن سلع ومنتجات حسب احتياجات الزبائن، وهنا يمكن أن نميز بين الإنتاج الحرفي الذي محله هو المترل والإنتاج الحرفي الذي محله الورشات.

II- تجارب الدول في مجال الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لا يقتصر الدور الحيوي لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الدول النامية التي تتميز عادة بالكثافة السكانية العالية وما تساهم به هذه المؤسسات من توفير مناصب العمل و امتصاص البطالة ، ففي دول متقدمة نجد بعض المؤسسات العملاقة تعتمد على ما تقدمه هذه المؤسسات من الأدوات والإنتاج نصف مصنع المرتفع الجودة.

ومن بعض الأمثلة نجد في الولايات المتحدة الأمريكية اعتماد شركة جنرال موتور في احتياجاتها على 24% من الموردين الذين يبلغ عددهم 26 ألف من المنشآت الصناعية التي لا يتجاوز عدد العاملين في كل منها 100 عامل[1].

وفي اليابان تعتمد الشركات الكبرى عما تورده المؤسسات الصغيرة التي تنتج لحسابها 72% من احتياجات السلع الوسيطة في صناعة المنتجات المعدنية و79% في صناعة الآلات الكهربائية.

وفي إطار تجارب الدول النامية مثل البرازيل وسنغافورة ويوغسلافيا أدى تشجيع هذه المؤسسات إلى زيادة الدخل القومي وارتفاع معدلات الادخار والاستثمار وتدفق رؤوس الأموال.

ومن خلال هذه التجارب سنحاول عرض بعض نماذج الدول المتقدمة (اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا) ونماذج بعض الدول النامية (الهند مصر) ثم نحاول استخلاص أهم الدروس المستفادة من تجارب هذه الدول المختلفة.

II-1 نماذج الدول المتقدمة في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

II-1-1المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان:

لعبت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في نمو وازدهار الاقتصاد الياباني من خلال عملية التطوير والتصنيع ، واستمرت هذه المنشآت في تقديم فرص كبيرة للعمالة ، واحتفظت بدور رائد في جميع قطاعات الصناعة، وأصبحت تتعايش مع المؤسسات الكبرى لما تتميز به من القدرة على التكامل والتعاقد من الباطن[1].

1) – سعد عبد الرسول محمد ،مرجع سابق ص61.
1) – فتحي السيد، مرجع سابق ، ص 157 .

- **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الياباني:**

تتميز هذه المؤسسات بعدة خصائص نذكر منها:

- التخصص:

كل عامل يقوم بعملية بسيطة ومن ثم يستطيع أن ينهض بها.

- التركيز:

فالمصانع الصغيرة تقوم إلى جوار بعضها البعض وبذلك تحقق نوع من التكامل فيما بينها.

- الاتصال:

هناك اتصال وثيق بين المنتج والتاجر ومن ثم نجد التاجر أخذ على عاتقه عمليات الشراء والبيع، في حين يقتصر المنتج على عمليات الإنتاج فقط.

- **مدى اهتمام اليابان بمؤسساتها الصغيرة والمتوسطة:**

في عام 1963 صدر قانون" السياسة الأساسية للمنشآت الصغيرة" ويتضمن المبادئ الأساسية[2].

- إعادة تنظيم المنشآت الصغيرة:

وذلك بإحلال التعاون فيما بينها بدلا من المنافسة والذي يهدف إلى إبرام اتفاقيات مع المؤسسات الكبيرة وإقامة اتحادات تجارية وصناعية.

- تحديد المنشآت الصغيرة:

صدر قانون إرشاد المنشآت الصغيرة وتنظيم المعونات بهدف إعادة تنظيم وتحديد المنشآت الصغيرة.

تحسين أوضاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

صدر قانون سمي بـــقانون الاحتكار وذلك لحماية مصالح المنشآت الصغيرة وتحسين أوضاعها وتعاملها مع المؤسسات الكبيرة.

- المساعدة المالية للمنشآت الصغيرة:

تقوم الأجهزة المصرفية بتقديم القروض اللازمة لإعادة تنظيمها وتحسين أوضاعها الإنتاجية والمالية.

- الإشراف على الصناعات الصغيرة في اليابان:

أنشأت الحكومة اليابانية منذ عام 1948 إدارة مستقلة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن تنظيم وزارة التجارة والصناعة ، وتقوم بالإشراف على جميع شؤون ومشاكل هذه المؤسسات ،

[2])– سعد عبد الرسول ، مرجع سابق ، ص 54

مع إلزام جميع الوحدات المحلية و الإدارات المعنية بتنفيذ الخطة التي تضعها الإدارة، ويمكن تلخيص دور هذه الإدارة فيما يلي[1]:

- تقديم الإرشادات الإدارية والتنظيمية عن طريق النشرات الدورية والمحاضرات وتسهيل عمليات تمويل العاملين بالمنشآت الحكومية الصناعية، وكذلك منح التعاونيات قروض بدون فوائد.
- تدريب العاملين على النواحي الفنية وتوزيع البحوث التقنية على العاملين في هذا المجال.
- وينتشر حوالي 650 مركز بحوث تكنولوجية في أنحاء اليابان تقدم لها إدارة المؤسسات الصغيرة المعونة من خلال الحكومة المحلية.

- **رفع وتحسين المستوى الفني للمؤسسات الصغيرة في اليابان:**

استعانت الحكومة بالخبراء الفنيين في مجال تحسين نظام الإدارة ورفع المستوى الفني للمشروع ووضع برنامج للرفع من مستوى القائمين بالبحث يشمل عملا تدريبيا في المصانع مع اختيار الشركات المثالية ومنح جوائز تشجيعية لها.

وما يمكن ملاحظته من خلال تجربة اليابان هي واحدة من أغنى التجارب في العالم، إذ كانت تعتمد على الدعم المباشر من الدولة من خلال الدعم والمساندة وتذليل العقبات التي تواجهها هذه المنشآت وذلك بالتنسيق مع الحكومة المعنية.

II-1-2 تجربة الولايات المتحدة الأمريكية:

رغم أن الولايات المتحدة الأمريكية من أكبر الاقتصاديات في العالم وذلك لتوفرها على الشركات متعددة الجنسيات التي باستطاعتها محو أو تهميش قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الوجود، إلا أن هذا الوضع لم يمنع ظهور هذا القطاع.

فحسب رأي الباحث الأمريكي (OLIN) فإن سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على الاقتصاد العالمي مرهون بتشجيعها لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويقول كذلك " يجب على الولايات المتحدة الأمريكية إعلان حرب إيديولوجية في ميدان المؤسسات الصغيرة، ومن أجل ذلك يجب على الولايات المتحدة الأمريكية القيام بثورة داخلية و هذا بإحياء المؤسسات التقليدية، كما يؤكد (OLIN)أن المحرك الأساسي لهذا النوع من المؤسسات هي العقلية المقاولتية التي تمتاز بها[1] ويضيف OLIN أن السبيل الوحيد لذلك هو تشجيع المؤسسات الصغيرة على الصعيد المحلي ، وإعداد خطة عمل وتشجيع البحث في هذا الميدان" ، وهناك باحث آخر RICHARD LOUN وفي كتابه AMERIQUE 2 يؤكد أن المحرك الأساسي للتنمية في الولايات المتحدة الأمريكية هو

[1] سعد عبد الرسول ، مرجع سابق ص65

1 أمقران مصطفى ، مكانة المؤسسات الصغيرة في الاقتصاد الجزائري ، رسالة ماجستير ، جامعة –الجزائر،2001 ، ص 164 .

المؤسسة الصغيرة وذلك بإحياء العقلية المقاولتية، فحسب الباحث المؤسسة الصغيرة لم تحظ باهتمام خاص إلى غاية 1980 لأنها ، أصبحت أحد البدائل الحديثة للسوق خاصة مع بروز الأزمات والمشاكل الاقتصادية العالمية.

ومما سبق يظهر مدى اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية بهذا النوع من المؤسسات، ويتجلى هذا الاهتمام من خلال:

- اهتمام الكونجرس الأمريكي بالمؤسسات الصغيرة حيث أنشأ إدارة للمنشآت الصغيرة(*)، تقوم بتقديم المساعدات المالية والتقنية.
- مساعدة هذه المنشات على التصدير وتقدم المساعدات على الإنتاج.
- إنشاء صندوق خاص بتعويض الخسائر الناجمة عن دفع الديون، ويكون تمويله عن طريق الاشتراكات المقدمة من طرف البنوك.

ورغم هذا الاهتمام إلا أن هناك مجموعة من العراقيل تمثلت في :

- العجز في الإدارة، ونقص في الاستعداد حيث تبدأ المنشآت الصغيرة في أغلب الأحيان وهي تعاني من نقص في المعدات والأدوات ومعرفة طبيعة السوق[1] وتفضيل المشاريع الكبيرة على الصغيرة من ناحية القروض ونسبة الفوائد.

II-1-3تجربة إنجلترا:

رغم امتلاك إنجلترا قاعدة صناعية ضخمة في الصناعات الثقيلة إلا أنها اهتمت بالمؤسسات الصغيرة والصناعات الحرفية، فتمّ إنشاء لجنة خاصة للصناعات الصغيرة تابعة لوزارة الزراعة ، إلى جانب 40 عضو يمثلون الوزارات والهيئات المعنية بالصناعات الصغيرة، كما تمّ تخصيص ميزانية خاصة لتقديم القروض بدون فوائد أو فوائد بسيطة.

كما تشترك الحكومة في المعارض الدولية والأسواق العالمية بأجنحة خاصة تعرض فيها المؤسسات الصغيرة منتجاتها جنبا إلى جنب مع المؤسسات الكبيرة.

وأصبحت المؤسسات الصغيرة متكاملة مع المؤسسات الكبيرة من خلال تقديم الخبرات المتخصصة، فهي توفر الكثير من النفقات بهذا التعاقد بدلا من إقامة معدات غالية الثمن والقدرة على مواجهة الطلب.

II-2 نماذج الدول النامية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

II-2-1تجربة دولة الهند:

*)- صدور قانون الأعمال الصغيرة في الولايات المتحدة منذ سنة 1950 و هو ساري المفعول حتى الآن ، كما أن الإحصائيات تشير إلى و جود 22 مليون مؤسسة صغيرة و متوسطة .

[1] سعد عبد الرسول ، مرجع سابق ، ص 61

تعتبر الهند مثالا يفتدى به في مجال تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي من أكثر الدول تأثرا بالتجربة اليابانية، حيث كانت المنشآت الصغيرة تستطيع أن تحصل على قروض ميسرة من بنك الصناعات الصغيرة أو بنك التنمية الصناعية بسعر فائدة 5% وذلك في برنامج متكامل لمساعدة وحماية المنشآت الصغيرة حيث يضمن نوع من التمويل غير المباشر، وهنا نجد أن الحكومة الهندية حددت عدد كبيرا من السلع يقتصر إنتاجها على المنشآت الصغيرة والمتوسطة[2].

كما تعطى لها الأولوية عند مشترياتها وتكون هناك زيادة في أسعار منتجات هذا القطاع بنسبة 10% ، كما كانت الحكومة تمنع إعفاءات ضريبية على الاستثمارات في التجهيزات والآلات في المؤسسات الصغيرة وتساهم في إعداد البيئة الملائمة، وأهم ما يميز هذه التجربة ما يلي:

- التدابير الحمائية والتشريعية للمؤسسات الصغيرة وفرض ضرائب على المؤسسات الكبرى تستخدم لتنمية الصناعات الصغيرة.
- انتهاج تفضيل شراء منتجات المؤسسات الصغيرة.
- إنشاء مكتب التشييد الصناعي والمالي تلجأ إليه كل مؤسسة تعاني من صعوبات مالية وذلك للقيام ببرامج وإصلاح اقتصدي ومالي لتجاوز أزمتها.

وأهم ما يميز المؤسسات الصغيرة في الهند هو استيعابها لعدد كبير من العمال حوالي 20 مليون عامل مقابل 2.5 مليون عامل في المؤسسات الكبيرة والقدرة على توفير احتياجات السوق المحلية الواسعة[1].

II-2-2 تجربة مصر:

كانت نقطة البداية في البرنامج المصري في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية وفق قرار جمهوري رقم 40 سنة 1991 لتشجيع المشاريع الصغيرة، وفعلا قام هذا الصندوق بتمويل أكثر من 86 ألف مشروع صغير في عام 1998 بمبلغ مالي قدره 450 مليون دولار أمريكي وذلك لفائدة خريجي المعاهد العليا والجامعات الذين لم تلتزم لهم الدولة بتوفير مناصب عمل حكومية، وقد ركّز هذا الصندوق على ما يسمى " بـــالحاضنات التكنولوجية " و" حاضنات الأعمال والصناعات الصغيرة ".

وفي ديسمبر 1999 كان هناك صدور قرار جمهوري يقضى بإنشاء جهاز لتنمية المشاريع الصغيرة ويكون تابع للصندوق الاجتماعي للتنمية[2]، ويقدم هذا الصندوق مجموعة من الآليات المؤسسية لتفعيل دورة لدعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة ويتم التركيز على ما يلي:

---

[2] عبد الرحمان يسرى ، تنمية الصناعات الصغيرة ، جامعة الإسكندرية ، ص 56 .

[1] عبد الرحمان يسرى ، مرجع سابق ، ص 67 .

- برنامج الحاضنات الصناعية وحاضنات الأعمال وذلك بتوفير المناخ والمقومات اللازمة لقيام أي نشاط صناعي وتقديم الرعاية الفنية المؤهلة.
- برنامج مركز النوعية التقنية في كل المجالات الاقتصادية.
- توفير المعلومات الفنية والاقتصادية الصحيحة.
- برنامج المجمعات والأحياء الصناعية وذلك بالاتفاق مع وزارة الصناعة وبنك الاستثمار القومي.

وما يمكن ملاحظته من خلال التجربة المصرية أنها كانت من التجارب الرائدة في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المنطقة العربية، ويمكن تلخيص مدى اهتمام هذه الدول بمؤسساتها الصغيرة والمتوسطة وفق الجدول التالي:

الدولة	مدى اهتمامها بمؤسساتها الصغيرة والمتوسطة
الولايات المتحدة الأمريكية.	- اهتمام الكونجرس بالمؤسسات الصغيرة، وإنشاء إدارة للمشروعات الصغيرة تقدم المساعدات المتعلقة بالإدارة. - مساعدة المؤسسات الصغيرة في ميدان التصدير وتقديم المساعدات لتطوير الإنتاج
اليابان	- إعادة تنظيم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وذلك بإقامة اتحادات تجارية وصناعية. - صندوق قانون إرشاد المنشآت الصغيرة، وقانون الاحتكار لحماية مصالحها. - إنشاء إدارة مستقلة للمؤسسات الصغيرة تابعة لوزارة التجارة والصناعة. - تسهيل عملية التمويل والتدريب وتوزيع البحوث الفنية ووضع خطة علمية لرفع مستوى وتنشيط المؤسسات الصغيرة. - الاستعانة بالخبراء الفنيين المختصين في مجال تحسين نظام الإدارة ورفع المستوى الفني للمنشآت الصناعية.
إنجلترا	- إنشاء لجنة عليا خاصة بالصناعات الصغيرة تابعة لوزارة الزراعة. - تكوين لجنة من 40 عضو يمثلون الوزارات والهيئات والإدارات المعنية بالمؤسسات الصغيرة تضم ممثلين وخبراء ومختصين. - تخصيص ميزانية خاصة لتقديم القروض وشراء معدات والأدوات بدون فوائد. - تخصيص أجنحة خاصة في المعارض الدولية والأسواق العالمية تعرض فيها منتجات هذه المؤسسات.
الهند	- إتباع سياسة الحماية ضد منافسة المؤسسات الكبرى. - تحسين الكفاية الإنتاجية وتشجيع وإنعاش الوحدات الإنتاجية الصغيرة. - التعاون والتكامل ما بين المؤسسات الصغيرة والكبيرة. - المساعدة على الانتشار الجغرافي (أي المدن والقرى) - تدعيم القطاعات الفنية والإدارية والوحدات الإنتاجية الصغيرة.
	-إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية لتشجيع المشاريع الصغيرة.

[2] د. عبد العزيز جميل ، دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في معالجة البطالة بين الشباب في الدول العربية ، المنظمة العربية ، ص 77 .

مصر	- إنشاء جهاز تابع للصندوق الاجتماعي للتنمية هدف تأمين فرص العمل من خلال دعم المشاريع الصغيرة. - التركيز على حاضنات التكنولوجيا وحاضنات الأعمال والصناعات الصغيرة.

جدول رقم 02:تجارب الدول المختلفة في مجال الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

II-3- أهم الدروس المستفادة من تجارب الدول المختلفة:

من خلال عرض تجارب هذه الدول يتضح الدور الاستراتيجي الذي تلعبه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات جميع الدول ولعل أهم الدروس المستفادة تتمثل في:

* - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل خط الدفاع الأول لحماية الاقتصاد الوطني في حالة حدوث انهيارات أو أزمات اقتصادية ومالية للمؤسسات الكبرى.
* - أحد ضمانات نجاح هذا القطاع هو تبني السلطات الرسمية رؤية واضحة ورسم سياسات مبنية على التخطيط وتوفير المناخ الملائم من حيث الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
* - الاعتماد على مجموعة من الآليات المؤسسية التي أثبتت فعاليتها في العديد من الدول من خلال توفير غطاء تنظيمي حاضن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوفير الحماية اللازمة لها.
* - ضرورة توفير مؤسسات مالية (بنوك وصناديق) تقدم الدعم المالي لهذه المؤسسات بشروط ميسرة.
* - تنمية روح المبادرة و الريادة والتي هي الدافع الرئيسي لإقامة هذا النوع من المؤسسات.
* - أثبتت التجارب السابقة أن نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستمراريتها هو مرهون بإقامة التجمعات والشبكات الصناعية التي تضم هذه المؤسسات دون المساس باستقلاليتها.
* - توفير البرامج التأهيلية والاستشارية في عمليات التسويق والتوزيع وعقد اتفاقيات تجارية لشراء منتجات هذه المؤسسات.

III- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية:

إذا اختلفت الآراء والتوجهات حول وجود تعريف دقيق وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا المعايير المستعملة في تصنيفها فإن هناك اتفاقا على أهميتها ودورها الريادي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال ما توفره من مناصب شغل وخلق الثروة وتقديم الدعم للمؤسسات الكبرى.

ففي الولايات المتحدة الأمريكية قوة اقتصادية أن هناك 90% من المؤسسات هي مؤسسات صغيرة ومتوسطة توظف أكثر من نصف اليد العاملة و37% من هذه المؤسسات تقوم بالتصدير.

III-1 المساهمة في توفير مناصب العمل والتقليل من حدة البطالة:

أصبحت مشكلة البطالة السمة الرئيسية للاقتصاديات المعاصرة واحد الاختلالات الهيكلية التي هي بمثابة أكبر تحد لأصحاب القرار (رجال السياسة والاقتصاد) فبدأ الاهتمام بهذا الصنف من المؤسسات الذي رغم ضالة حجمه ومحدودية حصته في السوق إلا أنه أصبح من بين الوسائل الفعالة في امتصاص البطالة والتقليل من الضغط الاجتماعي، وعلى هذا الأساس تم إعداد الكثير من البرامج والآليات لتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلى سبيل المثال البرنامج الذي اعتمدت الحكومة الفرنسية سنة 1976 تحت شعار البطالون أنشئو مؤسستكم

Chômeurs créez votre entreprise والذي تم دعمه من خلال ما يسمى بـــمساعدة البطالين المنشئين لمؤسستهم وقد حقق هذا البرنامج نتائج معتبرة حيث بلغت المؤسسات المنشأة 183000 مؤسسة سنة 1994 وقد استمر هذا الدعم وتبسيط الإجراءات الإدارية حيث تم لسنة 2000 تسجيل 177000 مؤسسة جديدة، الأمر الذي أدى إلى مساهمة هذه المؤسسات بنسبة حوالي 73% في التشغيل وأكثر من 60% في القيمة المضافة، أما في إيطاليا تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 90% من مجموع المؤسسات العامة وتساهم PME/ PMI بـــ81% في توفير مناصب شغل و 58.8 في خلق القيمة المضافة[1].

ومن جانب آخر تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على الانتشار الجغرافي في المناطق الصناعية والريفية وهي بذلك تخفف الضغط الاجتماعي على المدن ذات الكثافة السكانية العالية وتحقق نوع من التوازن الجهوي والمحافظة على الاستقرار البشري.

III-2 المساهمة في زيادة الصادرات:

من بين أهم المشاكل التي تعاني منها اقتصاديات الدول خاصة النامية منها مشكل العجز في الميزان التجاري أو اعتمادها على محدودية السلع المصدرة، أي الاعتماد على سلعة معنية كما هو الحال بالنسبة للجزائر المرتبط اقتصادها بالمحروقات، فهذا الصنف من المؤسسات يمكنه توفير سلع تصديرية قادرة على المنافسة أو توفير سلع تحل محل السلع المستوردة أي تصنيع بدائل الواردات.

وتشير تجارب العديد من الدول على أهمية منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تكوين هيكل للصادرات، فمثلا في اليابان وصلت نسبة صادرات هذا القطاع إلى 51.8% وفي الهند وصلت إلى 55%[2]، وكما ذكرنا سابقا أن من أهم مميزات هذه المؤسسات هو اعتمادها على إنتاج سلع كثيفة العمل وهو عنصر جد متوفر خاصة في البلدان النامية مما يَنْتُج عنه انخفاض تكلفة الوحدة

[1] OCDE :perspective d'emploi 2000 site Internet .www.cipe.org

[2] فتحي السيد، مرجع سابق ، ص 71

المنتجة ، كما أنها تمتاز بخاصية المرونة و تواضع رأس المال المستثمر مما يمنحها قدرة على تلبية احتياجات سوق التصدير.

III-3 المساهمة في تحقيق التنمية الإقليمية:

أصبحت التنمية الإقليمية ضرورة فرضتها واقع الدول لتعبئة الفائض الاقتصادي الموجود بين الريف وأقاليم الدولة، فبرامج التنمية والتخطيط ، فالمهتمين بأمور التنمية غالبا ما يكون هناك إهمال للبعد المكاني لتوطن الأنشطة الاقتصادية فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في تحقيق التوازن الإقليمي لعملية التنمية أي توزيع التنمية جغرافيا وذلك لما لها من خصائص ومزايا تؤهلها لانتشار الجغرافي في جميع أقاليم الدولة وتحقيق نمو متوازن جهويا وإزالة الفوارق بين أقاليم الدولة وما يمكنها من تحقيق أهداف تنموية اجتماعية.

خاتمة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل نستنتج أن تعدد المعايير الكمية والنوعية يصعّب من تحديد تعريف موحد ويؤدي إلى اختلاف التعريف من بلد لآخر على حسب درجة النمو الاقتصادي وقطاع النشاط الذي تنتمي إليه. ومن جهة أخرى يمكن تصنيف هذا النوع من المؤسسات على أساس عدة معايير كطبيعة المنتجات أو على أساس تنظيم العمل.

تعير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خيارا اقتصاديا وسياسيا بالنسبة لجميع الدول نظرا للخصائص التي تميزها ويمكن أن تكون قاعدة إستراتيجية يندرج ضمنها أصحاب رؤوس الأموال ، أصحاب الأفكار والإبداع التكنولوجي.

الفصل الثاني : التنمية المستدامة من منظور المؤسسات الاقتصادية

- **مقدمـــــــــــة:**

نتيجة للاستجابة الرسمية لكل من هيئة برانتلاند (WCED,1987) ومؤتمر الأمم المتحدة الخاص بالتنمية والبيئة عام 1992، تبنت معظم الدول التنمية المستدامة كهدف وطني. ويدور النقاش الآن حول كيفية إسهام القطاعات الاقتصادية أو الأعمال في تحقيق هذا الهدف، حيث نتج عن ذلك عدد من المبادئ مثل الأعمال المستدامة أو المسؤولية المؤسساتية البيئية.

والسؤال المطروح ما هو السلوك المناسب لتجسيد الاحتياجات المطلوبة للإشراف على التقدم باتجاه الاستدامة المؤسساتية Corporate sustainability. في الحقيقة يوجد استجابتين واسعتين لمشكلة قياس الاستدامة ،حيث تبدأ الأولى، بعدم وضوح فكرة الأعمال المستدامة بسبب صعوبة تحديد مجموعة من المؤشرات العملية التي تساعد المؤسسات في تحسين أدائها البيئي.

ويقصد بالقياس هنا إيجاد مؤشرات بيئية ذات معنى وتحتوي موضوع الاستدامة. والاستجابة الثانية الدروس المستقاة من الحسابات القومية التي تساعد في التحديد الرسمي للاستدامة أو عدم الاستدامة لمشروع ما. ويتوسط الاستجابتين السابقتين التأكيد على أن المحاسبة عن التأثيرات أو الضغوطات الخارجية تعود للمؤسسات نفسها.

I-مفهوم التنمية المستدامة وتطوره[1]:

يتضمن هذا المفهوم بعدين أساسين هما: التنمية التي هي بمثابة عملية للتغيير والاستدامة كبعد زمني، والدافع وراء ظهور هذا المفهوم هو إدراك أن عملية النمو لا تكفي في حد ذاتها لتحسين مستوى معيشة الأفراد بالقدر الذي يتسم بالعدالة في توزيع عادل للتنمية بالإضافة إلى أن التركيز على البعد المادي لعملة النمو قد تراجع ليحل بدلا منه الاهتمام بالعنصر البشري الذي هو هدف عملية التنمية وأداتها في نفس الوقت، ولكن تزايد الاهتمام الحقيقي بالتنمية المستديمة في بداية السبعينات من خلال الدراسات التي تناولت قضية سوء استغلال الإنسان للبيئة والتي ركزت أيضا على القيود البيئية والربط بين الاهتمام بالبيئة والتنمية.

- الآراء المختلفة حول التنمية المستدامة :

ما هو المقصود بالاستدامة؟ وما هو المقصود بالتنمية المستديمة؟

[1] د:أحمد كامل حجازي : تقويم الأثر البيئي،الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة،البعد البيئي ، الدار العربية للعلوم. EOLSS.2009 ص 414

من أجل الإجابة على هذين السؤالين يجب أن نبدأ بملاحظة أن واحدة من أكبر مشكلات التواصل بين علماء الاقتصاد وعلما البيئة هي أنهم جميعا لديهم فهم ضعيف نسبيا لمفاهيم بعضهم البعض، حيث نلاحظ

-النظرية الاقتصادية: تساهم من خلال التركيز على الكفاءة الاقتصادية وحقوق الموارد.

-النظرية البيئية: تساهم من خلال التركيز على تشغيل النظم البيئية والمحافظة على التكامل البيئي.

-نظرية العدالة والمواقف الأخلاقية: التي تحيط بما تساهم من خلال التركيز على العواقب التوزيعية لبدائل السياسات.

إن الاستدامة بهذه النظريات الثلاثة ونقتبس التعريف التالي من المفوضية العالمية للبيئة والتنمية (1987) "تشمل التنمية المستدامة على ما يزيد على النمو فهي تتطلب تغييرا في محتوى النمو بحيث يصبح أقل مادية واستخداما للطاقة أكثر عدالة في تأثيراته ويجب تحقيق هذه التغيرات في جميع الدول كجزء من مجموعة الإجراءات للمحافظة على رأس المال البيئي ولتحسين توزيع الدخل وتخفيض درجة الحساسية للأزمات الاقتصادية ونلاحظ أنه في بداية الجدل حول الاستدامة أنه كان هناك اهتمام خاص بالاستدامة البيئية إذ سجلت محاولات للربط بين كيفية تحقيق النمو الاقتصادي في الأجل القصير دون أن يكون على حساب رأس المال البيئي، حيث أنه إهمال النمو الاقتصادي لاعتبارات تدهور البيئة يؤدي إلى عدم استمرارية هذا النمو على المدى البعيد (Others et Bnalla 1999) وينتج عن هذا النشاط الاقتصادي مجموعة من الآثار السلبية كالمخاطر الصحية، عدم المساواة نتيجة التغيرات التي تحدث في أنماط الإنتاج والتكنولوجيا، كما أن استمرارية النمو الاقتصادي تعتمد أساسا على الحفاظ على مجموعة من الخدمات البيئية الأساسية وعلى بيئة سليمة ومجتمعات متماسكة، لذا فإن التنمية المستدامة يتطلب الربط بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للمجتمعات بشكل متوازن.(OCDE2000)

وفيما يلي نلقي نظرة أعمق على الآراء المختلفة المتعلقة بالتنمية المستدامة

- **علماء الاقتصاد :** من أجل إلقاء الضوء على مبدأ التنمية المستدامة من وجهة النظرة الاقتصادية نجب أن نميزها عن المفاهيم ذات الصلة مثل النمو الاقتصادي، النمو الاقتصادي المستدام، التنمية الاقتصادية.

- النمو الاقتصادي هو زيادة حصة الفرد من الناتج الإجمالي المحلي الحقيقي مع مرور الوقت وهذا لا يعني أن التنمية التي تلاحظ في وقت من الأوقات هي تنمية مستدامة.

- التنمية الاقتصادية : مفهوم أوسع من مفهوم النمو الاقتصادي فهي تضم مفاهيم التنمية (تحسين نوعية حياة السكان حيث أن زيادة الدخل هي العامل الأساسي هنا، تحسين المهارات

والمعرفة والإمكانات وتوسيع الخيارات، تحسين الحقوق المدنية والحريات مثل الاستقلالية والإشراك في اتخاذ القرار وحقوق التمثيل السياسي).

إن هذا التعريف لا يتضمن الأفكار المتعلقة الاستدامة البيئية وقد لفت علماء الاقتصاد البيئي اهتمام علماء الاقتصاد التقليديين إلى الأفكار المتعلقة بتعريف النمو بعدة طرق تتضمن قيمة الأصول البيئية وأهمية المحافظة على الخدمات البيئية الأساسية ورأس المال الطبيعي وفيما يلي بعض التعريفات التي وضعها علماء الاقتصاد البيئي:

*- التنمية الاقتصادية المستدامة تنطوي على تعظيم المكاسب الصافية من التنمية الاقتصادية شريطة المحافظة على الخدمات ونوعية الموارد الطبيعية مع مرور الوقت (بيرس وزملاؤه 1987).

*- التنمية الاقتصادية المستدامة تشير إلى الحد الأمثل من التداخل بين النظم الثلاثة البيئية ولاقتصادية والاجتماعية من خلال عملية تكيف ديناميكية للبدائل (باربيير 1989).

ونظم البدائل التي يعرفها باربيير استبدال رأس المال الطبيعي برأس المال الاصطناعي إلى حد أن الأجيال المستقبلية لا تزال تتوارث نفس القدر من رأس المال، ويفسر هذا الأمر على أنه تنمية مستدامة وهو يعتمد على تعريف هيئة برونتلاند.

- **علماء البيئة :** يشير علما البيئة إلى أن المحيط الحيوي هو الذي يحتاج لأن يكون مستداما وهم يبحثون عن حماية التنوع الحيوي بالدرجة الأولى أشهر علماء البيئة الذي كرس اهتماما كبيرا بمبادئ التنمية الزراعية المستدامة هو جي كونواي الذي يعالج مفهومه للاستدامة ميل النظام لمقاومة الانهيار في أزمة ما، وهو يتعلق بصلابة واستمرارية النظام "الاستدامة هي القدرة على المحافظة على الإنتاجية في وجه الأزمات أو الصدمات (كونواي وبابيير 1990)".
- **علماء الاجتماع والباحثين في مجال علوم الإنسان :** يؤكد علماء الاجتماع على طلبات البيئة التي تحددها الثقافة، فعلى سبيل أمثال الرغبة في استهلاك الموارد بضغط على البيئة الطبيعية، ويتم التركيز على استدامة النظم الثقافية والبشرية بما فيها قبول نظريات البيئة "هل المؤسسات المستخدمة لإدارة البيئة تخضع للرقابة المحلية وهل تمكنت من مواجهة الاحتياجات المحلية؟".

والملاحظ من خلال التعاريف المتعلقة بالتنمية المستدامة أنها مستمدة من المبادئ الثلاثة: العدالة الاجتماعية، حماية البيئة والفعالية الاقتصادية. وهنا نجد الاهتمام يربط الجوانب الاقتصادية والاجتماعية بالجوانب البيئية، بمعنى أن الأرض والإمكانيات الطبيعية التي تحتويها كمراث يجب أن يحول إلى الأجيال المستقبلية بشكل غير منقوص وفي هذا الإطار قام العالم السويدي: HANS JONASS بدمج المفاهيم الثلاثة ليستنتج مفهوم التنمية المستدامة حسب الشكل التالي:

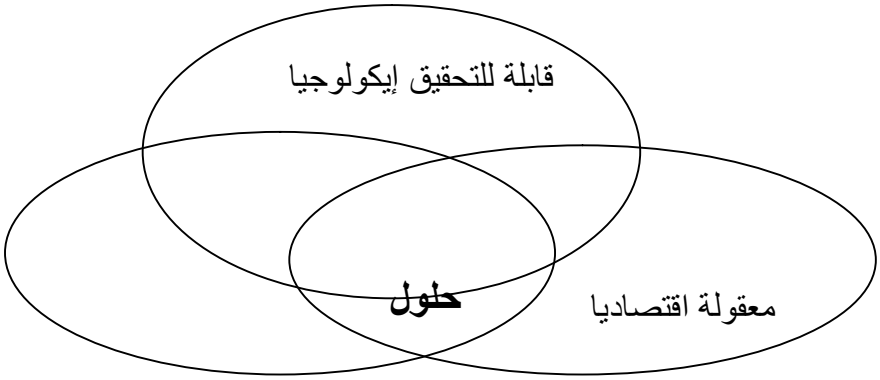

شكل رقم01: تحقيق التنمية المستدامة من خلال التقاء العناصر الثلاثة التي تشمل وجهات النظر بين الإيكولوجيين والاقتصاديين وعلماء الاجتماع.

ويرى بعض الاقتصاديين أن لمفهوم التنمية المستديمة مستويين الأول القوي والآخر ضعيف.

- **الاستدامة القوية:** تكون الاستدامة قوية إذا وقع حقل النشاطات الاقتصادية ضمن مجالات النشاطات الإنسانية وهذه الأخيرة تكون ضمن الدائرة البيولوجية وعليه فالنشاطات الاقتصادية تنمو بشكل متضائل على المدى الطويل إذا تم إلحاق الضرر بالطبيعة ضررا جسيما.

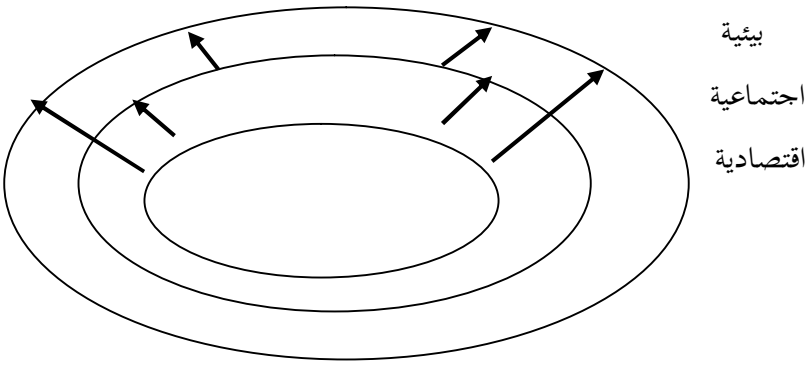

شكل رقم02: الاستدامة القوية (الغطاء البيئي)

ويوضح هذا الشكل أن إمكانية التوسع نحو الخارج في التنمية الاقتصادية والاجتماعية يجب أن يتم في إطار الحدود البيئية لذا فإن الاستدامة ترفض فكرة إحلال بين مختلف رأس المال (البشري، المالي والتكنولوجي) وتدعم ضرورة بقاء على أقل الجزء من رأس المال الطبيعي ثابتا.

- **الاستدامة الضعيفة :** تفرض درجة من الإحلال بين مختلف أشكال رأس المال (رأس المال المصنع،رأس البشري ورأس المال الطبيعي) بحيث يكون رأس المال الشامل ثابتا واستنادا إلى قاعدة

روبرت سولو R.Sollow التي تقر بأن رأس المال الطبيعي قابل للفناء يمكن استبداله كليا بمرور الزمن برأس المال التكنولوجي أو المالي.

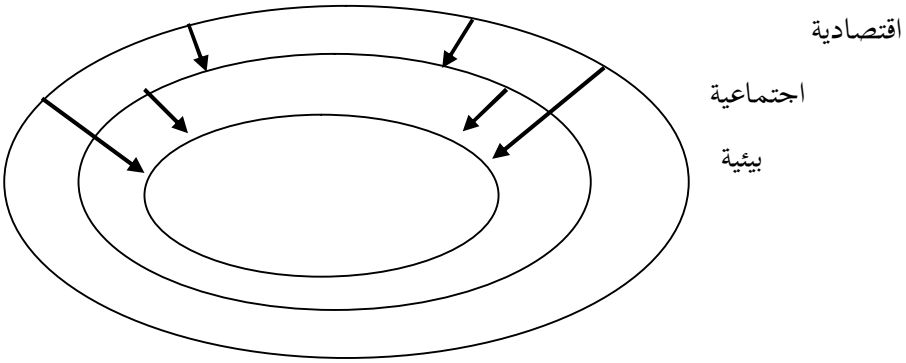

شكل رقم03: الاستدامة الضعيفة (الغطاء الاقتصادي)

ويوضح الشكل كيف يمكن التوسع على حساب رصيد الموارد البيئية بشرط بقاء رأس المال الشامل ثابتا من خلال اتجاه عملية التنمية نحو الداخل.

I -1ظهور فكرة التنمية المستدامة:

إن فكرة التنمية المستديمة ظهرت حول مسألة التوافق أو الانسجام بين التنمية الاقتصادية والاستدامة الإيكولوجية بمعنى قدرة البيئة على تحمل مستوى معين من التنمية الاقتصادية وذلك بأخذ بعين الاعتبار القيود المتعلقة بالمواد الأولية والطاقة والنتائج المباشرة وغير المباشرة للنشاط الاقتصادي وتأثيره على البيئة[1]، كما أنها تقع على تحليل هذا النشاط بشكل إجمالي في حدود الموارد الطبيعية والتوازن الإيكولوجي "BRABLE MEIR et SHIER 2004" وكان هذا المفهوم قد اتضح تدريجيا خلال الفترة 1970-1992.

- 1970 : ظهر في هذه السنوات أول تساؤل فيما يخص النمو الاقتصادي بالنسبة لكمية الموارد المتاحة.
- 1972 : أصدر نادي روما تقريرا تحت عنوان حدود النمو ''Halte à la croissance '' الذي شرح فيه فكرة محدودية الموارد الطبيعية، وأنه إذا استمر تزايد معدلات الاستهلاك فإن الموارد الطبيعية لن تفي باحتياجات المستقبل وضرورة وضع إستراتيجية لتنمية اقتصادية واجتماعية عادلة أكثر احتراما للبيئة.
- 1987 : صدور تقرير مقدم أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة من طرف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية برئاسة وزيرة النرويج سابقا "GRO HARLEM BRUNDTLAND". تحت عنوان

[1] Olivier meier,Guillaume schier : Entreprises multinationales strategies, restructuration, gouvernance, édition Dunod Octobre 2005 p 281

مستقبلنا للجميع "Notre Avenir à Tout''. وهكذا عرفت التنمية المستديمة لأول مرة في هذا التقرير على أنها التنمية التي تستجيب لاحتياجات الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المستقبلية للحصول على احتياجاتها ويتضمن هذا التعريف فكرتين أساسيتين[1]

- مفهوم الحاجات بالخصوص الحاجات الأساسية "الطاقة، المواد الأولية، الصحة، التغذية،..." وضمان استمرارية إنتاجية الموارد الطبيعية القابلة للاستغلال
- القيود المفروضة من الدول والتكنولوجيا والتنظيمات على قدرة الطبيعة على الوفاء بحاجات الحاضر والمستقبل.
- 1992 : انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية بريو ديجانيرو حيث وضع هذا المؤتمر وثيقة مفصلة تضمنت 40 فصلا تناولت ما ينبغي الاسترشاد به من طرف الحكومات في مجال التنمية الاقتصادية وأمضت 178 دولة و 110 دولة وحكومة[2] على خطة أعمال القرن 21 وهو ما يعرف بأجندة 21 التي ركزت على ضرورة إيجاد شراكة دولية للتنمية المستدامة وضرورة استخدام الموارد المالية المتوافرة لدعم التنمية ويعتبر تقرير ريو ديجانيرو ومبادئه 27 خاصة "المبدأ الوقائي " و "مبدأ الملوث الدافع" وضرورة تغيير الأنماط الاستهلاكية والإنتاجية النص المرجعي لتنمية المستديمة وبرنامج جدول أعمال القرن الواحد 21 الذي يعتبر عملا عالميا شاملا وواسع النطاق موجه للمجتمع الدولي لمساعدة الحكومات والمؤسسات لوضع نمط من التنمية تقوم على الوقاية وحماية البيئة والتقليل من الفوارق الاجتماعية[3]، حيث عرفت الركائز الأساسية للتنمية المستديمة وهي Les 3 E :[4]
- * الفعالية الاقتصادية L'Efficacité Economique
- * حماية البيئة La Protection de l'Environnement
- * العدالة الاجتماعية L'Equité Sociale

فنجد هذا النمط من التنمية يقع عند نقطة الالتقاء بين البيئة ،الاقتصاد والمجتمع.

ليستنتج مفهوم التنمية المستدامة حسب الشكل التالي:

[1] Karen Delchet : Développement durable : L'intégrer pour réussir 80 PME face au SD 21000 .Afnor 2007 p 05
[2] Karen Delchet op cit p 05
[3] Karen Delchet op cit p 05
[4] PME et développement durable contexte- opportunité, démarches outil et référence site internet www.acfci.cci.fr

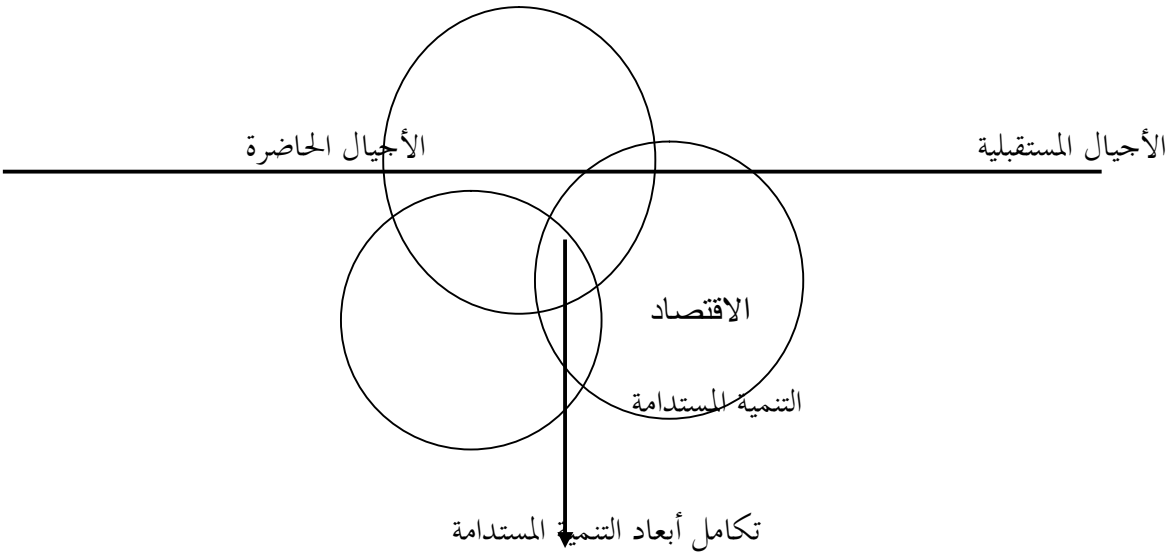

شكل رقم 04 تكامل أبعاد التنمية المستدامة

المصدر : : Geneviève Feronc, Dominique Debas Ce que développement durable : veut dire
Comprendre. Comment faire. Prendre du recule : édition d'organisation Octobre 2003 p 06

- 1997 : انعقاد الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة حيث كرست در المؤسسات[1] بإصدار مبادرة التقارير الدولية "GRI" بهدف تطوير مجموعة من الأدلة الإرشادية الخاصة بمؤشرات الاستدامة داخل مؤسسات الأعمال مهما كان حجمها ونوعية نشاطها وذلك لإعداد تقارير التنمية المستديمة لجميع المنظمات والمجتمع المدني في عملية صنع القرار داخل المبادرة.

و في سنة 1998 تم نشر وثيقة وهي عبارة عن نص كامل من طرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة ''PNUE'' والذي ظهر كمستند لضبط ما يجب على المؤسسات أن تلتزم به من مسؤولية، حيث نصت هذه الوثيقة على[2] :

*-إعداد إستراتيجية للمؤسسات من أجل إدماج العناصر الثلاثة للتنمية المستديمة ''Le triptyque de développement durable'' اقتصاديا، اجتماعيا، وبيئيا. في جميع مراحل النشاط "التسويق، تصميم المنتجات، الخدمات، المشتريات،..." و في جميع الإجراءات سواء كان داخل البلد أو خارجه.

*-الإشراف على طريقة تصميم المنتجات.

[1] د: إبراهيم عبد الجليل السيد: المسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال : برنامج مؤسسات الأعمال للتنمية المستدامة مركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوربا ، جامعة الخليج العربي للمنظمة العربية للتنمية الإدارية. ص 44
[2] Karen Delchet : op cit p06

*-الشراكة الفعالة في التنمية مع جميع الشركاء "منتظمات المجتمع المدني، الدول، المؤسسات، الأفراد والجماعات" لتطبيق الاتفاقيات والمبادرات الدولية.

*-الاعتراف الكامل بحق الاطلاع على المعلومات والمشاركة في عملية صنع القرار من طرف الشركاء.

*-تطوير مؤشرات التنمية المستديمة بعد استشارة أصحاب المصالح''Les Partie Prenantes'' لاستعمالها لمقارنة الأداء البيئي والاقتصادي والاجتماعي داخل وفيما بين القطاعات الصناعية.

*-إصدار تقارير التنمية المستديمة الذي يعتبر جزء من ممارسات الإدارة والذي يحتوي على معايير التوافق الدولية مثل ''ISO 14001''و '' ISO 9000'' الخاص بالجودة.

*-التدقيق الاجتماعي والبيئي.

*-الشفافية، المساهمات الفعالة للحوار التزيه مع أصحاب المصالح.

- 2002: انعقاد قمة الأمم المتحدة حول التنمية المستديمة بجوهانسبورغ. وتسمى كذلك بـــ: "ريو +10" حيث وضع هذا المؤتمر الأساس لاتخاذ إجراءات عملية كفيلة لدول العالم لتنفيذ المبادئ والاتفاقيات السابقة الذكر خاصة مؤتمر ريو مراجعة حصيلة استجابة دول العالم لفكرة تحقيق التنمية المستديمة التي تأخذ بعين الاعتبار وفي آن واحد الأسس الثلاثة " حماية البيئة، الفعالية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية"، وكان أهم قرارات برنامج عمل جوهانسبورغ تعزيز دور المؤسسات لتلعب دورا محوريا لتحقيق أهداف التنمية المستديمة وكيف يمكن لقطاع الأعمال السعي لتحقيق هاته الأهداف وذلك عن طريق الالتزام الإرادي بالمبادرات الدولية "GRI" وتحليل ونشر المعلومات والحفاظ على الاستشارات المنتظمة مع الشركاء حول الأسئلة المتعلقة بالبيئة والتنمية المستديمة.[1]

إذن وبعد المختصين والمنظمات الغير حكومية ''ONG'' والدول، جاء دور المؤسسات ليلعب دورا رياديا في تحقيق مقتضيات التنمية المستديمة.

إذن فالتطور من فكرة بيئة الإنسان سنة 1972 إلى فكرة البيئة والتنمية 1992 إلى فكرة التنمية المتواصلة 2002 ينطوي على تقدم ناضج ذلك أن العلاقة بين الإنسان والبيئة لا تقتصر على آثار حالة البيئة على صحة الإنسان كما كان الظن سنة 1972، إنما للعلاقة وجه آخر وأن البيئة هي خزان الموارد التي يحولها الإنسان بجهده بما حصل عليه من المعارف العلمية والوسائل التقنية إلى ثروات. هذه العملية هي جوهر التنمية وفكرة التنمية المستديمة تتقدم بها خطوة إلى الأمام، إذا نضيف أبعاد اجتماعية وأخلاقية لعلاقة الإنسان بالبيئة وتضع التنمية على ثلاث ركائز: الكفاءة الاقتصادية، حماية البيئة و العدالة الاجتماعية حاضرا ومستقبلا.[2]

[1] أ.د: محمد مرعي مرعي : دور الإدارة الرشيدة للحكومات المركزية والمحليات والقطاع الخاص والمجتمع المدني في التنمية المستديمة. المسؤوليات والآليات. جامعة دمشق ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية. ص 74

[2] Site Internet : islamfin.go-forum.net/mont ada-f13/Tepic=611.htm

والمخطط التالي يوضح بشكل مختصر أهم المحطات في تاريخ التنمية المستديمة و كذا تطور مفاهيمها :

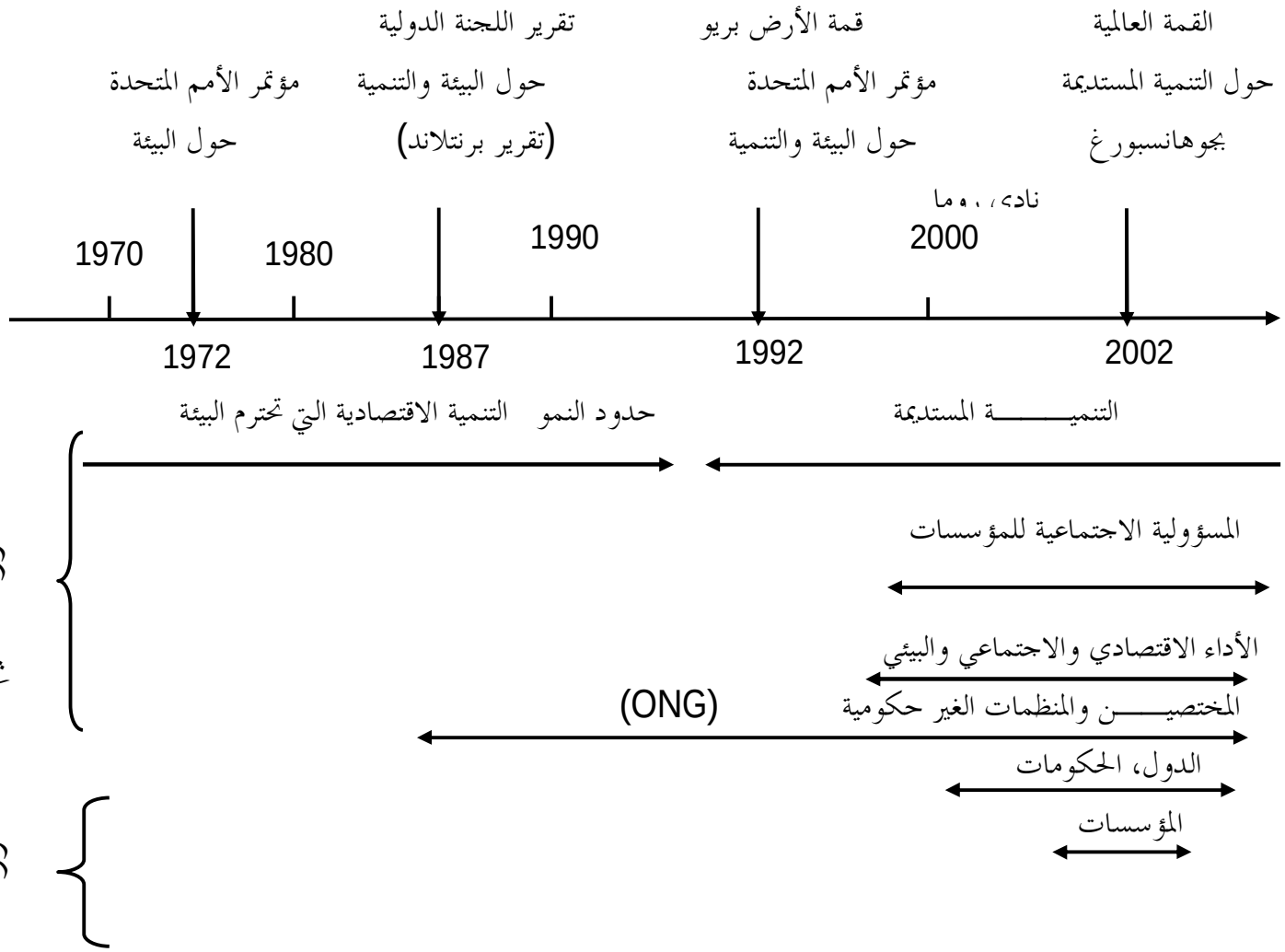

الشكل رقم 05 :

السياق التاريخي لتطور مفاهيم التنمية المستدامة

Source : Delchet K. Qu'est ce que le développement durable. Afnor, 2003. P 05

I-2 تعريف التنمية المستدامة:

هناك عدة تعريفات لهذا النوع من التنمية، فثم ما يزيد عن 60 تعريفا[1] ومن بين أهم التعاريف.

- تعريف لجنة برنتلاند : تلك التنمية التي تلبي احتياجات الأشياء الحاضرة دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية احتياجاتها.
- تعريف قاموس ويبستر Webster: على أنها التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح باستنزافها أو تدميرها جزئيا أو كليا.
- تعريف وليام رولكزهاوس W.Ruckelshaus : مدير حماية البيئة الأمريكية على أنها التنمية التي تقر بضرورة تحقيق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة وذلك على أساس أن التنمية الاقتصادية والمحا فضة على البيئة عمليات متكاملة وليست متناقضة ومن هنا يمكن القول أن التنمية المستديمة تسعى لتحقيق نوعية حياة الإنسان ولكن ليس على حساب البيئة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى تسعى إلى الإدارة المثلى باستخدام الموارد الطبيعية.

I-3 أهداف التنمية المستدامة:

هناك ثلاثة أهداف أساسية تسعى التنمية المستديمة إلى تحقيقها:

- الاندماج والتكامل البيئي : وهذا يعني اندماج اهتمامات المحافظة على المحيط الحيوي في جميع أعمال المجتمعات البيئية وحماية النظم الطبيعية عبر إجراءات حماية جودة البيئة.
- تحسين العدالة الاجتماعية: تحسين جودة الحياة وإشباع حاجات المجتمعات البشرية الحاضرة والمستقبلية وإتاحة فرص العمل للجميع والخدمات الاجتماعية من خلال مشاركتهم في اتخاذ القرار.
- تحسين الفعالية الاقتصادية : تشجيع الإدارة المثلى والرشيدة للموارد البشرية والطبيعية وذلك بإشباع حاجات المجتمع من خلال تحمل المسؤوليات والمؤسسات المستهلكين إزاء السلع والخدمات التي ينتجونها ويستخدمونها من خلال إقرار السياسات الحكومية المقبولة مثل مبدأ "ملوث/دافع"، دفع الضرائب وتحمل التكاليف البيئية والاجتماعية.

I-4 الشرط الضرورية لتحقيق التنمية المستديمة :

منذ وقت طويل اعتبر أغلب الباحثين أن الهندسة والتكنولوجيا يمكن أن تخفف من الحاجة للموارد الطبيعية وتعالج إنتاج النفايات والتلوث في البيئة كما أكد الباحثون أن النظم البيئية التي تمتلك

[1] د. عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أحمد أبو زنط . التنمية المستديمة، فلسفتها أساليب تخطيطها وأدوات قياسها. دار الصفاء للنشر والتوزيع. عمان ، الأردن. 2005 ص 25

القدرة المحدودة في امتصاص النفايات وتوليد الموارد المتجددة، إذ تسبب حالات الإنتاج والاستهلاك دون توقف تدهور كبير في النظم الطبيعية.

ومن المشكوك فيه أن التكنولوجيا تستطيع لوحدها تقليص الآثار البيئية الضارة للاستهلاك والسلع والموارد ويفترض الحفاظ على التنمية المستديمة عدد من الشروط التي يجب احترامها كما حددها المجلس الكندي لوزارة البيئة [1].

- تحقيق التوازن بين ما يحصده الإنسان من موارد البيئة وقدرة النظم البيئية على العطاء.
- تقليص التلوث التنبؤ بالمخاطر (الصناعة ، النفايات، المخاطر التكنولوجية)
- حماية وإدارة المواقع والأنواع والموارد الطبيعية.
- التنظيم والتجهيز الدائم للأقاليم وتحسين أطر الحياة.
- حماية الإنسان: الصحة، النظافة، الأمان، ...
- الإدارة الشاملة والمواطنة البيئية (حقوق البيئة، إدارة ومقاربة شاملة للبيئة).

I-5 مبادئ التنمية المستديمة:

إن العلاقة الأساسية بين النمو من جهة والبيئة من جهة أخرى أدت إلى تحديد المبادئ التي قام عليها مفهوم التنمية المستديمة وتمثلت فيما يلي:

- **استخدام أسلوب النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستديمة:** يعد أسلوب النظم أو المنظومات شرطا أساسيا لإعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة، وذلك راجع إلى أن البيئة الإنسانية هي نظام فرعي من النظام الكلي، ولهذا تعمل التنمية المستديمة من خلال هذا الأسلوب إلى تحقيق النظم الفرعية بشكل يؤدي إلى توازن البيئة بصفة عامة. وهذا الأسلوب هو أسلوب متكامل يهدف إلى الحفاظ على حياة المجتمعات من جميع النواحي الاقتصادية والبيئية والاجتماعية دون وجود تأثيرات سلبية متعاكسة بين هذه الجوانب.
- **المشاركة الشعبية** :يتطلب تحقيق التنمية المستدامة : توفير شكل مناسب من أشكال اللامركزية التي تمكن الهيئات الرسمية والشعبية والأهلية والسكان بشكل عام من المشاركة في إعداد وتنفيذ ومتابعة خططها، ويطلق على هذا المفهوم بالتنمية من أسفل ويمكن تلخيص أهم المبادئ التي تقوم عليها التنمية المستديمة:

- الحد من الزيادة في ارتفاع درجة حرارة الأرض.

[1] أ.د: محمد مرعي مرعي. مرجع سابق. ص 69

- إدارة ومعالجة النفايات البيئة والتجارية والصناعية.
- الحد من انبعاث الغازات التي تؤثر على طبقة الأوزون.
- مبدأ التوظيف الأمثل والديناميكي للموارد الاقتصادية.
- مبدأ إطالة (ديمومة)عمر الموارد الاقتصادية، والتخطيط الإستراتيجي لهذه الموارد.
- مبدأ التوازن البيئي والتنوع البيولوجي.
- مبدأ التوفيق بين حاجات الأجيال الحالية والمستقبلية.
- مبدأ القدرة على البقاء والتنافسية.
- مبدأ الحفاظ على سمات وخصائص الطبيعة، وكذلك تحديد وتطوير هياكل الإنتاج والاستثمار والاستهلاك.

I-6 المتغيرات الأساسية المؤثرة في التنمية المستدامة[1] :

I-6-1 مكانة الإنسان في تعريف التنمية المستدامة :

يشكل الإنسان أحد المحاور الرئيسية في تعريف التنمية المستدامة حيث تتضمن تنمية بشرية من خلال تحسين مستوى الرفاه الاجتماعي والرعاية الصحية والتعليم وهناك اعتراف بهذه التنمية البشرية على أنها حاسمة بالنسبة للتنمية الاقتصادية التي ينبغي أن تكون بمشاركة جميع الفاعلين في اتخاذ ووضع القرارات التي ستؤثر على حياتهم اقتصاديا، اجتماعيا ، سياسيا وبيئيا.

I-6-2 مكانة التكنولوجيا في تعريف التنمية المستدامة:

تشمل التنمية المستديمة التحول السريع في القاعدة التكنولوجية للحضارة الصناعية وكما أشار العديد من المؤلفين إلى ضرورة توسيع تعريف التنمية المستديمة ليشمل تطوير التكنولوجيا الصناعية بحيث تكون هناك حاجة إلى تكنولوجيا أكفأ وأنظف وقادرة على إنقاذ الموارد الطبيعية والحد من التلوث والمساعدة على تحقيق استقرار المناخ واستيعاب النمو في عدد السكان وفي النشاط الاقتصادي.

I-6-3 مكانة الإنصاف في تعريف التنمية المستدامة :

إن العنصر الهام الذي تشير إليه التنمية المستديمة هو عنصر الإنصاف والعدالة وهناك نوعان من الإنصاف: إنصاف الأجيال المستقبلية والتي لا تأخذ مصالحها بعين الاعتبار عند وضع السياسات الاقتصادية ولا تراعي قوى السوق المتوحشة هذه المصالح، أما الإنصاف الثاني فيتعلق بمن يعيشون اليوم ولا يجدون فرصا متساوية للحصول على الموارد الطبيعية وهذا يخلق تفاوتا صارخا داخل إقليم الدولة الواحدة.

[1] Site Internet : islamfin.go-forum.net/montada-f13/topic=611.htm

I-7 أبعـــــــــاد التنميـــــة المستدامـــــة[1] :

من خلال التعارف السابقة يمكن القول أن التنمية المستديمة تأخذ في اعتقادنا أربعة أبعاد تتمثل أساسا في:

I-7-1 البعد الاقتصادي : ويقصد به تحقيق معدلات نمو اقتصادي من خلال تنويع وتطوير الإنتاج الوطني في ظل تقوية البني التحتية وتعزيز الترابط الأمامي والخلفي بين قطاعي الزراعة والصناعة وبما يحسن القدرات التنافسية لدى التعامل مع الخارج، أما فيما يخص التمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية فسيتم اللجوء إلى تعبئة الادخار الوطني وتشجيع الاستثمار الخاص المحلي مع تقليص الاعتماد على مصادر التمويل الخارجي (قروض الاستثمارات الأجنبية المرتبطة في الغالب بشروط).

I-7-2 البعد البيئي : وتنطلق من فكرة أساسها أن الاستغلال والاستنزاف الغير رشيد للموارد الطبيعية سينجم عنه آثار ضارة على التنمية وعلى الاقتصاد ككل، لذا فإنه ينبغي أن تتضمن السياسات التنموية على احترام مقومات البيئة التي يعيش فيها الإنسان وأن تعمل على تلبية الاحتياجات الضرورية للجيل الحالي دون المساس بحق الأجيال القادمة.

I-7-3 البعد الاجتماعي : تنظر التنمية إلى البشر على أنهم الثروة الحقيقية للمجتمع وأن التنمية البشرية ما هي إلا عملية توسيع الخيارات لذا فمضمون التنمية المستقبلية ينصرف إلى تلبية الحاجات البشرية ممن تعليم صحة، محاربة الفقر، حق التعبير، المشاركة في اتخاذ القرارات في ضوء إستراتيجية تنظر إلى الاتفاق على ما سبق ذكره وتنمية الموارد لا استنزاف لها.

I-7-4 البعد الدولي : يرتبط بطبيعة النظام الاقتصادي العالمي والعلاقات شمال– جنوب و جنوب-جنوب، من خلال العمل على دعم مختلف أشكال التعاون الاقتصادي والإقليمي.

I-8 أساليب تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية :

إن تحول نظرة دول العالم في الآونة الأخيرة سوا كانت هذه الدول متقدمة أو سائرة في طريق النمو من الاهتمام بالتقييم الاقتصادي والاجتماعي للقطاعات المختلفة عن الفترات الماضية إلى إجراء ذلك التقييم عن الفترات المستقبلية ومن هنا ظهر مفهوم التنمية المستديمة وتعتبر الآثار البيئية السالبة التي انعكست على عناصر التنوع البيولوجي وعلى الموارد الاقتصادية والبشرية من أهم العوامل التي أدت إلى ظهور المفهوم وذلك لما يترتب عن هذه الآثار من تأثير بالغ على الناتج القومي وعلى إنتاجية

[1] د. أيمن علي عمر : إدارة المشروعات الصغيرة "مدخل بيئي مقارن". كلية الإدارة التكنولوجيا. الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا . الدار الجامعية. 2007. ص 63

المؤسسات وقدرة الأفراد الصحية على العمل والإنتاج وتتأثر معدلات التنمية المستديمة بمجموعة من العوامل هي :

I-8- 1 مدى كفاءة نظم الإدارة البيئية :

إن تطبيق نظام إدارة بيئية فعال يعمل على الحد من التلوث البيئي بالمؤسسات والوحدات الإنتاجية كما يعمل أيضا على زيادة حجم الإنتاج نتيجة انخفاض حجم المخلفات الناتجة عن التلوث البيئي وإعادة تدوير الجزء الذي لا يتم التخلص منه عن طريق أساليب الحد من عناصر التلوث البيئي المختلفة، ويعتبر أسلوب دورة حياة المنتوج من الأساليب التي يمكن الاعتماد عليها في حصر وتحديد كمية الإنتاج المعيب التي تتسبب في زيادة معدلات التلوث البيئي بأنواعها، وانخفاض كميات الإنتاج وبالتالي انخفاض الإرادات المحققة للشركات ومؤسسات الأعمال. ويقوم نظام الإدارة البيئية على إعداد سياسة بيئية تهدف إلى تعديل نظام التعامل مع الموارد الطبيعية بما يؤدي إلى الحد من استخدامها بتخفيض حجم الملوثات أو لاستبدال أنواع معينة من المواد والطاقة بأنواع أخرى في تصنيع المنتجات الأكثر ارتباطا بأهداف التنمية المستديمة.

I-8- 2 التوزيع والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة :

إن من أهم السمات السائدة في دول العالم هي محدودية الموارد المتجددة وغير المتجددة، مما يؤدي إلى ضرورة البحث عن أساليب ملائمة لتحقيق الاستخدام الأمثل لهذه الموارد. وهذا يعني أنه لا يجب زيادة معدلات استهلاك الموارد البترولية مثلا بمعدلات تتساوى أو تزيد عن معدلات الاحتياجات من هذه المواد خلال الفترات أو السنوات القادمة ويجب تخصي هذه الموارد خاصة غير المتجددة للاستخدامات التي تحقق أعلا نواتج ممكنة وبأقل معدلات من الآثار البيئية السالبة.

I-8- 3 الانتفاع بالطاقات الإنتاجية المتاحة :

يتم تخطيط الطاقات الإنتاجية للشركات ومؤسسات الأعمال طبقا للاحتياجات الخاصة بأسواق المنتوج أو الخدمة ، ويؤدي تحقيق هذه الشركات ومؤسسات الأعمال بمعدلات اقتصادية من الطاقة الإنتاجية إلى تحقيق استمرارية تواجدها في أسواق العمل المختلفة ويؤدي عدم استغلال الطاقة الإنتاجية المتاحة لكل شركة أو مؤسسة منها إلى عدم التمكن من تحقيق الأهداف الاقتصادية المستدامة لها بالإضافة إلى عدم مقابلة احتياجات الأسواق المحلية والخارجية من منتجات هذه المؤسسات وبالتالي ضعف مساهمتها في تحقيق الأهداف المرتقبة في منظومة التجارة لضعف مقومات التنمية لديها، وهذا علاوة على انخفاض معدلات الانتفاع بالموارد المخصصة لها في تحقيق أهداف التنمية لذا فإن تخفيض حجم الإنتاج نتيجة عدم إمكانية تحقيق معدلات الطاقة الإنتاجية المستغلة المستهدفة يؤدي إلى التأثير

على معدل التنمية المستديمة، ولذلك فإن من أهم الحلول التي يمكن الاعتماد عليها في تحقيق التنمية المستديمة هي :

- إجراء دراسات تبحث عن مسببات انخفاض حجم الإنتاج من منتوج يعتمد على عناصر الموارد الطبيعية.
- تطبيق نظم كافية لصون الموارد الطبيعية والبيئية البيولوجية.
- تطبيق نظم فعالة للإدارة البيئية للحد من التلوث البيئي الصناعي
- تحقيق التوازن بين التوسع في الإنتاج والتجارة وبين الآثار البيئية الناتجة عن ذلك بما لا يؤثر على النمو المستدام للموارد الطبيعية.

I -9 التنمية المستدامة ومحاسبة التكلفة الكلية:

السؤال الذي يطرح نفسه من وجهة نظر المجتمع، ما هي المساهمة التي تقدمها الشركة أو القطاع الصناعي في التنمية المستدامة. ينصب الاهتمام في هذا السياق على المعلومات المحاسبية الموجودة والخاصة بالأداء الاقتصادي، وإمكانية ربطها بالمؤشرات التي تقدم أو تفسر مدى التنمية المستدامة التي تحققها الشركات ومدى أدائها البيئي.

ويستخدم أسلوبين في هذا المجال الأسلوب الأول عبارة عن استخدام مجموعة حسابات البيئة ضمن وحدات غير نقدية مرافقة لمؤشرات الأداء البيئي التقليدية. والأسلوب الثاني عبارة عن حسابات البيئة المعبر عنها بصورة نقدية والمستخدمة لتعديل إجماليات محاسبة الشركات التقليدية مثل الربح أو القيمة المضافة، والحسابات النقدية الموسعة أو حسابات التكلفة الكلية.

والفكرة من وراء ذلك عدم استبدال التطبيقات المحاسبية السائدة في الواقع العملي، حيث أن السجلات الموجودة التي تتضمن التدفقات المالية، تم تحديدها وتعريفها بصورة أساسية لتوفير معلومات اتخاذ القرارات. وبالمقابل ما زالت محاسبة التنمية المستدامة في مرحلتها الأولية ولم يتم تحديدها وتعريفها بصورة يتفق عليها الجميع.

والمنطق وراء استخدام محاسبة التكلفة الكلية يعود إلى كيفية تعامل الدولة مع التلوث الذي تحدثه ويؤثر على الدول الأخرى، ويقترح (Himilton, 1996) توسيع ما يعرف بـــ Polluter pays principles في مجال المحاسبة القومية. حيث إذا كان العبء في تحسين البيئة يقع على عاتق الدول المتأثرة عندها يمكن إرجاع الضرر الناتج عن المتغيرات الخارجية إلى الدولة المسببة للتلوث. وفي ظل الشروط المحاسبية يمثل هذا الضرر التزام وطني يجب أن يظهر في حسابات الدولة المسببة للتلوث.

ولكن الشرح السابق يأخذ العموميات فقط ولا يعالج كيفية قياس الضرر الناتج عن التلوث في ظل الشروط المادية أو النقدية، وكيفية تقييم التلوث إذا كانت النقود وحدة القياس المناسبة.

ولتوسيع الشرح السابق إذا تم تحديد الضرر بصورة أكثر دقة والتعبير عنه بالقيمة النقدية عندها إن ضرر التلوث في الدولة (B) يرجع إلى الدولة (A)، ويجب أن يظهر كاقتطاع في الدخل في الدولة (A)، وبمعنى آخر، أي دخل وطني لأية دولة يجب تعديله بالمبلغ المطابق للأضرار الناتجة عن المتغيرات الخارجية المرافقة بصورة مباشرة لعملية توليد الدخل.

ويمكن ترجمة ما سبق على محاسبة المؤسسات حيث أي ضرر يمكن إرجاعه إلى المؤسسة المسببة للتلوث وتأثيره على الاستدامة في المؤسسة.

ويمكن الاستعانة هنا بالفكرة التي تقول:" أن المؤسسة تسلك سلوك الاستدامة إذا وجدت آلية لوجود التزام حقيقي من خلال فرض حقوق الملكية ويمثل ذلك انخفاض ملموس في دخل الشركة. ويمكن القول هنا مع بقاء المتغيرات الأخرى ثابتة، أن المؤسسة أقل استدامة نتيجة الضرر الذي تسببه، وبالمقابل يمكن أن تصبح المؤسسة أكثر استدامة مع بقاء المتغيرات الأخرى ثابتة عند تخفيض حجم الضرر الخارجي الذي تسببه. ومع ذلك إن أي تقدير نقدي للضرر لا يحدد بالضرورة مدى التزام الشركة بالدفع، عندما يكون هناك تدخل من الدولة في المستقبل.

ومع ذلك إن الأسلوب السابق يقدم للمؤسسات المعلومات القيمة التي تخص التأثير الخارجي للنشاطات الاقتصادية على رخاء المجتمع.

تقع المسؤولية المحاسبية الأساسية على عاتق المؤسسات التي لها رقابة مباشرة على المتغيرات الخارجية الناتجة عن نشاطاتها، حيث يولد النشاط الاقتصادي بصورة مباشرة، التلوث من خلال مدخلات العملية الإنتاجية، والمثال الواضح استخدام الطاقة .وإن المحاسبة عن خصائص التغير البيئي على مستوى المؤسسات، يطرح تحديات في مواضيع القياس وكيفية تأثر التنمية المستديمة في المؤسسات.

I-9- 1 محاسبة التكلفة الكلية والتقييم:

من حيث المبدأ يمكن لمحاسبة التكلفة الكلية أن تناسب العديد من النشاطات التي تتركز حول قياس التكاليف الخارجية. ويوجد بالواقع حافز قوي للاهتمام بالتكاليف البيئية الناتجة عن نشاطات هذه المؤسسات. ويكمن التحدي الحقيقي، في إمكانية المحاسبة باستخدام القيم النقدية.

ويقصد بذلك القيمة النقدية للمنافع التي يحصل عليها المجتمع من البيئة. حيث يقدم قياس التغيرات ، رؤية واضحة عن الارتباط بين الرخاء الاجتماعي والبيئة، عند الحديث عن التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الإنتاجية. وهذه المنافع لا تباع ولا تشترى في الأسواق.

وبالمقابل يرتكز التطبيق المحاسبي التقليدي على تسجيل العمليات المالية في السوق أو في حالة العناصر التي تتحدد أسعارها بناءً على العمليات الواضحة.

والسؤال المطروح، ما هي البيانات الإضافية المطلوبة لتقييم التكاليف الخارجية، والسعر الذي يستخدم لقياس الكمية التي تتبع للتأثير البيئي، مثل حجم الطن من الانبعاثات، حيث يمكن تفسير ذلك من خلال اقتصاديات الرقابة على التلوث (Hamilton, 1996b) .ويوضح الشكل (1) الضرر االحدي (MD) والتكلفة الحدية للإزالة (MCA) والإنتاجية المرافقة للمستويات المتعددة لانبعاثات التلوث.

ويوضح المحور العمودي التكاليف والمنافع الناتجة عن تخفيض الانبعاثات بالقيم النقدية، بينما يوضح المحور الأفقي مستوى الانبعاثات (المستويات المتزايدة للانبعاثات من اليسار إلى اليمين) ممثلة بالوحدات المادية (الأطنان).

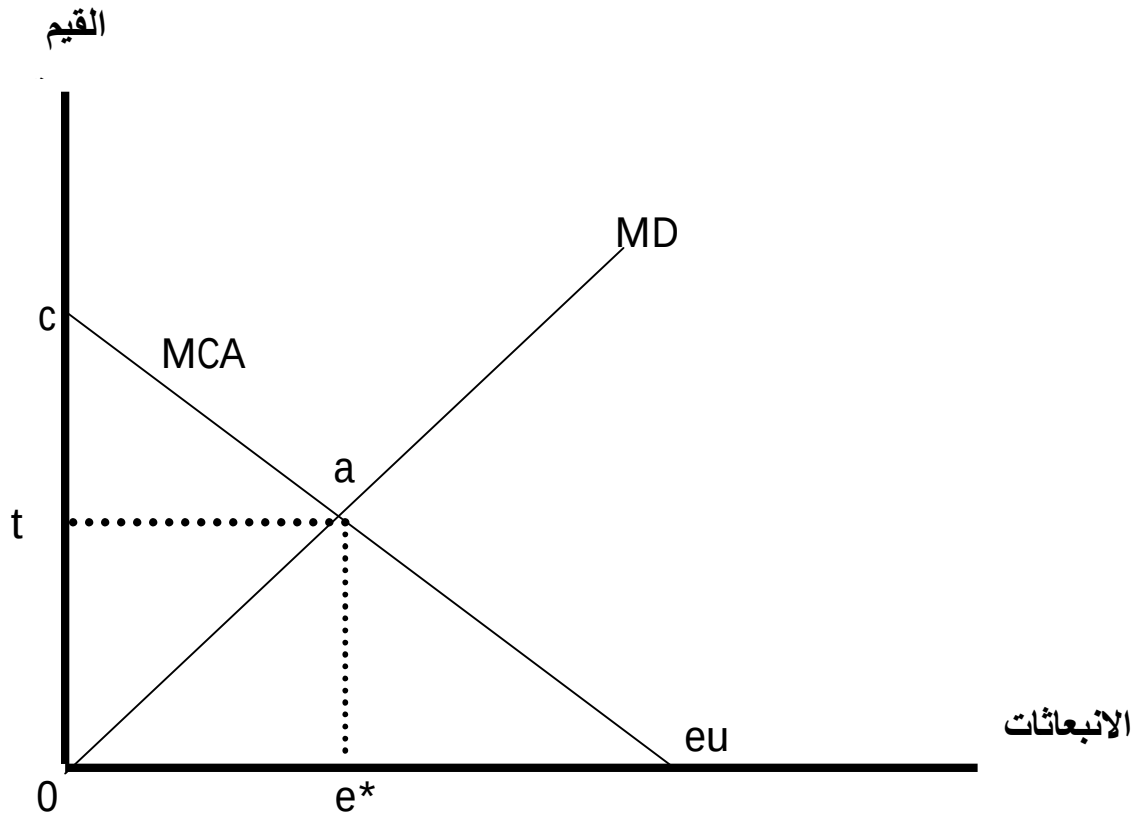

الشكل رقم 06 : التكاليف الحدية للإزالة والأضرار الحدية

http://www.environmental-accounting.org

ونلاحظ من الشكل أن (MD) صاعدا" إلى الأعلى، حيث كل وحدة من الانبعاثات تكون أكثر ضرراً من سابقتها. وبالمقابل (MCA) منحدر نحو الأسفل عند زيادة انبعاثات التلوث .وبهذه الطريقة نستطيع الحكم على أن إزالة وحدة من انبعاثات التلوث تقدم منفعة صافية للمجتمع.

وعلى سبيل المثال لنفترض أنه في غياب أية قيود على انبعاثات التلوث في المؤسسة، عندها تكون الشركة عند النقطة (e^u) ويكون (MD) أكبر من (MCA) ، ويحقق المجتمع المنفعة الصافية إذا خفضت المؤسسة انبعاثات التلوث إلى المستوى الكفء أو المطلوب عند النقطة (e^*) والسؤال هنا،من وجهة النظر المحاسبية بالنسبة للمؤسسات التي تزيل التلوث عند النقطة (e^u)، ما هي التكلفة الواجب إدراجها في حساب المؤسسة البيئي.

قد تستجيب المؤسسة وتحدد مستوى تكاليف الإزالة إذا خفضت الانبعاثات لغاية النقطة (e^*)، حيث المنطقة المحصورة بين (e^*, e^4) تشكل خطوة إضافية لتسجيل أو تحديد التكاليف الإجبارية أو (النفقات البيئية الداخلية) والتي هي صفر في الشكل أعلاه. وتعرف الأمم المتحدة في هذا الصدد تكاليف الصيانة البيئية بالتكاليف التي لا بد من تحملها لاستعادة الوضع الطبيعي للبيئة المحدد مسبقاً.

وإذا كان هناك تدخل من الحكومة يجبر المؤسسة على تخفيض انبعاثاتها لغاية النقطة (e^*)، عندها يمكن تحديد مدى تأثير سياسات الحكومة في هذا المجال، وتأثيرها على القرارات داخل المؤسسة. وبالعودة للشكل السابق يقدم المنحني الخاص بالضرر الحدي معلومات حول الرغبة الحدية لتحسين وتنقية البيئة، وبالنسبة للمؤسسة التي تزيد التلوث عند النقطة (e^u) في الشكل (1) تكون نفقة التلوث الضمنية ممثلة بالمستطيل (cbe^u0) أو (cxe^u).

ونلاحظ أيضاً من الشكل (1)، أن الأضرار الحدية الممثلة بالنقطة (c)، تكون عند حدودها القصوى بالنسبة للقيم النقدية عند مستوى انبعاثات التلوث المرغوب (t).

وعندما يكون منحني الضرر الحدي أفقياً ،عند المجال المناسب للمؤسسة، لا يكون هناك أي تأثير للانبعاثات على الأضرار الحدية .وسوف تتساوي (t=c) ، عندها تتحدد الضريبة المثالية التي تقع على عاتق المؤسسة بـــ ($t \times e^u$). وبمعنى آخر إذا فرضت الضريبة (t) على كل وحدة من التلوث التي تزيلها المؤسسة سوف يكون من مصلحة المؤسسة تخفيض الانبعاثات الفعلية للنقطة (e^*). وبالقيام بذلك سوف ترتب المؤسسة على نفسها تكاليف إجبارية مساوية (be^ue^*)، وبكلام آخر سوف تدفع المؤسسة ($t.e^*$) كضريبة أو (tae^*0) .حيث تسجل الأولى في حسابات المؤسسة كتكاليف تشغيلية، وتسجل الأخيرة كضرائب غير مباشرة مدفوعة. ولا ينحصر موضوع التقييم ببساطة باستخدام الأضرار الحدية أو تكاليف الإزالة الحدية. فقد ترى المؤسسة أن المبلغ المطلوب للأفراد المتضررين لتعويضهم عن الضرر الذي تسببه هذه المؤسسة، قد يتوضع تحت منحنى الضرر الحدي (be^u0) وليس ($c.e^4$). وبنفس أسلوب التعويض عن الأضرار، ترجع المؤسسة تقدير الأضرار، للتلوث الذي تقوم بإزالته، بما فيه تلك الأضرار التي تقع عند الجهة اليسرى للمستوى المرغوب (e^*).

ومن ضمن التعريفات الأخرى لالتزام المؤسسة بتطبيق أو تحمل ذلك العبء، الانبعاثات فوق النقطة (e^*)، وفي هذه الحالة يكون العبء (abe^ue^*).

وفي النهاية هناك مجال واسع للأساليب التي يمكن استخدامها على أساس التقييم النقدي. ويتوقف اختيار إحداها على سياق السياسة العامة البيئية للحكومة، من حيث الضرائب والقوانين أو تفسير التكلفة الكلية وتكلفة الرخاء الاجتماعي والتكاليف الإجبارية والبيانات الضرورية الأخرى. عندها نستطيع تحديد الشكل المناسب للمنحنيات (MD) و(MCA).

والمشكلة التي نصادفها في هذا السياق، هي في أن معظم القيم لا تخضع لقوانين السوق، ولذلك لا يمكن تتبعها أو التعبير عنها بالأساليب المستخدمة في مهنة المحاسبة . إن عرض الأساليب المستخدمة في تقييم التلوث يحتاج إلى مستوى مقبول من الموثوقية، لوجود العديد من الانتقادات حول ذلك وبصورة خاصة صعوبة تقييم البيئة بالرجوع لمفهوم (الأصل الطبيعي الهام) Critical natural asset.

ومن أجل هذه الأصول، لا يوجد تحديد دقيق للحد الأدنى من هذا المورد أو الأصل المطلوب المحافظة عليه. حيث إذا وجدت مثل هذه الحدود لا حاجة لتحديد الضرر بالقيم النقدية، لأن المؤشر المادي لانخفاض الأصل أو المورد، يكفي للقول بأن التنمية ليست مستديمة.

وبالنتيجة قد يظهر عدد من المشاكل عند استخدام تقييم الأضرار في دراسات المحاسبة البيئية في الشركات الإنتاجية، من حيث موثوقية قياس القيم النقدية والكميات الخاصة بالبيئة. وقد بينا أن ترجمة نظرية تقييم البيانات البيئية الخاصة بالمؤسسات الإنتاجية يعتمد على مزيد من البحث. وفيما يلي توضيح لكيفية استخدام محاسبة التكلفة الكلية للأنشطة الاقتصادية للمؤسسات الإنتاجية.

عند تقدير قيمة تلوث الهواء الذي تحدثه المؤسسات من خلال خمسة عناصر للتلوث وهي ثاني أكسيد الكربون (CO2) ،والميتان (CH4)، وثاني أكسيد الكبريت، (SO2) والنتروجين (NO3)، والعنصر الخامس خليط من نترات البوتاسيوم والكبريت والغازات الأخرى (PMLO).

إن أية مؤسسة تتحمل تكاليف تشغيلية كي تحقق الناتج الاقتصادي المطلوب، وباقتطاع التكاليف التشغيلية نحصل على الأرباح الصافية قبل الضريبة. وللتوسع أكثر إذا تم تحديد الضرر البيئي ضمن سياق محاسبة التكلفة الكلية، و ترحيله إلى صافي الربح. عندها يصبح المؤشر المناسب للأداء الاقتصادي البيئي للمؤسسة معدل الربح المعدل أو البيئي، وفي ظل بقاء الشروط الأخرى كما هي، إذا كانت قيمة الضرر البيئي المحملة على صافي الربح كبيرة ، تقل الموارد المطلوبة للاستثمار في أصول جديدة ،أو لتوزيع الباقي كأرباح موزعة على المساهمين. وفي هذه الحالة تكون المؤسسة أقل استدامة نتيجة الضرر البيئي المسؤولة عنه. ونستخدم للقيام بذلك تقرير البيئة السنوي الذي تصدره المؤسسة.

البيان	السنوات
المبيعات (رقم الأعمال1) (-) التكاليف التشغيلية =الأرباح التشغيلية +الأرباح الأخرى	
=الربح الناتج عن النشاطات الاعتيادية (2)	
الضرر الناتج عن ثاني أكسيد الكربون (CO2) +الضرر الناتج عن ثاني أكسيد الكبريت +الضرر الناتج عن النتروجين +الضرر الناتج عن نترات البوتاسيوم والكبريت والغازات الأخرى	
=الضرر البيئي كنسبة مئوية من الربح (3)	
الأرباح المعدلة (2-3)	

جدول رقم 03 :نموذج التقرير البيئي السنوي

ويحتاج تفسير هذا المؤشر إلى العناية الكبيرة، بأن نبين أن المؤسسات، تكون قادرة على تعويض التلوث المتزايد من خلال زيادة الأرباح، و تحقيق المعادلة التي تقول:" كل دولار واحد من الناتج" يمكن تحقيقه بتكلفة اجتماعية، نتيجة الضرر البيئي، وبأقل من دولار واحد.

وفي مثل هذه الحالة عندما يكون الاقتصاد في حالة التشغيل على يسار النقطة (e^*) من الشكل (1) سابقاً عندها يكون هناك مكسب اجتماعي صافي لزيادة الإنتاجية.

وبالمقابل إذا كان الاقتصاد في حالة تلوث بيئي كبير أي على يمين النقطة (e^*) يتحقق العكس. حيث أن زيادة الإنتاجية سوف تقود إلى خسائر اجتماعية صافية، وإن التخفيظات في معدل التلوث سوف تقود إلى تحقيق مكاسب صافية.

وينطبق ذلك على الحالات التي تكون فيها قواعد التكلفة والعائد المعيارية مقبولة، بينما بالنسبة للأصول أو الموارد النادرة لا يمكن ذلك. ويتم البحث عن قاعدة أخرى لاتخاذ القرارات المناسبة مثل معيار الحد الأدنى الآمن للمورد أو الأصل. ويدل ذلك على الحاجة لتطوير مؤشرات أخرى مطلوبة في التحليل والقياس (Farmer & Randall, 1998).

I-9- 2 قياس التنمية المستدامة:

تتعدد طرق قياس مدى النجاح في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من منظور المؤسسات بتعدد هذه المؤسسات (Arpenter, 1994) ،ومع ذلك إن إجراء مسح لهذه العملية يظهر أن تطبيق برامج التنمية المستدامة في المؤسسات المتعددة يجمعه بعض الأساليب الشائعة الاستخدام.

تبدأ العديد من المؤسسات عند تحديد إطار التنمية المستديمة بتأسيس ستة إلى عشر مبادئ تتضمن العناصر الثلاثة المتداخلة للتنمية المستديمة وهي البيئة والاقتصاد والمجتمع وتمثل هذه المبادئ القاعدة التي تبنى عليها أية سياسة في المؤسسات(Kennan, 1995)، ويظهر الواقع العملي أن أية سياسة لا تتضمن هذه العناصر سوف تكون ضعيفة وغير ناجحة.

ويقدم تقرير الأداء البيئي السنوي لـــ Weyerhaeusers عام 1995 بعض الأمثلة البسيطة والواضحة لكيفية تطبيق مبادئ التنمية المستدامة في البيئة والاقتصاد والمجتمع.

أولاً-البيئة/سوف نقتصد بالطاقة والموارد من خلال التأكيد على الاستخدام الكفئ.

ثانياً-الاقتصاد/ سوف ندير تحدياتنا البيئية لخلق المنفعة التنافسية.

ثالثاً-المجتمع/سوف نعمل بإخلاص مع المنظمات غير الحكومية والأفراد لحل مشاكل البيئة النوعية.

وعند تحديد مبادئ التنمية المستديمة بصورة صحيحة، تأتي الخطوة الثانية وهي تطوير مؤشرات القياس المناسبة. بالإضافة إلى معايير الأداء والتعديلات الضرورية للتصرفات غير المرضية.

I-9-3 المتغيرات الخارجية Externalities

عندما تبدأ المؤسسات بتطبيق التنمية المستديمة يصادفها تحدي آخر يتمثل بالمتغيرات الخارجية. ويعود موضوع المتغير الخارجي للاقتصادي مارشال 1924. حيث أشار إلى التأثيرات المؤسساتية غير المرغوب بها على الأطراف الخارجية (المجتمع والبيئة).

وقد عرف مارشال المتغير الخارجي:" العواقب السلبية المرافقة لإنتاج أو استهلاك السلع والخدمات" (Plagiamakos, 1995). ويستلزم اتخاذ القرار السليم الموازنة بين التكاليف والمنافع المرافقة لأي قرار. ويأتي التعريف المعاصر للمتغير الخارجي بالتركيز على محاولة تقدير كيفية تأثير القرارات على المصالح الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

تستخدم بعض المؤسسات الأمريكية في الشمال، نفس المصفوفات عند تحديد مدى الحفاظ على التنمية المستديمة، من خلال تقدير المنافع والتكاليف المرافقة لأي مشروع مطروح للتنفيذ.

وتجدر الملاحظة، أنه يصعب تحديد جميع المتغيرات الخارجية ضمن سياق القياس النقدي، فعلى سبيل المثال، إذا أدت أنشطة إحدى المؤسسات، إلى خلق تلوث في الهواء، فإنه يصعب قياس، مدى الضرر الذي سيلحق بالأفراد في تلك المنطقة الملوثة، بالقياس النقدي. على الرغم من حقيقة وجود إمكانية

لتحديد تكاليف علاج الوضع أو التلوث وقياسها بدقة. لذلك يجب على المؤسسة أن توازن بين التكاليف والمنافع سواء كانت قابلة للقياس النقدي أو غير قابلة.

وعلى الرغم من أن دمج تكاليف المتغيرات الخارجية، تحويلها إلى متغيرات داخلية، في عملية تطوير المنتجات، قد يعمل على زيادة تكاليف المنتجات، وتخفيض هامش الأرباح، وإلى حد ما وضع المؤسسات في وضع منافسة غير صحيحة.

إلا أنه على المدى الطويل، قد تعوض المنافع في الأجل الطويل، الخسائر التي قد تحدث في الأجل القصير، ومع ذلك إن المحاسبة عن المتغيرات الخارجية يمكنها رسم صورة إيجابية لإدارة المؤسسات. وبالمقابل وعلى الرغم من وجود إجماع كبير، على أن المتغيرات الخارجية تؤخذ بالاعتبار من الناحية الإيجابية والسلبية. إلا أنه ما زال هناك عددا" كبيرا"، يرى أن المتغيرات الخارجية تؤخذ من حيث الناحية السلبية فقط طبقاً لما جاء به مارشال. ولكن في الفترة الأخيرة تحول الوضع بالاتجاه نحو أخذ كلا الناحيتين، الإيجابية والسلبية للمتغيرات الخارجية. على أن تأخذ المتغيرات الإيجابية كجزء من المعادلة المحاسبة عن التنمية المستديمة. ويمكن الاستفادة أكثر من المتغيرات الخارجية كأداة لاتخاذ القرارات عندما تؤخذ ضمن سياق المحاسبة عن التنمية المستديمة.

I-10 استجابة مجتمع الأعمال للتنمية المستدامة

إن التغير في توقعات مجتمعات الأعمال والمستهلكين دفع باتجاه وجود ما يسمى بالاستثمار المسؤول اجتماعياً Socially responsible investment (SRI)، والذي يأخذ فيه المستثمرون بالحسبان تعهد الشركات بمواضيع محددة، مثل حماية البيئة ،ومنع تشغيل الأحداث ،وضمان حقوق الأفراد عند اتخاذ القرارات، باختيار الاستثمارات المناسبة.

وينظر إلى العائد المالي في الأجل القصير كمؤشر غير كافي على نجاح المشروعات، حيث إذا فشلت هذه المشروعات، بتوسيع المؤشرات كي تتضمن المؤشرات غير المالية. والمساءلة غير المالية، تكون في مواجهة مخاطر الفوز بدعم أو مساندة المستثمرين، والموظفين والعاملين، والهيئات التنظيمية والشركاء التجاريين.

وقد تبنت العديد من المؤسسات المتعددة الجنسيات هذه الفلسفة الجديدة للتنمية المستديمة، وطبقت آليات جديدة للإفصاح والقياس. بالإضافة للسياسات الاجتماعية والبيئية. وتفهمت إدارات هذه المؤسسات، أن هذا الأسلوب يساعد في إنجاز أعمالها بصورة دائمة ومستمرة. وتستخدم لأجل ذلك كل من مبادرة الإفصاح الدولي Global reporting inilitive (GRT)، والمعيار المحاسبي، للمحاسبة والتدقيق الاجتماعي والأخلاقي والإفصاح، الذي تم تطويره للمساعدة في هذه العملية Accounting standard for social and ethical accounting reporting.

ويشير تأسيس العديد من المنظمات مثل المجلس الدولي لأعمال للتنمية المستدامة (WBCSD) ،ومجلس الاقتصاديات المسؤولة بيئياً، (CERES) والاتفاقية الدولية للأمم المتحدة، إلى مساندة المؤسسات للاتجاه نحو إدارة فلسفة التنمية المستديمة. كاستجابة مناسبة للقيم الاجتماعية والتوقعات الجديدة.

I-10-1 نموذج محركات الأعمال The Business Drivers Model

إن فكرة المشاركة بين مشروعات الأعمال والمجتمع الحضري والطبيعة، ليست بالفكرة الجديدة ،حيث منذ بداية التسعينات، أصبحت الحكومات والمنظمات لوحدها غير قادرة على مواجهة التحديات.

وعلى المشروعات اليوم قبول المسؤولية المترتبة عليها بتحقيق تنمية المجتمع المستدام. ومع أن العديد من المؤسسات تحاول القيام بذلك، إلا أنه ما زال عدد هذه المؤسسات، التي أخذت مبادرات التنمية المستديمة، قليلاً جداً. بحيث يقدر المعهد الدولي للموارد الطبيعية عدد المؤسسات الأمريكية والأوربية التي تعمل باتجاه التنمية المستديمة أقل من 20% مقارنة مع العدد الكبير للمؤسسات.

ويمثل نموذج محركات الأعمال، أداة الربط بين المبادئ والممارسات العملية. ويهدف إلى تحديد العوائق الداخلية والخارجية المؤثرة على تطبيقات الأعمال المستديمة والحلول الممكنة.

ويعتبر هذا النموذج، الأداة التشغيلية، التي تستخدمها المؤسسات، لتحديد وتقييم مدى تحقيق التنمية المستديمة في مجالها الاجتماعي والاقتصادي والبيئي.

ينص النموذج على التفاعل القوي بين القيم الأساسية للمؤسسات، وبين الممارسات العملية ومسؤولية هذه الشركات، في تجسيد الاستدامة، في هياكل نشاطات هذه المؤسسات.

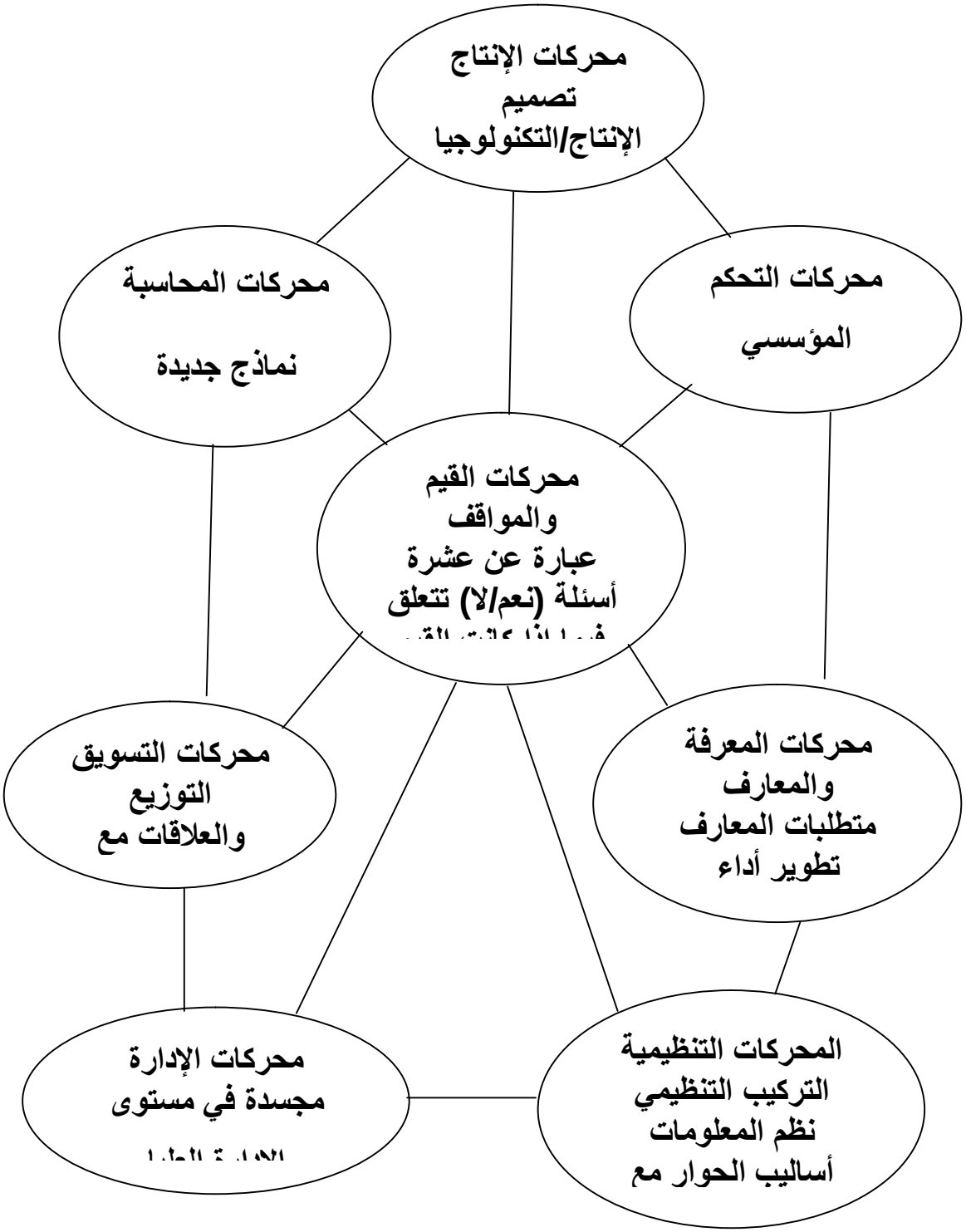

شكل رقم07: (نموذج محركات الأعمال (مدى الجاهزية للبدء بتحقيق التنمية المستدامة)

The Nordic sustainability network 2001, Nordic business conference, Copenhagen January,2002.

I-10-2 الإفصاح عن التنمية المستدامة

تهتم المؤسسات اليوم، بالإفصاح عن التنمية المستدامة وعن أدائها المالي وغير المالي. ويتم ذلك إما من خلال تقرير أو أكثر يضاف لتقاريرها المالية التقليدية ويتعلق بالبيئة والمجتمع، أو من خلال تقرير موحد عن التنمية المستدامة في كل شركة .يأخذ أيضاً بالاعتبار موضوع التحكم المؤسسي والموظفين والابتكار.

لقد أفصحت الفايننشل تايمز في 15 جويلية 1999، عن تركيز مجتمع الأعمال، على الإجماع المتنامي حول عدم القدرة على تحقيق زيادة في قيمة الأسهم في الأجل الطويل، دون الاعتراف بالمسؤولية أمام الملاك والمساهمين. وتعتبر الاستدامة الآن مؤشرا" لأداء الشركات. حيث طورت مؤشرات داوجنز،مجموعة الاستدامة (SAM) ،معايير لاختبار الشركات طبقاً لتعهدها بالمبادئ الخمسة الخاصة بالتنمية المستدامة:

التكنولوجيا	ترتكز المنتجات والخدمات على تكنولوجيا ابتكارية تستخدم الموارد بكفاءة وفعالية وبعقلانية خلال الزمن
التحكم المؤسسي	معايير مسؤولية الإدارة /القدرة التنظيمية/ ثقافة المؤسسات والعلاقات مع المساهمين.
المساهمين	يهتم المساهمون بالعوائد المالية السليمة /النمو الاقتصادي طويل الأجل/ الزيادة في الإنتاجية/ زيادة المنافسة الدولية والمساهمات في رأس المال الفكري أو المعرفي
الصناعة	تقود المؤسسات صناعتها باتجاه الاستدامة من خلال عرض نشاطاتها والإفصاح عن أدائها
المجتمع	تشجع الشركات الرخاء الاجتماعي من خلال الاستجابات الملائمة للتغير الاجتماع السريع/ التغيرات السكانية/ تحول النماذج الثقافية والحاجة للتعليم المستمر.

الجدول رقم04 : معايير لاختبار الشركات طبقاً لتعهدها بالمبادئ الخمسة الخاصة بالتنمية المستدامة

http://www.uni-lueneburg.de/csm

- **الاتجاهات السائدة فيما يتعلق بالإفصاح عن التنمية المستدامة في المؤسسات الإقتصادية:**

يوجد العديد من الاتجاهات الخاصة بالإفصاح عن التنمية المستدامة في المؤسسات الإنتاجية طبقاً لدراسة (Bennet and James, 1999) ويمكن إجمالها في الاتجاهين الآتيين:

✓ **الاتجاه الأول: المسؤولية الاجتماعية/ أخلاقيات الأعمال.**

ينص هذا الاتجاه على مواجهة التحديات الاجتماعية والبيئية، من خلال خلق مجتمع حضري معلوماتي.وتوسيع نطاق المساءلة في المؤسسات الإنتاجية، من التركيز التقليدي على المتغيرات داخل المؤسسات ، إلى التركيز على المتغيرات الخارجية والمجتمع بصورة عامة.

✓ **الاتجاه الثاني: قابلية تطبيق الأعمال/إدارة الأداء**

وينص الاتجاه الثاني على أن الشركات تسلط الانتباه على عملية قياس وتحسين الأداء غير المالي، مثل الأداء البيئي إذا أرادت أن تحقق أهدافها طويلة الأجل. وبذلك يريد المساهمون صورة كاملة عن أوضاع المؤسسات والمعلومات التي تساعد في تحديد مكاسبهم من الاستثمار فيه.

وغالباً ما تستخدم المؤسسات التي تتبنى هذا الاتجاه أسلوب البطاقات المتوازنة للإدارة الاستراتيجية (Kaplan and Norton, 1996) ويوضحه الجدول الآتي:

أسلوب البطاقات المتوازنة	
المنظور المالي: - مدى ولاء المساهمين - EVA القيمة المضافة الاقتصادية - MVA القيمة المضافة الإدارية - الدخل الصافي - ROI.ROC.ROCE العائد على الاستثمار - المتانة المالية - النفقات ضمن فئات متعددة - الربح الحدي - الحصة السوقية - الحصة المتوقعة - الزيادة في المشروعات الرئيسية - العملاء الجدد/الأسواق الجديدة	منظور الابتكار: - نسبة مئوية من الإيرادات التي تولدت عن منتجات تم تطويره في الأشهر الأخيرة - عدد الابتكارات - الاستثمار في البحث والتطوير - رضا الموظفين-رقم الأعمال-الغياب - ثقة الموظفين بالإدارة - الأمن-العمل الجماعي-الاتصالات - المكافئات-الحوافز-إدارة الأداء - مهارات التدريب-وضوح الأهداف - الأداء-الناتج-الموظفين-الجودة - قدرات القوى العاملة
منظور العمليات - نسبة مئوية من الأوامر في الفترة الزمنية - تجديد الأعمال - زمن الاستجابة - موثوقية نظم تكنولوجيا المعلومات - النتائج المخططة والنتائج الفعلية - الفقد والضياع - تسريع المعالجات - مقاييس التوقيت	منظور العملاء: - مدى ولاء العملاء - قيمة الامتياز - جودة المنتجات - جودة الخدمات - العلاقات مع العملاء

الجدول 05 : أسلوب البطاقات المتوازنة للإدارة الاستراتيجية

وبالإضافة لذلك ،وفيما يتعلق بالشركات التي تستخدم المعرفة بصورة أساسية، يتم التركيز بصورة كبيرة على الأصول غير الملموسة وليس الأصول المادية الملموسة .حيث قياس وإدارة مثل هذه الأصول، يعتبر عمل يستحق البحث والتطوير. والجدول الآتي يبين مؤشر الأصول غير الملموسة (Sveiby, 1997).

الأصول غير الملموسة			
المؤشرات	مؤشرات التركيب الخارجي	مؤشرات التركيب الداخلي	مؤشرات المعارف
مؤشرات النمو والتجديد	القدرة على الربحية بالنسبة لكل عمل النمو العضوي تعزيز صورة العملاء	الاستثمار في تعزيز نوعية وجودة العملاء	-عدد السنوات في المهنة -مستويات التدريب والتعليم -رقم أعمال المعارف -تعزيز معارف العملاء
مؤشرات الاستقرار	نسبة العملاء الأساسيين التركيب العمري نسبة تكريس العملاء تتابع تكرار الطلبيات	عمر الشركة مساندة هيئة الموظفين نسبة المبتدئين الأقلية	رقم أعمال المهن الأجور النسبية الأقلية
مؤشرات الكفاءة	مؤشر رضى العملاء المبيعات بالنسبة للموظف الواحد مؤشر الربح/الخسارة	نسبة مساندة هيئة الموظفين مؤشر القيم والمواقف	عدد المهن وسرعة دورانها تأثير الرافعة المالية -القيمة المضافة بالنسبة للموظف الواحد -القيمة المضافة بالنسبة للمهنة -الربح بالنسبة للموظف الواحد -الربح بالنسبة للمهنة الواحدة

الجدول06 : مؤشرات الأصول غير الملموسة

http://www.un.org/esa/sustdev/estema1.htm

I-11 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام تحدي التنمية المستديمة[1]:

I-11-1 مزايا و معوقات إدماج التنمية المستدامة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إذا كانت اليوم المبادرات ذات الصلة بالتنمية المستديمة تركز أساسا على المؤسسات الكبيرة والمتعددة الجنسيات والتي تملك الوسائل اللازمة من الموارد المادية والبشرية وتوافر الخبرة الفنية والتي لها تأثير ايجابي في سعيها لتحقيق أهداف التنمية المستديمة.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تفتقر للوسائل سابقة الذكر التي تمتلكها المؤسسات الكبيرة نظرا لصغر حجمها وضعف الإنتاجية لديها.وقلة تقديم المساعدة والدعم لها.

-هناك من يرى أن التنمية المستديمة لها تأثير سلبي إذا تم تنفيذها على المؤسسات الصغير ة والمتوسطة لأنها تؤدي إلى زيادة التكاليف وان هذه المؤسسات ستواجه صعوبات في المنافسة.إذ أن هذه المؤسسات تتميز ب:

-مع المحيط:مواجهة اللايقين وعدم الحصانة vulnérabilité في إدارة المخاطر.

-تنظيميا:الهياكل ضعيفة والموارد محدودة ضعف القدرات المالية محدودية النشاط ومحلية الاسواق.

تنظيميا: قررات قصيرة المدى.

-استراتيجيات حدسية وقصيرة المدى.formalisée.

في ظل العولمة المحيط يتميز بـــ: عالمية الأسواق. التنظيم . تعقد احتياجات الزبائن. التنافسية والإبداع المبني على المعارف.

إن هذا يصعب على هذه المؤسسات أن يكون لها د ور فعال في محيطها وهذا ما يجعلها تخضع لتأثيرات المحيط القوية دون التمكن من استغلال أفضلياته.

إن في مقابل هذه العوائق هناك بعض المزايا التي تسهل دمج مقتضيات التنمية المستديمة في المؤسسات الصغير ة و المتوسطة.

إن من بين خصائص هذه المؤسسات هو صغر حجمها والذي لا يمثل في كل الحالات عائقا بل له جوانب ايجابية ويتعلق المر ونة. القرب من الأسواق. سرعة رد الفعل . سرعة تغيير التوجه.

المرونة:

مرونة تنظيمية:حيث يمكن تغيير تنظيم المؤسسة بسرعة كبيرة وبأقل تكلفة.

مرونة عملية:والتي تسمح بالحرية والسرعة في إعادة توظيف الموارد.

مرونة استراتيجيه:اختيار وتعديل الأهداف.

[1] Karen Delchet op cit p101

-العلاقة القوية مع المجتمع المحلي:على مستوى البدء في الاستثمارات داخل نطاق المجتمعات المحلية سوف يكون من السهل تحويل القضايا الاجتماعية والبيئية إلى قضايا ذات أولوية في الاهتمام.

-القرب الجواري لدى الأعوان:علاقات مباشرة مع العملاء و الموردين والخدمة الشخصية لهم.

-الاستجابة للتغيرات بشكل أسرع من المؤسسة الكبيرة.

-محلية النشاط:غالبا ما يتركز اهتمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القضايا الداخلية ورغم أنها تتصدى لمفهوم المسؤولية الاجتماعية والبيئية بصورة غير مباشرة من خلال الجهود التي تبذلها لتحسين بيئة العمل وتكوين ثقافة المؤسسة.

إن بلوغ أهداف التنمية المستديمة والمتمثلة :الفعالية الاقتصادية . العدالة الاجتماعية. حماية البيئة لايمكن إدراكها إلا بالمشاركة الفعالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1] والتكنولوجيا المستخدمة فيها التي تساعد تحقيق تنمية المجتمع بما يساهم مساهمة حقيقية وفعالة في تواصل التنمية للأجيال القادمة وليس المطلوب إحداث تنمية مؤقتة كما يحدث الآن ولكن التنمية الحقيقية هي التي تخدم كل جوانب الحياة . ولهذا يجب إن تدار هذه التنمية من خلال منظومة متكاملة وتشمل على نظام فرعي لإدارة الأزمات والتنبؤ قبل حدوثها. ويمكن أن نتصور منظومة التنمية المستديمة ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد أنها تأخذ الشكل التالي:

[1] Préface développement durable et entreprises un défi pour les managers orse (observation sur la responsabilité sociétale des entreprises) afnor 2003

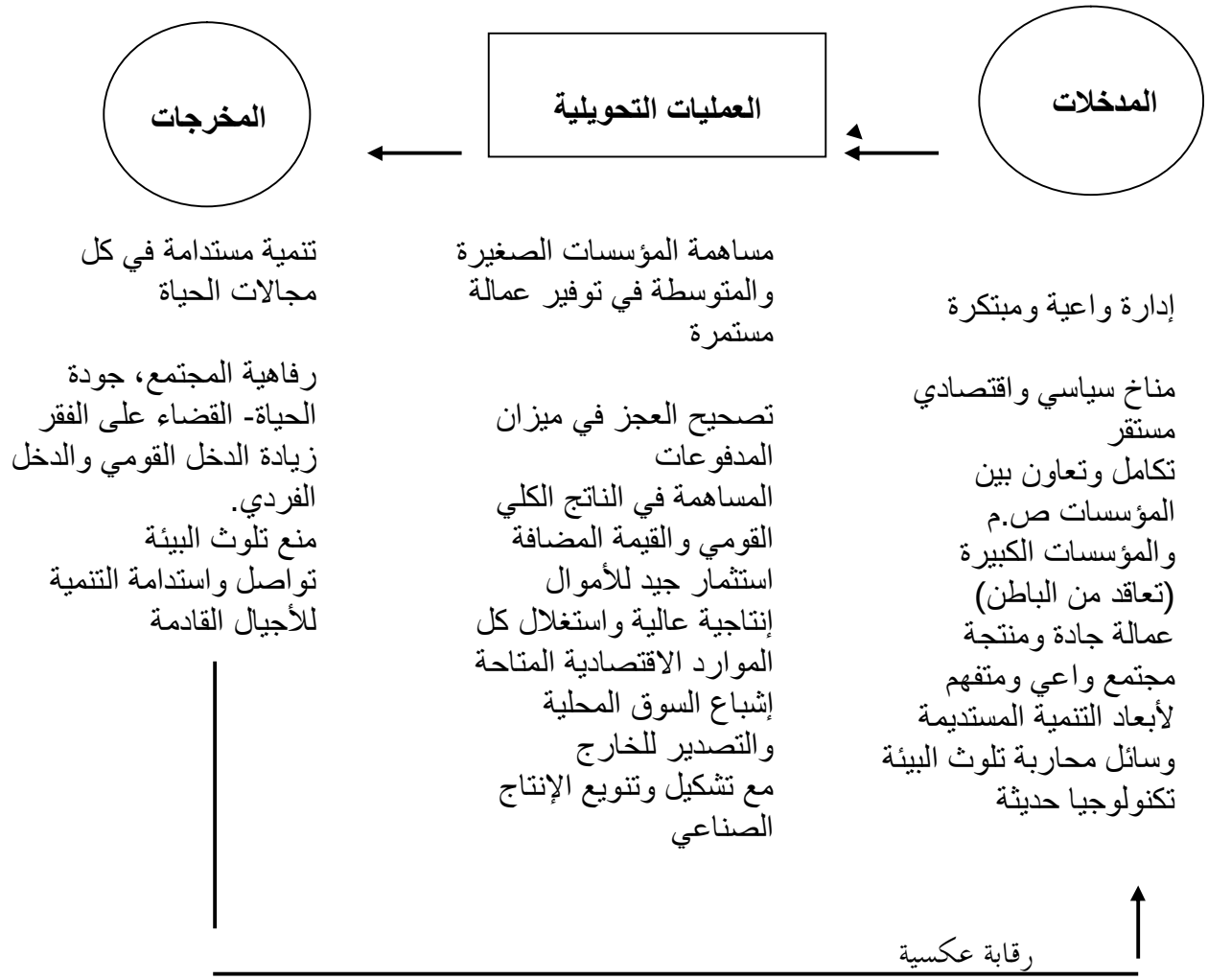

شكل رقم 08 : منظومة التنمية المستدامة ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها.

المصدر : د.أيمن علي عمر، إدارة المشروعات الصغيرة "مدخل بيئي مقارن" ، كلية الإدارة والتكنولوجيا، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا، الدار الجامعية ، 2007. ص 64

I-11-2التنمية المستدامة أي رهان بالنسبة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة؟

- **التنمية المستدامة رهان رابح للمؤسسة:**

يعتقد الكثير أن انتهاج التنمية المستدامة في ظل الصعوبات الاقتصادية لا يعتبر خيارا من الخيارات المطروحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأنه غير مفروض عليها ، غير أن انتهاجه من طرف المؤسسات يمنح لها جملة من الامتيازات . بشرط أن يستطيع صاحب المؤسسة الاستفادة من الفرص و استغلالها،وأن انتهاج التنمية المستدامة هو أحد الوسائل التي تسمح للمؤسسة بإعادة إستراتيجيها على المدى الطويل، وأحد الوسائل التي تحقق لها التميز عن غيرها ، وتحسن من تنافسيتها ، وأحد عناصر الموقع الإستراتيجي على الأجلين المتوسط والقصير.

- **التنمية المستدامة أحد عناصر تحقيق الأداء:**

إن إدماج التنمية المستدامة في طرق وأساليب تسيير المؤسسة يسمح لها بالانخراط وانتهاج عملية التحسين المستمر والحصول مع مرور الزمن أثار إيجابية تسمح بتحقيق وتلبية والاستجابة لكل متطلبات الزبائن إلى جانب تحسين الإنتاجية والاهتمام بالبعد الاجتماعي والبيئي.

- **الاعتماد على مبدأ التحسين المستمر في انتهاج التنمية المستدامة :**

تعتمد التنمية المستدامة على الإدارة الشاملة وطويلة الأجل وتركز على مبدأ التحسين المستمر وذلك باحترام القواعد التالية :

-تعهد المديرية العامة:يجب أن يكون هناك وضوحا تاما بالنسبة للأطراف ذات المصلحة بانتهاج التنمية المستدامة وذلك بتوضيح الجهات العليا في الإدارة.

- تلبية جميع رغبات الزبائن ويمكن قياس ذلك عبر فترات زمنية واختبارها.

-العمل الجماعي والتنسيق مع للأطراف ذات المصلحة (اعتماد المصلحة العامة).

-الاهتمام بإشباع رغبات العمال وذلك بتنوع مهامهم وتحميلهم جزء من المسؤولية.

- الاهتمام بالتكوين المستمر والمتواصل للعمال.

- متابعة البيانات التي تسمح بقياس تأثير أنشطة المؤسسة ومقارنتها مع بيانات المؤسسات المنافسة .

-اعتماد مبدأ الشفافية اتجاه العمال، الموردون، الزبائن.

-مراجعة وتدقيق التحسينات المنتظرة .

في مارس 2003 أجريت دراسة في06دول أوربية[1] فإن العينة التي أجريت معها الدراسة ترى أن انتهاج التنمية المستدامة من طرف المؤسسات لها جملة من الانعكاسات الإيجابية أهمها:

14% من العينة ترى أن المؤسسة التي تنتهج التنمية المستدامة تكون لها قدرة أعلى على استقطاب بد عاملة مؤهلة.

27% إن انتهاج التنمية المستدامة من طرف المؤسسات تساعد على تحسين العلاقات مع رؤوس الأموال (المستثمرون).

33% أداة من أدوات تحفيز العمال .

47% تساعد على تحسين العلاقات مع الحركات الجمعوية والمنظمات الغير حكومية ONG.

56% تساعد على تحسين العلاقات مع السلطات العمومية ومع الجماعات المحلية .

92% تساعد على تحسين صورة المؤسسة أمام المستهلكين.

ومن بين الممارسات التي تساعد إنتهاج التنمية المستدامة:

-التقييم الدوري والدائم لإحتياجات العمال من خلال الدورات التكوينية لفائدة كامل عمال المؤسسة .

-تشجيع ومكافأة عمليات الإبداع داخل المؤسسة .

-اكتساب حقوق ملكية العمليات الإبداعية والحصول على شهاداتها .

- **تثمين جميع موارد المؤسسة:**

لايمكن الاعتماد على مبدأ التحسين المستمر كقاعدة قي الإدارة ،بدون وجود مشروع موحد لجميع الجهود الموجودة داخل المؤسسة وجامع لكل مواردها بحيث يكون الوحيد القادر على تثمينها وإعطائها قيمة وعليه يجب على مسيري المؤسسات أن يحددو الأهداف التي من شأنها إشباع رغبات العمال والمؤسسة ويكون ذلك بتطوير وتنمية التكوين المتواصل ،تشجيع روح المبادرة والإبتكار وتحويل الخبرات للآخرين ، كل هذه الأمور من شأنها تحسين الأداء بعيدا عن المؤشرات الاقتصادية فقط .

- **التنمية المستدامة عامل لضمان بقاء المؤسسة:**

تسعى بعض المؤسسات مهما كان شكلها لضمان بقاءها في ظل بيئة ومحيط جد متقلب ،بالإهتمام بتطبيق التنمية المستدامة وذلك للمحافظة على نفس أصحاب الملكية وبتطبيق

[1] Mouv ement des Entrepris medef : developpement durable et PME site internet www.medef.fr

التنمية المستدامة تهتم المؤسسة باستدامتها واستدامة المؤسسات التي تنشط معها في نفس المحيط من بين العوامل التي يجب الاهتمام بها والتي من شأنها تحقيق بقاءها :

- الاقتصاد في استهلاك الطاقة وفي الموارد الطبيعية .
- التوفيق بين الأداء الاقتصادي والاجتماعي والبيئي وتلبية تطلعات المجتمع .

- **الإنتاج بواسطة الفعالية البيئية:**

يقصد بالفعالية البيئية العملية التي يمكن الاعتماد عليها في وضع وتحقيق في مجال المردود البيئي، وهي طريقة في التسيير تشجع المؤسسة أن تكون أكثر تنافسية وأكثر إبتكارا وأكثر مسؤولية على المستوى البيئي وأن يكون الإنتاج أكثر بموارد أقل وذلك لتفادي تبذير الموارد واجتناب التلوث البيئي ، ولا يمكن تحقيق هذه الفعالية باحترام القوانين والتشريعات فقط وإنما بتحسين طرق الإنتاج والربط بين الأداء البيئي والمردود المالي.

- **التحكم في التكاليف:**

إن المؤسسة التي تطبق الفعالية البيئية هي التي تتحكم في التكاليف البيئية ،وذلك بالصيانة الجيدة للمعدات وبتحليل الخسائر التي قد تنجم أثناء العملية الإنتاجية ،وبالاقتصاد في الطاقة

إن التحكم قي التكاليف تتعدى الجانب البيئي ،فالمؤسسة التي تنخرط في التنمية المستدامة، بإمكانها التحكم قي التكاليف الاجتماعية وذلك بمحاربة حوادث العمل بالاعتماد على مبدأ التحسين المستمر .

- **التنمية المستدامة أحد عناصر الاندماج:**

إن تطلعات المجتمع المدني في تطور مستمر والمؤسسة مطالبة بصفتها جزءا فاعلا في هذا المجتمع وعليه يجب أن تتصرف تصرفات مسؤولة اقتصاديا واجتماعيا و بيئيا اتجاه كل الأطراف ذات المصلحة وهي بذلك تقوم بتدعيم سمعتها وتحسين وضعها الاجتماعي ،وهذا يعني أن المؤسسة لا تقيم على أساس المعايير المالية التقليدية ولكن على أساس معايير واسعة المجال وأهمها المساهمة الحياة الاجتماعية ولعب دوردينامكي فيها من خلال التكوين ،الاندماج المهني ،خلق مناصب العمل فهي بذلك عنصر للاندماج الاجتماعي.

I-11-3 : أدوات تطبيق التنمية المستدامة من طرف المؤسسة الاقتصادية:

لإدماج التنمية المستدامة ،تلجأ المؤسسات إلى الاستعانة بجملة من الأدوات وهي بمثابة مرجعيات يستدل بها منها ما جاء نتيجة مجهودات قامت بها المنظمات الدولية للتقييس. ومنها ما قامت المنظمات الغير حكومية ومكاتب التدقيق و الاستشارة وتصنف هذه المبادرات إلى 03 أصناف بالإضافة معايير ومواصفات قياسية دولية ،ومعايير محلية تطبق على مستوى الدولة ومبادرات دولية صادرة عن جمعيات ومنظمات دولية.

I-11-3 -1 المبادرات الدولية: ويمكن حصرها في:

- **المبادرة العالمية لإعداد التقارير the global reporting initiative GRI:**

تم وضعها من طرف الأمم المتحدة سنة 97 والتي محتواها أن تقدم المؤسسات تقريرا موحدا عن التنمية المستدامة والذي من خلاله يتم معالجة المسائل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.

- **العقد العالمي : global compact:**

طرحها الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان وركيزتها الأساسية الأهداف الثلاثة للتنمية المستدامة وتنطلق من فكرة دعم الاقتصاد العالمي والتوزيع العادل للثروة وترتكز هذه المبادرة على 10مبادئ والمؤسسات مدعوة بالالتزام الطوعي بها واحترامها. وهي تحتوي على المبادئ العالمية لحقوق الإنسان ومعايير العمل وحماية البيئة ومكافحة الرشوة.

- **مبادئ منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية OCDE**

هي أساسا موجهة للشركات الكبرى والمتعدد

ة الجنسيات وهي أيظا قابلة للتطبيق على مستوى جميع المؤسسات بكافة أشكالها وهي مبادئ خاصة بالتنمية المستدامة وحوكمة الشركات

I-11-3 -2 المعايير والمواصفات القياسية

لايوجد معيار موحد يشتمل على كيفية التنمية المستدامة ، فما هو موجود يشمل على أجزاء من رهانات التنمية المستدامة ويمكن حصر هذه المواصفات والمعايير الفياسية المعنية بإدماج التنمية المستدامة:

- ISO14001:هي مواصفة خاصة بنظام الإدارة البيئية ،تساعد المؤسسات على الأخذبعين الإعتبار الإهتمامات البيئية عند ممارسة نشاطها .
- ISO9001v2000: نظام خاص بإدارة الجودة تسعى المؤسسة من خلاله إلى تحسين أسلوب الإدارة في سبيل تحقيق جودة ذات مستوى عالي وإدارةمواردها كي تحقق الجودة وتحسنها بشكل إقتصادي في كافة أنشطتها.

- **سلسلة مواصفات إدارة أنظمة سلامة الغذاء :**HACCP: ISO22000 v2005

هو نظام مكون من مجموعة من العناصر التي تعمل على تأمين سلامة الغذاء في جميع المراحل التي يمر بها عى إمتداد السلسلة الغذائية حتى استهلاكه ومعترف به دوليا قي مجال سلامة الغذاء ومدعم بأنظمة إيزو أخرى.

- OHSAS18001V2007:**نظام الصحة والسلامة المهنية:**

هو نظام لإدارة الصحة والسلامة المهنية يحدد المتطلبات التي يجب توافرها في أي نظام لإدارة الصحة والسلامة المهنية لتمكين الجهات المطبقة لذلك النظام من التحكم في المخاطر المتصلة بالصحة والسلامة المهنية وتحسين أدائها.

- SA8000 :تخص الجانب الاجتماعي وهي مواصفة قياسية لتقييم المسؤولية الاجتماعية.
- ISO26000:**المواصفة القياسية حول المسؤولية الاجتماعية للشركات:** وهي مبادرة تقوم منظمة الإيزو بوضعها وتطويرها والهدف منها توفير الإرشاد والتوجيه حول المسؤولية الاجتماعية والهدف من وراء هذه المواصفةمايلي:

-مساعدة المؤسسة في تناول مسؤوليتها الاجتماعية .

-تقديم التوجيه العملي المتعلق بـــ:

* تفعيل المسؤولية الاجتماعية
* التعرف على الأطراف المرتبطة والاشتراك معها
* تعزيز مصداقية التقارير والإدعاءات بشأن المسؤولية الاجتماعية

-تأكيد وتطوير نتائج الأداء

-زيادة رضا وثقة العملاء

-الترويج للمصطلحات المشتركة في مجال المسؤولية الاجتماعية

-التماشي مع الوثائق والمعاهدات والاتفاقيات إلى جانب مواصفات الإيزو الأخرى وعدم التعارض معه.

- SD 21000: (SUSTAINABLE DEVELOPMENT)

وهي أداة مقترحة من طرف الوكالة الفرنسية للمواصفات القياسية (AFNOR) والتي وفقها يمكن للمؤسسات الأخذ بعين الاعتبار ومراعاة اهتمامات التنمية المستدامة في إستراتيجية وإدارة المؤسسة ، وذلك باستعمال أدوات بسيطة تسمح للمؤسسات بإجراء تقييم ذاتي وبواسطتها يمكن أن تفكر بشكل جدي ومستقل دون اللجوء والاستعانة بأطراف خارجية .

أما في بريطانيا فهناك معيار AA1000، الذي يسمح بقياس الأداء الاجتماعي والأخلاقي للمؤسسة ومقارنته مع معايير موضوعة كأهداف يجب بلوغها، وكذلك نجد معيار (SIGMA) وهو مبادرة طرحها المعهد البريطاني للموصفات القياسية BSIسنة 1999 بالتعاون مع منظمات الأعمال البريطانية والمنظمات الغير الحكومية والتي أطلق عليها المنتدى من أجل المستقبل ، والهدف من هذه المبادرة هو وضع معيار يسمح بإدماج التنمية المستدامة في الإدارة ، أن هذا المعيار هو أوسع من معيار AA1000،حيث يتناول كل الأوجه الممكنة ويحتوي على الأدوات التي تسمح بإدارة التنمية المستدامة.ويمكن تلخيص ذلك وفق للجدول التالي:

الرقم	الموصفات القياسية	أهدافها
01	ISO 9001	نظام للجودة و نموذج لتأكيد الجودة في التصميم ،التطوير الإنتاج التركيب و كل الخدمات المرفقة للمنتوج و هو خاص بالمؤسسات التي تقوم بكل هذه الوظائف
02	ISO 9002	نظام للجودة و نموذج لتأكيد الجودة في المؤسسات التي تقوم بالإنتاج التركيب و الخدمات المرفقة فقط
03	ISO 9003	نظام و نموذج لتأكيد الجودة في المراقبة و الاختبار النهائي فقط
04	ISO 9004	إرشادات و دليل لإدارة الجودة يحتوي على أهم النقاط التي يجب على المؤسسة معالجتها بما في ذلك الجانب الإنساني و المالي و يركز على الدراسة الجيدة في الجودة
05	ISO 14001	نظام الإدارة البيئية يسمح للمؤسسة بضبط التأثيرات البيئية لنشاطها بشكل دائم و تقدم منهجية عملية لبلوغ أهداف نظم بيئية فعالة.
06	SA8000	مواصفة دولية لتقييم المسؤولية الاجتماعية للدولة و تقدم هذه المواصفة متطلبات و منهجية لتقييم ظروف و تحسين ظروف العمل
07	OHSAS18001	الأمن و السلامة المهنية،تخفيض عدد حوادث العمل و اجتناب تعرض العمال للمخاطر، تكوين العمال في مجال الأمن الوظيفي، تحسين ظروف العمل، التنبؤ و تخفيض أخطار الحوادث
08	HSE	تحسين الخدمات المتعلقة بالصحة الأمن و البيئة و تحسين الأداء اتجاه الجوانب الثلاثة .
09	AA1000	إثراء الحوار النزيه و الفعال مع الأطراف ذات المصالح مساعدة المؤسسة للحصول على احتياجاتها المختلفة، التسيير الجيد تحقيق التوازن بين الأداء الاقتصادي الاجتماعي و البيئي
10	SD21000	دليل استرشادي بالأخذ بعين الاعتبار الأهداف الثلاثة للتنمية المستدامة من طرف المؤسسة في سعيها لتحقيق التنمية المستدامة.

جدول رقم07 : أهم المواصفات القياسية الدولية المعنية بتطبيق التنمية المستدامة

المصدر: développement durable et entreprise : un défie pour les managers édition ORSE 2003 P85

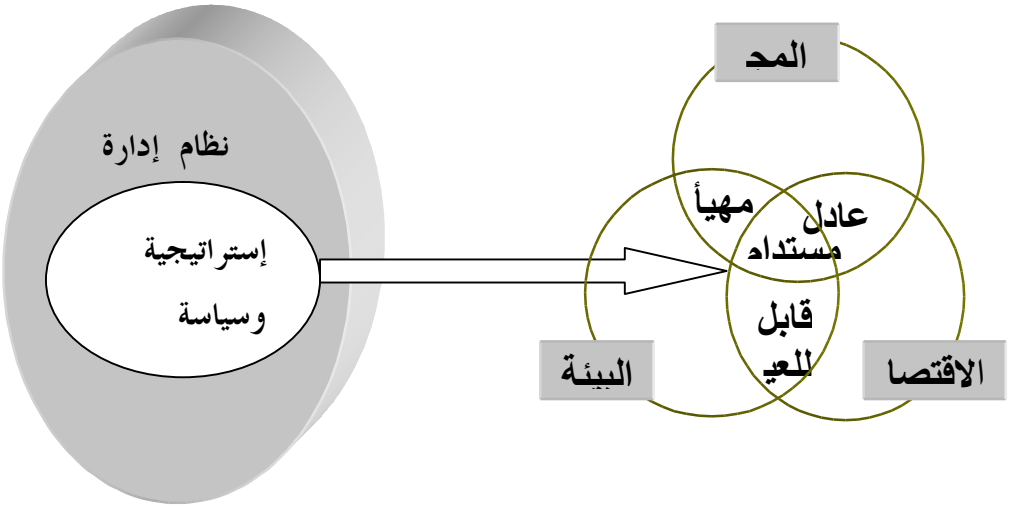

شكل رقم09: الدليل الاسترشادي SD21000(AFNOR) للأخذ بعين الاعتبار التنمية المستدامة في إدارة المؤسسة

المصدر: développement durable et enterprise op. ct p 86

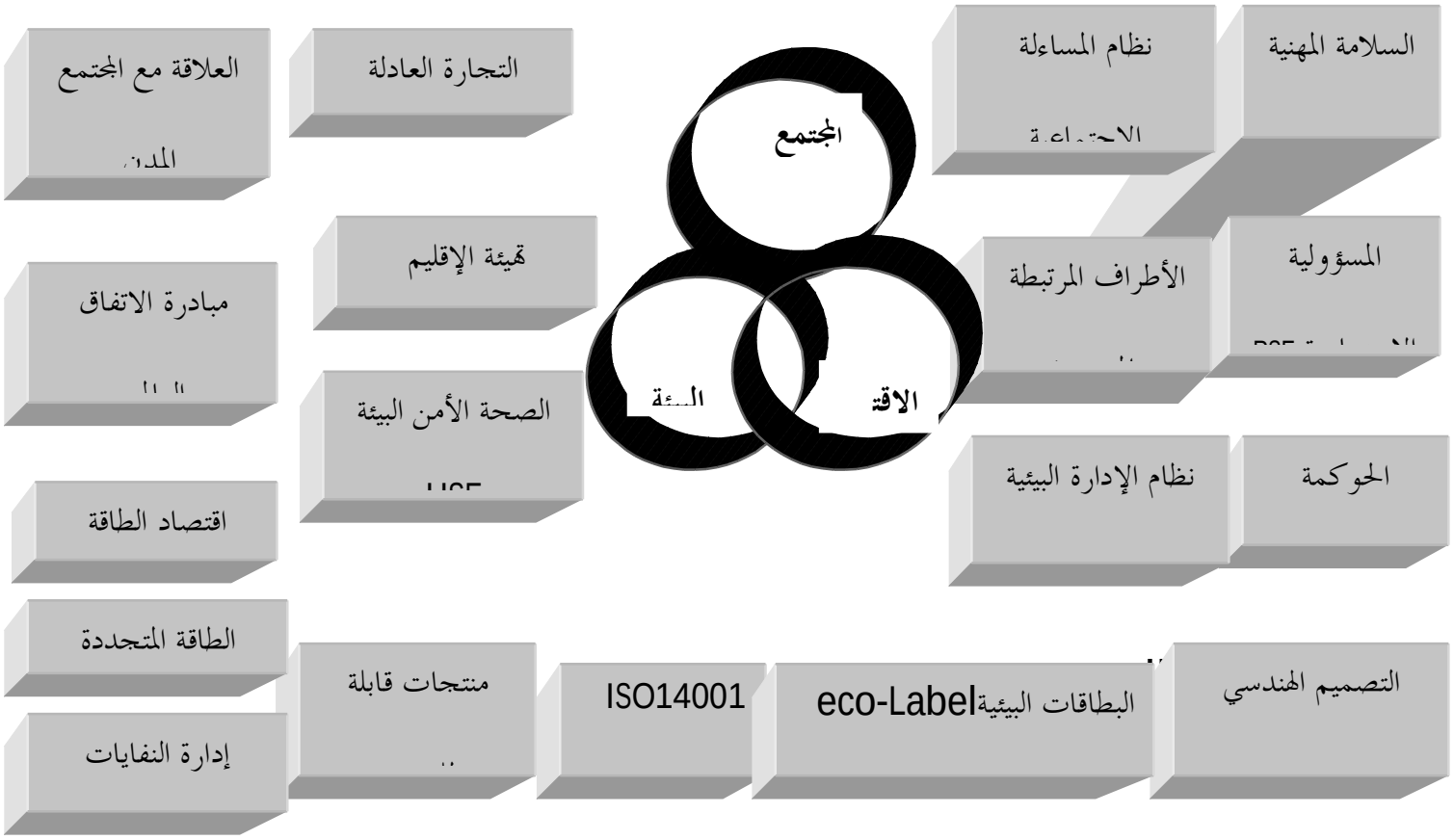

شكل رقم10 : أهم المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستديمة المرتبطة بمحيط المؤسسة

المصدر: Florence Brunet :Acteur publics, entreprises et dev durable master géographie université de MAINE directeur de recherche Arnaud Gasnier septembre 2005p 05

II-أبعاد التنمية المستدامة ضمن اهتمامات المؤسسة :

II-1 المجتمـــــــــــــــع:

- **المؤسسة و المجتمع[1] :**

إن المؤسسة كنظام مفتوح على المحيط الخارجي الذي يتكون من المحيط الاقتصادي، الاجتماعي ، القانوني و التكنولوجي و الثقافي فلا يمكن لأي مؤسسة أن تستثمر إلا إذا كان هناك حدا أدنى من التناسب بين المهام التي أسندت إليها من طرف المجتمع و ما تحققه فعلا ، فالعلاقة التي تربط المؤسسة بالمجتمع متعددة ومعقدة ، فوق ذلك فان المجتمع منظم في إطار المشاركة بين أفراده و القيم الاجتماعية و الثقافية التي توجه مسار المؤسسات.

II-1-1 علاقة المؤسسة بالمجتمع:

- **المؤسسة كنظام مفتوح :**

لا يمكن لنجاح المؤسسة و إستمراريتها أن تعيش في مجال مغلق بل من الضروري يجب عليها أن تتبادل مع محيطها العناصر اللازمة لتشغيلها كالعمل ، رؤوس الأموال، الموارد الطبيعية، المعلومات و تقوم من جهة أخري ببيع ما تم انجازه لزيادتها أن هذه العلاقة بين المؤسسة و المحيط تبنى على أساس وسيط المتمثل في السوق خاصة في النظام الاقتصادي الرأسمالي فهناك تأثير متبادل بين المؤسسة و المحيط و تؤثر فيه و يتأثر بها .

رغم أن المؤسسة تعمل بقواعد خاصة بها فهي ليست بعالم منفرد في حد ذاتها. إن قواعد التسيير الداخلي في غالبيتها مرتبطة بتسيير المجتمع فالمؤسسة تمثل مجموعة فرعية مهمة وحاسمة في الاقتصاد و المجتمع فهي منشأة في نفس المرتبة كالدولة.

II-1-2: العلاقة الاقتصادية و الاجتماعية بين المؤسسة و المحيط:

إن المؤسسة تستفيد من جهة من عوامل خارجية ايجابية و خدمات عمومية ومن جهة أخرى تتحمل عناصر سلبية و تناقضات من محيطها وإن التقسيم التقليدي و الكلاسيكي للوظائف الاقتصادية في المؤسسة التي تقضي إلى تقسيم الفرد حسب هذه الوظائف التي يمارسها (مستهلك ،عامل، منتج) يمنع من رؤية السلوك الاجتماعي الشامل للفرد، فالعامل الأجير هو أيضا مستهلك ومواطن في نفس الوقت

[1] بن علال قريش المفارقة بين الخلاق و الإشكالية في المؤسسة ,و رقة عمل مقدمه في الملتقى الدولي حول "حاكميه المؤسسة أخلاقيات الأعمال و المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية جامعة تلمسان ديسمبر 2007 ص 2-4-5

II-1-3 دور المؤسسة في المجتمع :

إن المؤسسة هي متعامل اقتصادي و هيئة مؤسساتية لها دورين : تستعل من جهة وسائل الإنتاج وبيع السلع و الخدمات محققة بذلك القيمة المضافة، فمن هذه الزاوية يجب عليها البحث عن الفعالية الاقتصادية (إنتاج أكثر بأقل التكاليف).

و مواجهة كل ما يقلل من تنافسينها دون الأخذ بعين الاعتبار في بعض الأحيان مصالح العمال والبيئة كتسريح العمال و استعمال طرق إنتاج ملوثة و أن المؤسسة من هذه الزاوية لها رؤية اقتصادية بحتة مهمتها تعظيم الربح للبقاء و الاستمرارية فتقوم باستغلال الفرص التي يمنحها لها المحيط من وسائل الإنتاج و الزبائن وتستعملها بطريقة جيدة مما يصدر عن المؤسسة الكثير من السلوكيات السلبية، هذه النظرة الأنانية من جانب المؤسسة هي بمثابة وضع خط حدودي للفصل بين الاقتصاد و المجتمع أي بين مهام المؤسسة و الصالح العام. و من جهة أخرى المؤسسة خلية اجتماعية حيث تجمع مجموعة أفراد لتكمل رغبات و مسؤوليات مختلفة. هذا الهيكل الاجتماعي لديه علاقات متعددة مع شركاء مختلفين مثل الدولة، الجماعات المحلية، المنضمات الاجتماعية، النقابات، المستهلكين والمؤسسات المنافسة. بالنسبة للنظرة الثنائية تقوم على أن للمؤسسة أيضا دور اجتماعي رغم أنها تحتفظ في المركز الأول بالدور الاقتصادي و أن تحقيق الربح يبقى هو الهدف الأساسي الذي يجب بعد تقديم الأرباح للمساهمين و تمويل الاستثمارات أن تساهم في امتصاص المشاكل الاجتماعية بالقدر الممكن فالمؤسسة لا ينبغي أن تبقى معزولة عن المجتمع و أنه من صالحها المساهمة في المجهود الاجتماعي للأمة.

المجتمع على سبيل المثال: القيام بإعادة تأهيل العمال ، المساهمة في التقدم التقني والتكنولوجي ، حماية البيئة....الخ.

إن المؤسسة التي تستطيع التوفيق ما بين مصالحها و مصالح المجتمع في نفس الوقت تسمى المؤسسة المواطن(Entreprise Citoyenne). تماما مثل المواطن الذي يشعر بأنه معني بمشاكل بلاده فمواطنة المؤسسة تبحث في أخذ مكانه في النشاطات الاجتماعية و المساهمة في حل المشاكل الاجتماعية.

II-1-4 مواطنة المؤسسة :

يمكن تعريف مصطلح مواطنة المؤسسة على أنها "مجموعة القيم تسعى المؤسسة في احترامها و تقاسمها مع المجتمع تتطور عن طريقه و تترجم بأفعال وطنية و اجتماعية حيث تحسن من صورة المؤسسة و هذا باحترام القيم السائدة بالأغلبية في المجتمع ، فمواطنة المؤسسة يقصد بها تلك المؤسسة التي تهتم وتساهم في حل مجمل مشاكل المجتمع دون إهمال أهدافها الاقتصادية بطبيعة الحال .

يمكن حصر أهم القيم التي تروجها فكرة مواطنة المؤسسة .

- فيما يتعلق بالعلاقات الداخلية تتمثل هذه القيم في احترام العمال

- إتباع سياسة اجتماعية تحافظ من خلالها على مناصب العمل .
- تكوين العمال .
- علاقات مبنية على الاتصال الجيد: التنسيق- التعاون فكرة العمل الجماعي – الحوافز

أما بالنسبة للعلاقات الخارجية يتعلق الأمر بعدة أطراف من بينها زبائنها عن طريق عرض خدمات جيدة منتجات ذات جودة عالية وذات تنافسية كبيرة، وفي السوق (شفافية المعلومات) أما على مستوى القرارات الإستراتيجية (إرادة في التقدم) وأخيرا الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والقدرة كالمحافظة على البيئة .إن تطبيق هذه القيم يعطي للمؤسسة صفة الوحدة المسؤولة (unité responsable) ولتوضيح الفكرة نتصور الشكل التالي الذي يوضح أمثلة عن مختلف العمليات الممكنة من طرف المؤسسة المجتمعية :

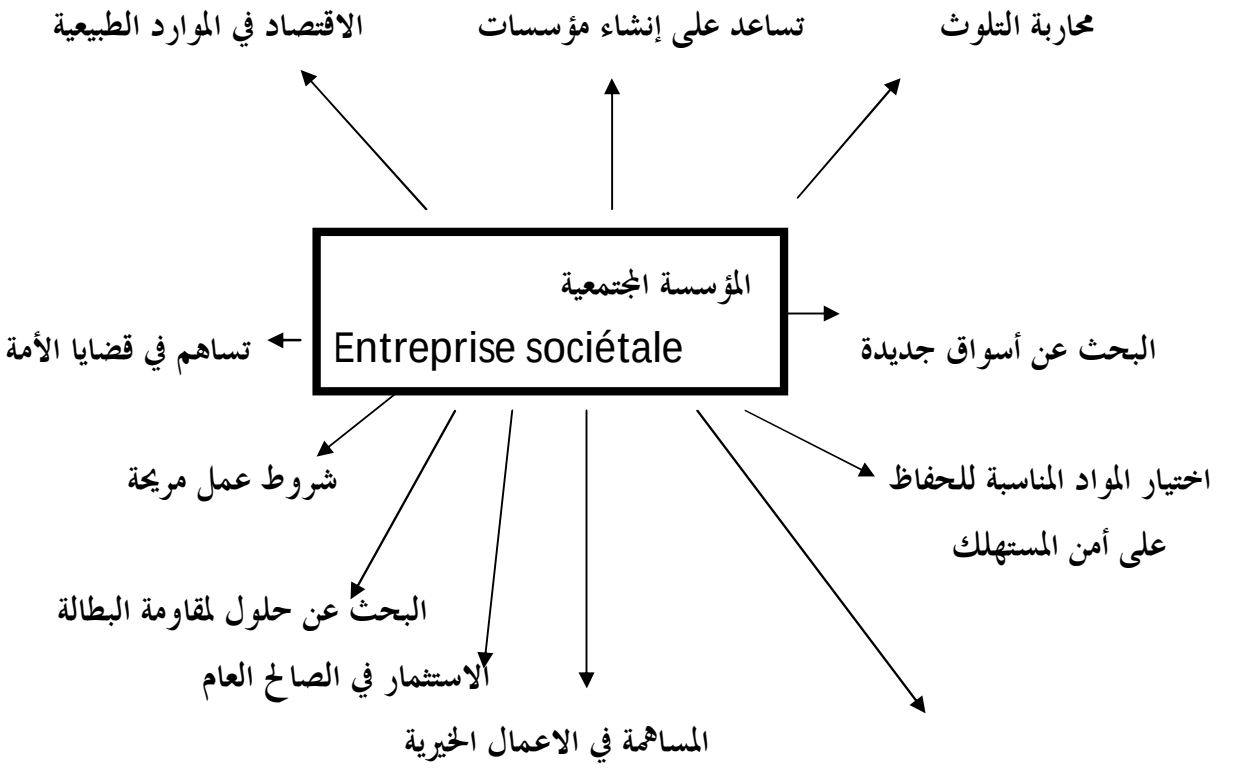

شكل رقم11: المؤسسة المجتمعية

إن هذا التحليل يؤدي بنا إلى التعرض لنظرية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية (RSE)

II-2 المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية:

لقد أدرك قطاع الأعمال في السنوات الأخيرة أن أنماط الاستهلاك الراهنة ليست مستدامة، وعلى المؤسسات إذا كانت ترغب في البقاء والتطور في ظل البيئة الاقتصادية الحالية أن تدمج في صلب إستراتيجيتها ومخططاتها بعيدة المدى الاعتبارات البيئية والاجتماعية التي تغيرت من ظروف النشاط الاقتصادي على مستوى جميع الأسواق وفرضت ظروف تنافسية جديدة وهذا ما أشار إليه تقرير صدر من طرف الأمم المتحدة البيئة (PNUE) في أفريل 2002 مجلس الأعمال العالمي من أجل التنمية المستدامة ومعهد" الموارد العالمي WORLD RESSOURCE INSTITUTE "WRI تحت عنوان أسواق الغد: التوجهات العامة وأثرها على الأعمال [1]

TOMORROW'S MARKET: GLOBAL TRENDS AND THEIR IMPLICATIONS FOR BUSINESS

هذه الوثيقة تضم المؤشرات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية لتطوير الأسواق في إطار عام في مساعدة المؤسسات بكافة أحجامها لرفع تحديات المستقبل

II-2-1 المسؤولية الاجتماعية = التنمية المستدامة[2]:

إن مفهوم المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستديمة مفهومين متقاربين فالأول يعني دمج الاهتمامات الاجتماعية والبيئية في النشاطات التجارية والثاني يعني التوفيق بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، فلو لاحظنا مجال تطبيق المسؤولية الاجتماعية والذي يشمل العناصر التالية :

- احترام البيئة، مكافحة التلوث، إدارة النفايات، الاستغلال العقلاني في الموارد الأولية
- إثراء الحوار الاجتماعي ، تكافؤ الفرص، تحسين ظروف العمل ، أنظمة الأجور ، التكوين....الخ.
- احترام حقوق الإنسان في أماكن العمل احترام القوانين الدولية لحقوق العمال...الخ.
- الالتزام بأخلاقيات الإدارة (مكافحة الرشوة وتبيض الأموال)
- الاندماج في المجتمع من خلال التنمية المحلية
- التحاور مع أصحاب المصالح .

[1] Marie Francoise Guyonnand et Frédérique Willard : synthèse documentaire sur le développent durable du management environnemental au développement durable des entreprises rapport final mars 2004 accessible sur le site www.ademe.fr page5.
[2] karen delchet : op cit p34

- الانضمام إلى المقاييس العالمية مثلISO14000 والمعايير الاجتماعية SA8000 فهذه العناصر تقريبا أو بعضها نجدها مطروحة في المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستدامة فالمفهومين متقاربين غير متعارضين وكلاهما يخدم الآخر.

II-2-2 التطور التاريخي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية :

إن الجدل حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية أخذ مصدره[1] من كتاب بعنوان المسؤولية الاجتماعية ورجل الأعمال لـــ Howard B.R Bowen et Corine Gendron حيث أسس أول تعريف لهذا المفهوم بأنه "التزام مؤسسات الأعمال بأداء أنشطتها بحيث تتوافق مع أهداف و قيم المجتمع" (A.Carroll 1998).

يمكن التمييز بين 03 تيارات فكرية يمكن أن تمثل الإطار المرجعي للمسؤولية الاجتماعية :

- تيار أخلاقيات الأعمال : من هذا الجانب الأخلاقي إن نشاط المؤسسة خاضع لأخلاقيات الأعمال بمعني آخر إن المسؤولية الاجتماعية تستند لاعتبارات أخلاقية تجسد من خلال نشاط المؤسسة للوفاء بهذه الالتزامات و بما يعزز صورتها في المجتمع الذي تعمل فيه (A Carroll.1998).
- تيار الأعمال و المجتمع و يطلق عليه التعاقدي أو المجتمعي (contract sociétal) هذا التيار ينظر إلي المسؤولية الاجتماعية علي أنها عقد (contract) بين المؤسسة و المجتمع تلتزم بموجبه المؤسسة بإرضاء المجتمع و تحقيق الصالح العام [2]
- تيار الإدارة المجتمعية كذلك يسمي الإستراتيجية المجتمعية (sociétal strategy) حسب هذا التيار تعدد التيارات الإنسانية للمؤسسة اتجاه مجتمعها بشكل عام كما دعيت المؤسسات مهما كان حجمها إلي تبني دورا اجتماعيا حسب قدرتها المالية و التنافسية حتى و لم تمتلك الإستراتجية المجتمعية كما هو الحال في المؤسسات الكبيرة في إطار هذه المسؤولية الاجتماعية على مستوى الاستراتيجي[3]

- أن تتحمل المؤسسة المسؤولية الاجتماعية منسجمة مع قدرتها التأثيرية و إمكانيتها في تحقيق الأرباح
- أن تكون المبادرات الاجتماعية متفوقة على الإلزام القانوني المفروض ضمن التشريعات و الأنظمة المعمول بها إقليميا و محليا
- تبني المؤسسة برنامجا محدودا وواضحا من خلال مسؤوليتها الاجتماعية و يكون هذا البرنامج منبثق من واقع الاحتياجات الفعلية للمجتمع .

[1] Karen Delchet : op cit p 35

[2] طاهر محسن الغالبي وصالح مهدي محسن العامري –المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الأعمال عمان 2005 ص482

[3] نفس المرجع السابق. ص 328

- أن يكون التوجه الاستراتيجي للمؤسسة توجها سليما صادقا باتجاه بناء مؤسسة تجسد الممارسة الأخلاقية .

و في الستينات طور كيت ديفيد ما يعرف بالقانون الحديدي للمسؤولية الاجتماعية[1] و الذي يربط بين حجم تلك المسؤولية و حجم مؤسسة الأعمال و مدى تأثيرها في المجتمع(Carroll A.1999).

- وفي السبعينات برزت نظرية أصحاب المصلحة و اللذين امتدوا ليشملوا ليس فقط حملة الأسهم إلا أنهم و لكن كل من يتعامل مع المؤسسة مثل العاملين العملاء ومؤسسات المجتمع الذي تعمل في إطاره.

- و في الثمانينات كثرت الدراسات التي تهدف إلى تحديد ما هي على وجه التحديد مسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال و كيف يمكن قياس الفوائد التي تعود منها علي مؤسسات الأعمال و المجتمع و بدأت البحوث حول الربط بين تحقيق الأداء الاقتصادي مع الالتزام بقيم المجتمع و أهدافه أو بمعني أخر محاولة الإجابة علي السؤال التالي : هل يؤدي الالتزام الاجتماعي لمؤسسات الأعمال إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية أم يتعارض معها

- و في بداية التسعينات و بعد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة و التنمية (مؤتمر ريوديجانيرو 92) و مع تطور مفهوم التنمية المستديمة الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية بدأت مرحلة جديدة في تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال خاصة مع تزامن ذلك بثورة في نظم المعلومات و اقتصاد المعرفة التي لبعث دورا محوريا في زيادة الوعي البيئي الاجتماعي و علاقته بالقضايا الاقتصادية حيث يصعب الفصل بين تلك القضايا .

- في 1998 أطلق المجلس العالمي للأعمال من اجل التنمية المستديمة مبادرة تهدف إلى التحديد الدقيق لمفهوم المسؤولية الاجتماعية وكيفية تحويله من مجرد مفهوم نظري إلى ممارسات عملية فعلية داخل المؤسسات ونشره على نطاق واسع. وقد أسفرت ذلك المجهود على الاتقاء على تعريف مفهوم المسؤولية الاجتماعية "التزام مؤسسات الأعمال بالمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستديمة والعمل مع العاملين وعائلاتهم وكافة مؤسسات المجتمع من اجل تحسين نوعية الحياة" (المجلس العالمي للأعمال من اجل التنمية المستدامة (2000WBCSD).

وفي سنة 2000 أطلق السكرتير العام الأمم المتحدة مبادرة تعريف بمبادرة الاتفاق العالمي، وهي مبادرة تدعو مؤسسات الأعمال إلى الالتزام الطوعي بـــ10 مبادئ متفق عليها بمعرفة المجتمع المدني من بينها حقوق الإنسان، حماية البيئة ومكافحة الفساد (الرشوة). وتهدف هذه الاتفاقية إلى حشد طاقات رجال الأعمال وطرح الحلول لمواجهة تحديات العولمة ، كما تأتي ثمرة للجهود المخلصة من جانب

[1] أ.د ابراهيم عبد الجليل السيد المسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال برنامج مؤسسات الأعمال للتنمية المستدامة مركز البيئة والتنمية للاقليم العربي جامعة حلب العربية المنظمة العربية للتنمية الادارية .ص38

الشركات حيث أنها لا تعد بمثابة جهاز رقابي بل إنها مبادرة طوعية تقوم على مبدئي المساواة القانونية والشفافية .ويمكن أن نوجز أهم الأفكار التي تقوم عليها الاتفاقية في 10 مبادئ[1].

حيث يجب على المؤسسات مراعاة هذه المبادئ في كل ما نقوم من أنشطة في أي دولة من العالم:

- **في مجال حقوق الإنسان:**

- يجب على المؤسسات تأييد احترام قوانين حقوق الإنسان المعلنة في كافة دول العالم.
- التأكد من عدم التورط أو المشاركة في أعمال تنطوي على مخالفة لمبادئ حقوق الإنسان.

- **معايير العمل:**

- تؤيد المؤسسة حرية المشاركة وتعترف اعترافا فعليا بحق دعم حرية التفاوض الجماعي.
- القضاء على كافة أشكال الالتزام والإجبار على العمل.
- الإلغاء الفعلي لعمالة ا لأطفال.
- القضاء على التمييز في الوظائف والمهن.

- **البيئة:**

- يجب على المؤسسات أن تتبنى أسلوب حذر عند التعامل مع التحديات التي تواجه البيئة.
- تبني المبادرات التي تنمي الشعور بالمسؤولية البيئية.
- التشجيع على تطوير ونشر التكنولوجيا صديقة البيئة

- **محاربة الفساد:**

- يتعين على المؤسسات أن تعمل على محاربة كافة أشكال الفساد في ذلك الابتزاز والرشوة.

II-2-3 تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية:

هناك عدة تعريفات للمسؤولية الاجتماعية كما تستخدم أيضا بعض المفاهيم والمرادفات المماثلة أخلاقيات الأعمال، مواطنة المؤسسات. ومع تعدد التعاريف تتعدد صور المبادرات والفعاليات حسب طبيعة بيئة العمل المحيطة ونطاق نشاط المؤسسة وما تتمتع به من قدرات مالية وبشرية وبالتالي فإن تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ليس ثابت ، بل هو تعريف ديناميكي ومتطور وواقعي يتواءم مع المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ويمكن تعريف المسؤولية الاجتماعية كمايلي:

[1] لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع على شبكة الانترنيت www.unglobalcompact.org

- **تعريف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة:**

الالتزام المستمر من قبل مؤسسات الأعمال بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة والمجتمع ككل[1]

- **تعريف البنك الدولي:**

المسؤولية الاجتماعية لرجال الأعمال على أنها " التزام أصحاب النشاطات الاقتصادية بالمساهمة في التنمية المستديمة من خلال العمل مع المجتمع المحلي ككل لهدف تحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم الاقتصاد والتنمية في آن واحد[2]

- **تعريف منظمة التعاون الاقتصادي:**

المسؤولية الاجتماعية على أنها التزام من طرف المؤسسة بالمساهمة في التنمية الاقتصادية مع الحفاظ على البيئة والعمل مع العمال وعائلاتهم والمجتمع المحلي ككل والمجتمع بشكل عام بهدف تحقيق جودة الحياة لجميع هذه الأطراف[3]، وخلاصة هذه التعاريف:

- ✓ الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية هي القناة لتي تساهم من خلالها المؤسسة في التنمية المستديمة
- ✓ التزام المؤسسة بمسؤوليتها الاجتماعية بشكل طوعي يجعلها محل اعتراف بدورها الإيجابي من طرف جميع الأطراف التي تتعامل معها.
- ✓ التزام المؤسسة بالمسؤولية الاجتماعية يعد حجر أساس لبناء إستراتجيتها على المدى البعيد.
- ✓ المؤسسة الحديثة هي المؤسسة المسؤولة اجتماعيا ستربط علاقات عديدة مع أفراد المجتمع(المحيط الذي تنشط فيه مما يؤهلها لارتقاء لمؤسسة المواطنة.(entreprise citoyenne) وبشكل عام فإن المسؤولية الاجتماعية ودرجة تبنيها من قبل المؤسسات بقوة في جوهره على ميل المؤسسة للتركيز على الجانب الاقتصادي والاجتماعي بعناصرها المختلفة ويمكن توضيح ذلك وفق الجدول التالي:

النموذج الاقتصادي يرتكز على	النموذج الاجتماعي يرتكز على
الإنتاج	نوعية الحياة
استغلال الموارد الطبيعية	المحافظة على الموارد الطبيعية
قرارات داخلية قائمة على أساس أوضاع السوق	قرارات قائمة على أساس أوضاع السوق مع رقابة متنوعة
العائدات الاقتصادية (الربح)	من المجتمع

[1] المسؤولية الاجتماعية لرجال الأعمال على الموقع www.nefdev.org/phil/ar/page.asp?pm=2

[2] - I DEM

[3] Marie Françoise Guyonnaud et Frédérique willard. Du management environnemental et dev durable des entreprises.www. Ademe.fr mars2004 page 4-5.

المصلحة المنظمة أو المدير أو المالكين. دور قليل جدا للحكومة.	الموازنة بين العائد الاقتصادي والعائد الاجتماعي مصلحة المنظمة والمجتمع. دور فاعل للحكومة.

جدول رقم 08 : " المسؤولية الاجتماعية واهتمامات النموذج الاقتصادي والاجتماعي''

المصـــــــدر: طاهر محسن منصور الغالبي وصالح مهدي محسن العامري:مرجع سابق ص54 . .

II-3 أهمية وأبعاد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة :

II-3-1 أهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية:

تعتبر المسؤولية الاجتماعية مسألة مبادئ ومسؤولية أخلاقية إذ أن المؤسسة تتطور وتنمو بأمر المجتمع الذي تعيش فيه وتستخدم موارده المادية والبشرية، ولذا فهي مسؤولة تجاهه على الصعيد الاجتماعي وحماية البيئة وهذه المسؤولية تحقق لها العديد من المزايا والمنافع:

- **بالنسبة للمؤسسة:**[1]

تحسين صورة المؤسسة في المجتمع وخاصة لدى العملاء والعمال وخاصة إذا اعتبرنا أن المسؤولية تمثل مبادرات طوعية للمؤسسة اتجاه أطراف مباشرة أو غير مباشرة من وجود المؤسسة.

إن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية من شأنه تحسين مناخ العمل وبعث روح التعاون والترابط بين مختلف الأطراف.

- ✓ تحقيق التقارب بين المؤسسة والجمهور وتحقيق التوازن الدائم بين جميع المصالح يعد جزء مهم من المسؤولية الاجتماعية لتحقيق العدالة بين الأطراف المختلفة.
- ✓ المسؤولية الاجتماعية تعطي قيمة مضافة للمساهمين وتجعلهم أكثر ثقة في المؤسسة نتيجة السياسات التي تطبقها تجاه العاملين والمجتمع إذ أنه كلما تحسنت نظرة الآخرين كان ذلك أفضل للمؤسسة.
- ✓ تحسين الأداء المالي للمؤسسة نتيجة الزيادة الإنتاجية وتحسين نوعية المنتوج وهذا ما يؤدي إلى زيادة حجم المبيعات وتقليل تكاليف التشغيل وولاء العاملين، وتفضيل العملاء والمستهلكين لمنتجات وخدمات المؤسسة.
- ✓ زيادة قدرة المؤسسة على الاحتفاظ بموظفيها الأكفاء مما يساعد على جلب المستثمرين
- ✓ تمثل المسؤولية الاجتماعية تجاوبا فعالا مع التغيرات الحاصلة في حاجات المجتمع.

[1] www.geneve.ch/agenda 21/pme/fiche7/asp

- **بالنسبة للمجتمع:**
  - ✓ الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفير نوع من العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص وهو جوهر المسؤولية الاجتماعية.
  - ✓ تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع.
  - ✓ ازدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين المؤسسات ومختلف الأطراف ذات المصالح.
  - ✓ الارتقاء بالتنمية انطلاقا من زيادة نشر الوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد وهذا يساهم في الاستقرار السياسي والشعور بالعدالة الاجتماعية[1]
- **بالنسبة للدولة:**
  - ✓ تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهاما وخدماتها الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية الأخرى.
  - ✓ إن التزام المؤسسات بالمسؤولية الاجتماعية يؤدي إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المؤسسات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية.
  - ✓ المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من المجالات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة بقيامها بأعبائها جميعا بعيدا عن تحمل المؤسسات الاقتصادية الخاصة دورها في هذا الإطار.

وعلى الرغم من أهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة إلا أن هناك جدلا بخصوص تبني المؤسسات لمزيد من الدور الاجتماعي دون أن يتم التوصل إلى اتفاق نهائي حول عدد من الأسئلة أهمها:

- ✓ كيف يمكن توزيع موارد المؤسسة بشكل يساعد في حل المشاكل الاجتماعية؟
- ✓ ما هي المشاكل التي يجب على المؤسسة أن تعنى بها ؟
- ✓ ما هي الأولويات التي يجب اعتبارها ؟
- ✓ هل المسؤولية الاجتماعية تقتصر على نشاطات المؤسسة واستجابتها للقوانين تتعلق أيضا بالنشاطات التطوعية التي تمتد إلى ما هو أبعد من المتطلبات القانونية؟
- ✓ ما هي الأهداف والمعايير التي يمكن اعتبارها كافية أو ملائمة؟
- ✓ ما هي المعايير والمقاييس التي يجب استخدامها لتقرير ما إذا كانت المؤسسة مسؤولة أو غير مسؤولة اجتماعيا ؟

وقد ركز المؤيدون للمسؤولية الاجتماعية حول القضايا الآتية:

[1] طاهر محسن الغالبي وصالح مهيدي محسن العامري. مرجع سابق ص 52.

تحقيق الأرباح يجب أن ينظر إليها بمنظور الأجل الطويل وليس القصير كما كان في الماضي حيث إنفاق المؤسسة لحل المشاكل الاجتماعية يؤدي إلى خفض الأرباح في الأجل القصير من شأنه خلق ظروف بيئية ملائمة لبقائها ونموها استمرار تدفق الأرباح في الأجل الطويل.

✓ تحويل المشاكل الاجتماعية إلى فرض مربح للمؤسسة.

المؤسسة المسؤولية اجتماعيا تنظيم وطأة التشريعات و القوا نبن الحكومية

و المقابل تركز أراء المعارضين للمسؤولية الاجتماعية

- من شان الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية أن يؤدي إلى زيادة إنفاق للمؤسسة والذي ينعكس علي تكلفة السلع و الخدمات التي تقدمها و بالتالي انخفاض القدرة على منافسة المؤسسات الأخرى خاصة الأجنبية.

- يؤدي مزيد من الدور الاجتماعي إلى خرق قاعدة تعظيم الأرباح و تصبح المؤسسة عاجزة عن الارتقاء بالإنتاجية و الاستثمار في البحث و تطوير تكنولوجيا الإنتاج وتقديم منتجات جديدة ،حيث وجدت للمؤسسة أساليب للعمل و تقديم سلع وخدمات بنوعية عالية ومن حقها الحصول على عائد تعيد استثماره و بالتالي زيادة التشغيل.

- مهما كانت موارد للمؤسسة فان قدرتها محدودة و إذا تحملت أهداف اجتماعية تتجاوز هذه القدرة فتتعرض للمخاطر و بالتالي إلحاق الضرر بالمجتمع ككل.

- صعوبة المساءلة و المحاسبة عن الأنشطة الاجتماعية و يرجع ذلك إلى عدم وجود معايير موحدة للقياس الاجتماعي

II-3-2 أبعاد المسؤولية الاجتماعية :

يمكن وضع أبعاد المسؤولية للمؤسسة و عناصرها الرئيسية و الفرعية من خلال الجدول التالي[1]

البعد	العناصر الرئيسية	العناصر الفرعية
الاقتصادي	المنافسة العادلة	-منع الاحتكار و عدم الإضرار بالمستهلكين -احترام قواعد المنافسة و عدم إلحاق الأذى بالمنافسين
	التكنولوجيا	-استفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي و الخدمات التي يمكن أن يوفرها. -استخدام التكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع والبيئة.
القانون	قوانين حماية المستهلك	-حماية المستهلك من المواد الضارة . -حماية الأطفال صحيا وثقافيا.
	حماية البيئة	-محاربة التلوث بشتى أنواعه

[1]لمصدر :طاهر منصور الغالبي و صالح مهدي محسن العامري .مرجع سابق.ص 82.

		-صيانة الموارد وتنميتها -التخلص من المنتجات بعد استهلاكها.
	السلامة و العدالة	-التقليل من إصابة العمال -تحسين ظروف العمل -منع عمالة الأطفال -منع التمييز على أساس الجنس أو الدين. -توظيف المعوقين.
الأخلاقي	المعايير الأخلاقية	-مراعاة الجوانب الأخلاقية في الاستهلاك. -مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف. - مراعاة حقوق الإنسان.
	الأعراف و القيم الاجتماعية	-احترام العادات و التقاليد. -مكافحة الممارسات اللاأخلاقية.
الخير	نوعية الحياة	نوعية المنتجات المقدمة (نوع التغذية – النقل العام.....الخ)

جدول رقم09 :أبعاد المسؤولية الاجتماعية و عناصرها الفرعية و الرئيسية

و لغرض فهم هذه المكونات الأربعة للمسؤولية الاجتماعية فإننا نجد علاقة وطيدة بين متطلبات النجاح في العمل و متطلبات تلبية حاجات المجتمع و هذا خاصة في إطار الأبعاد الاقتصادية: حيث تمثل هذه الأبعاد مطالبة أساسية للمجتمع يجب تلبيتها في حين يتوقع المجتمع من الأعمال أن يلعب دورا أكبر فيما يخص عناصر البعد الأخلاقي و الخَير[1] و في هذا الإطار صنف A Carroll هذه الأبعاد في شكل هرم متسلسل لتوضيح الترابط بينهما وفق الشكل التالي:

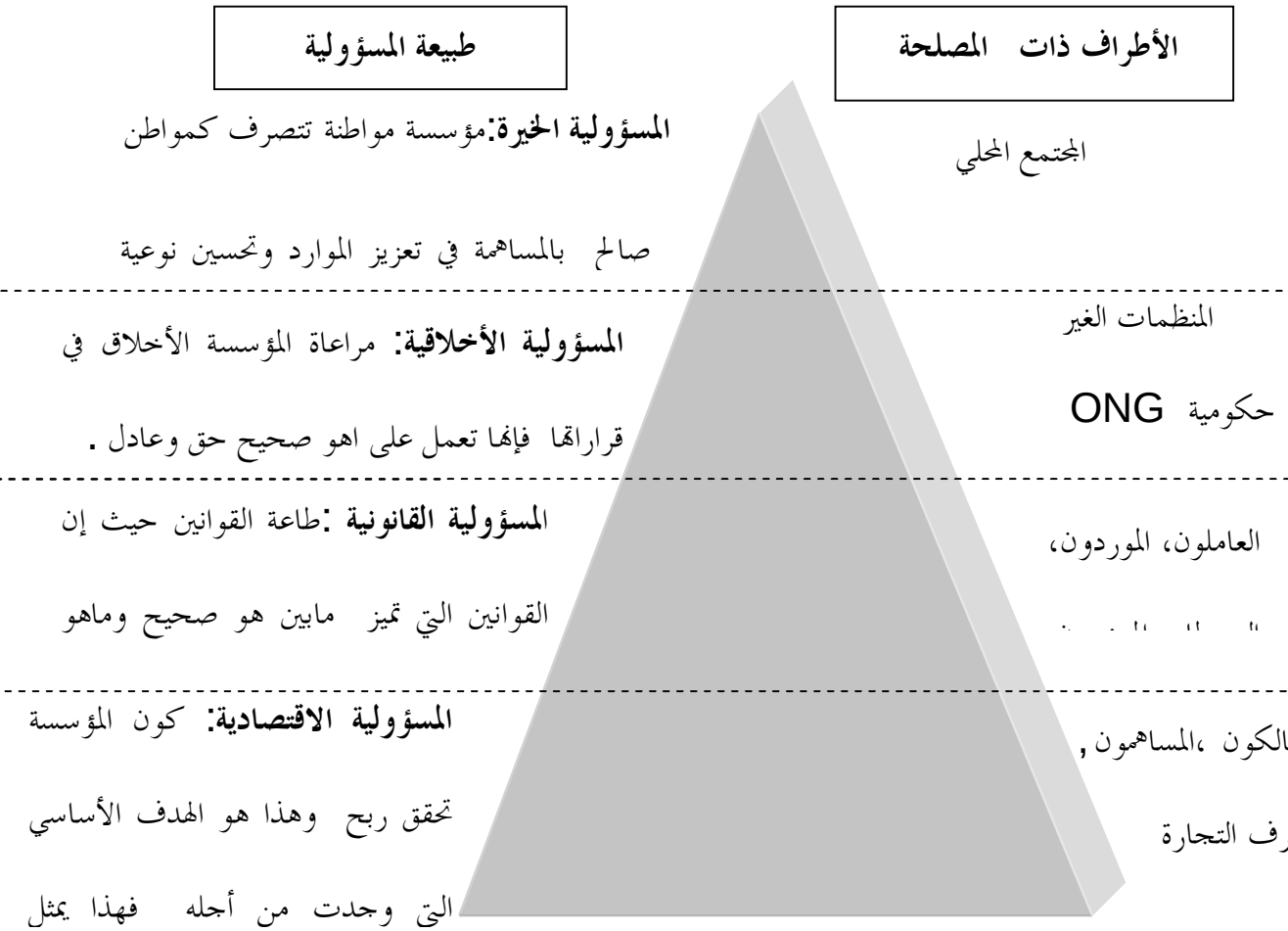

شكل رقم12 : هرم Carroll. A للمسؤولية الاجتماعية

المصدر: Karen Delchet : op cit ; p 36

إن المسؤولية الاجتماعية بالمفهوم الأوسع والشامل هو في الأصل مجموع هذه الأنواع الأربعة و يمكن كتابتها على شكل معادلة:

[1] طاهر منصور الغالبي وصالح مهدي محسن العامري .مرجع سابق . ص 83

المسؤولية الاجتماعية الشاملة = المسؤولية الاقتصادية + المسؤولية القانونية + المسؤولية الأخلاقية + المسؤولية الخَيرة.

ومن وجهة نظر الأطراف ذات المصلحة الأساسية حول المسؤولية الاجتماعية.

ووفق هذه المكونات الأربعة تتباين من ناحية ترتيبها وفق الأهمية التي تعكس مصلحتها، فالمالكون يركزون بالدرجة الأولى على البعد الاقتصادي ونجد الزبائن يركزون على البعد الأخلاقي أما العاملين يركزون على البعد القانوني ولكن المجتمع المحلي يهمه البعد الخَير من المسؤولية الاجتماعية.

II-3-3 مجالات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية :[1]

-" تقسم مجالات المسؤولية الاجتماعية والبيئية حسب ESTEO إلى ما يلي"[2]

- مجال المساهمات العادية
- مجال الموارد البشرية.
- مجال الموارد الطبيعية والمساهمات البيئية.
- مجال مساهمات المنتوج أو الخدمة.

- **مجال المساهمات العامة:**

ترتبط أنشطة هذا المجال بمساهمات للمؤسسة في تقديم المؤسسات الوطنية والثقافية والخَيرة والمساعدة في التسهيلات الخاصة بالعناية الصحية لعمالها وبرامج للحد من الأمراض والعمل على حل المشاكل الإنسانية فيما يتعلق بتوظيف الأقليات والمعوقين والعناية بالطفولة وتوفير سائل النقل للعاملين مما يؤدي إلى تخفيف الضغط على وسائل النقل العامة والاشتراك ببرامج التخطيط الحضاري والمساعدة في تنفيذ برامج الإسكان. وعموما كثير إلى أهم نشاطات هذا المجال.

- ✓ البذل في سبيل الإنسانية تدعم المؤسسات العلمية تدعيم الهيئات الخاصة بالرعاية الصحية، تدعيم الهيئات التي تقوم بالأنشطة الثقافية.
- ✓ **المواصلات والنقل:** توفير وسائل النقل للعاملين.
- ✓ **الإسكان:** المساهمة في تنفيذ برامج الإسكان إنشاء مساكن للعاملين.
- ✓ **الخدمة الصحية:** تدعيم البرامج التي "تحد من الأوبئة والأمراض.
  - توفير وسائل وإمكانيات وخدمات العناية والرعاية الصحية.
- ✓ **رعاية مجموعة معينة من الأفراد:**
- ✓ المساهمة في رعاية المعوقين أو ذوي العاهات

[1]-حسين مصطفى هلالي: الإيداع المحاسبي في الإفصاح عن المعلومات البيئية في التقارير المالية القاهرة 2005 ص 55.
[2] محمد عباس بدوي: المحاسبة عن التأثيرات البيئية والمسؤولية الاجتماعية للمشروع الإسكندرية 2000ص81.

✓ المساهمة في رعاية الطفولة والمسنين.

- **جال الموارد البشرية:**

يتضمن هذا المجال أنشطة مساهمة المؤسسة في توفير فرص عمال متكافئة لجميع أفراد المجتمع وإعداد برامج تترتب لكل العاملين لزيادة بها دائم وإنتاجهم في ذلك كسب رضاهم الوظيفي منه خلال إتباع السياسات التحضيرية والتشجيعية التي ترقى بمستوى معيشتهم بما يناسب المستويات الموجودة في المؤسسة والقطاعات الأخرى. ومن أهم الأنشطة المتعلقة بهذا المجال:

✓ **سياسة التوظيف:**

- توفير فرص عمل متكافئة لأفراد المجتمع.
- قبول توظيف الأفراد المعوقين.

✓ **تحقيق الرضا الوظيفي:**

- منح العاملين أجور ومرتبات تحقق لهم مستوى معيشي مناسب
- إتباع سياسة الترقي تعترف بقدرات كل العاملين وتحقيق فرص متساوية للترقي.
- إعداد برامج تكوين لزيادة مهارات العاملين وإبداعاتهم.
- المحافظة على استقرار العمالة والصيانة المستمرة للمعدات وجدولة الإنتاج ، بحيث يمكن الحد من البطالة .
- تهيئة ظروف للعمل تتصف بالأمن والاستقرار.

- **مجال الموارد الطبيعية والمساهمات البيئية:**

يعتبر هذا المجال من أهم مجالات المسؤولية البيئية والاجتماعية للمؤسسة بسبب توسع استغلال الموارد الطبيعية والتقدم التقني وما منج عنه من زيادة المتعلقات الصناعية مما أدى إلى مشاكل بيئة كبيرة على جميع المستويات. ويتضمن هذا المجال الأنشطة التي تؤدي إلى تخفيف أو منع التدهور البيئي وذلك من خلال :

✓ **الموارد الطبيعية:**

- الاقتصاد في استخدام المواد الخام وفي استخدام مصادر الطاقة .
- المساهمة في اكتشاف مصادر جديدة للمواد الخام والطاقة.

✓ **المساهمات البيئية:**

- تجنب مسببات تلوث الأرض، الماء والهواء
- تصميم المنتجات وعمليات تشغيلها بطريقة تؤدي إلى التقليل من المخلفات
- التخلص من المخلفات وبقايا المنتوجات بطريقة تحد من التلوث

- **مجال مساهمات المنتوج أو الخدمة:**

تتضمن أنشطة هذا المجال القيام بالبحوث التسويقية لتحديد الاحتياجات التي تتلاءم مع القدرة الاستهلاكية للعملاء وإعلامهم بخصائص السلعة أو الخدمة وبطريقة استخدامها وبحدود المخاطر ومدة صلاحية الاستخدام وعلى ضوء ما تقدم يمكن تحديد أهم الأنشطة الخاصة بمجال المنتوج أو الخدمة على النحو التالي:

✓ **تحديد وتقييم المنتجات :**

- القيام بالبحوث التسويقية لتحديد احتياجات المستهلكين .
- تصميم المنتجات بشكل يؤدي إلى تقليل احتمالات التعرض لأي إصابة عند الاستخدام

✓ **تحقيق رضا المستهلكين:**

- وضع بيانات على المنتوج للتعرف بحدود ومخاطر الاستخدام وتاريخ إنتهاء الصلاحية .
- القيام ببرامج إعلامية تعرف المستهلكين بخصائص وطرق ومجالات استخدام المنتوج.
- توفير مراكز خدمة الصيانة وإصلاح المنتوج.
- توفير خدمة ما بعد البيع والإلزام بتاريخ الضمان.

ويمكن ترتيب المجالات السابقة الذكر في شكل التزامات للمؤسسة اتجاه مجتمعها.

✓ **الالتزامات التنموية:**

ونعني بها التزامات المؤسسة تجاه المجتمع الذي تعمل فيه وذلك بتحقيق الأهداف التنموية والسياسات التي تتبناها الدول. وتعمل بها نحو تحقيق النمو والتنمية. ولابد أن تساهم المؤسسة بها ، كان حجمها وطبيعة نشاطها في تحقيق من التنمية والتقدم الاقتصادي كعمل مساند للتنمية المستديمة.

✓ **الالتزامات السياسية والاجتماعية:**

إن مسؤولية المؤسسة تجاه مجتمعها تنبع من العلاقة بينها وبين المجتمع الذي يستقبلها ويقصد بالالتزامات السياسية والاقتصادية احترام النظم والقوانين والإجراءات الإدارية واحترام القيم العليا والأهداف وعدم التدخل في الأنشطة السياسية والحكومية.

✓ **الالتزام بحماية المستهلك:**

إن الانتشار الكبير للأعمال في العالم وفرض ظاهرة تخطي الحدود بهدف التوسع للبحث عن الأسواق والزبائن، فرض قيدا والتزاما على المؤسسة يمثل مسؤولية حماية المستهلك والتي تضمن الالتزام والأمان وحماية المنافع الاقتصادية للزبون.

✓ **الالتزام بالممارسات الجديدة والناشئة:**

لقد أفرزت التغيرات والتطور عناوين جديدة في ممارسات المؤسسات والحكومة هي أساس في صلب المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ومنها حاكمية للمؤسسة ومعايير أخلاقيات الأعمال وحقوق العمال.

II-3-4 معايير قياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية:

تم وضع عدد من المؤشرات التي يمكن استخدامها في قياس الدور الاجتماعي الذي تؤديه للمؤسسات، من خلال قيامها بمختلف الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بطبيعة عملها ولقياس دور تلك المؤسسة في تحمل مسؤوليتها الاجتماعية تجاه حياة الأطراف المتعددة سواء داخلها أو خارجها، فإنه يتم مقارنة تلك المعايير عبر فترة من الزمن للوقوف على تطور الأداء، أو تتم المقارنة مع مؤشرات أداء لمؤسسات مماثلة في المجتمع أو يتم قياس تلك المؤشرات مع معيار أداء اجتماعي يتم الاتفاق عليه في مجالات العمل الاجتماعي يطلق عليه (معيار الصناعة) أي معيار صناعة الأداء الاجتماعي من منظور المسؤولية الاجتماعية ويمكن عرض بعض هذه المعايير كما يلي.

أ). معيار قياس حجم الإسهام الاجتماعي للمؤسسة تجاه العاملين:

*** معيار قياس الدخل النقدي للعاملين بالشركة:**

ويتضمن المرتبات والأجور والمكافآت والحوافز النقدية التي يحصل عليها العاملون بالمؤسسة خلال فترة زمنية معنية.

$$\text{متوسط الدخل النقدي للعامل} = \frac{\text{المرتبات والمكافآت والحوافز النقدية}}{\text{عدد العاملين}}$$

*** معيار قياس مساهمة المؤسسة في حل بعض المشكلات الاجتماعية للعاملين:**

تتمثل تلك المساهمة في تحمل المؤسسة أعباء توفير السكن وسائل النقل التأمينات الاجتماعية – الرعاية الصحية...إلخ

$$\text{ويحسب هذا المعيار بالعلاقة التالية} \quad \frac{\text{عدد العاملين المستفيدين من مساهمة الشركة في حل المشكلات الإجمالية}}{\text{عدد العاملين بالمؤسسة}}$$

***مؤشر قياس مساهمة المؤسسة في رفع مستوى مهارة وكفاءة العاملين فيها:**

ويوضح هذا المؤشر ما تقوم به المؤسسة بإنفاقه على تعليم وتدريب وتثقيف العاملين بها من أجل رفع وتطوير مستواهم العلمي والثقافي.

$$\text{متوسط نصيب العامل} = \frac{\text{تكلفة المؤسسة في تكاليف التدريب والتطوير}}{\text{إجمالي قيمة المرتبات والأجور المدفوعة للعاملين}}$$

***معيار مقياس مساهمة المؤسسة في توفير الأمن الصناعي للعاملين:**

$$\text{مؤشر القياس} = \frac{\text{عدد الحوادث التي تقع في السنة}}{\text{عدد ساعات العمل الفعلية في السنة}}$$

***معيار قياس استقرار حالة العمل بالمؤسسة:**

مؤشر القياس (معدل دوران العاملين) = $\frac{\text{عدد العاملين الذين يتركون الخدمة سنويا}}{\text{إجمالي عدد العاملين}}$

***معيار حصة العامل في توزيعات الأرباح المستوية للمؤسسة:**

متوسط حصة العامل في الأرباح = $\frac{\text{قيمة الأرباح المستوية الموزعة على العاملين}}{\text{عدد العاملين}}$

ب) - معايير قياس تكلفة الأنشطة الخاصة بتحسين خدمات التعامل مع العاملين:

***معيار قياس نفقات المؤسسة على أبحاث وتطوير منتجاتها وخدماتها للعملاء:**

متوسط ما ينفق على تحسين (الخدمة أو المنتوج أو العمل) = $\frac{\text{نفقات أبحاث وتطوير وتحسين جودة والخدمة المنتوج}}{\text{إجمالي تكاليف الإنتاج أي الخدمات المؤداة}}$

***معيار قياس دور الشركة في الرد على استفسارات ومشكلات العملاء:**

نسبة عدد المشكلات التي استجابت لها الشركة= $\frac{\text{عدد المشكلات التي عالجتها الشركة واستجابت لها}}{\text{إجمالي عدد المشكلات المتقدمة من العمال و المستهلكين}}$

جـــ) – معايير قياس تكلفة حجم المساهمة للمؤسسة تجاه المجتمع والبيئة:

***معيار قياس مساهمة المؤسسة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية والمشاركة في المجالات التعليمية والصحية وكل ما يحتاجه المجتمع المحلي:**

معدل تكلفة الإنفاق = $\frac{\text{تكلفة مساهمة المؤسسة في الأنشطة الاجتماعية للمجتمع}}{\text{إجمالي التكاليف الاجتماعية للأنشطة الاجتماعية التي ساهمت فيها المؤسسة}}$

***معيار قياس مساهمة المؤسسة في توفير فرص عمل جديدة:**

معدل المؤسسة في التشغيل= $\frac{\text{عدد العاملين المعينين بالمؤسسة سنويا}}{\text{إجمالي عدد القوى العاملة في الدولة}}$

***معيار قياس مساهمة المؤسسة في الحفاظ على البيئة المحيطة:**

يشمل هذا المؤشر تكلفة ما تقدمه المؤسسة في إعداد الدراسات والأبحاث العلمية وإقامة المساحات الخضراء والتشجير وشراء المعدات الصناعية التي تمنع التلوث بهدف الحفاظ على بيئة محيطة جميلة ونظيفة.

معدل إنفاق المؤسسة = $\frac{\text{تكلفة مساهمة المؤسسة في تكاليف تحسين البنية التحتية}}{\text{إجمالي تكاليف مساهمة المؤسسات العامة في المنطقة}}$

II-4 الإنتـــــــــــاج

II-4-1تطبيق آلية الإنتاج النظيف.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خيارا صعبا نوعا ما فيما يتعلق بتطبيق استثمارات الإنتاج النظيف لعدة أسباب تبدأ من كلفة رأس المال إلى غياب آليات التمويل المناسبة ومن الممكن أن تكون خيارات الإنتاج النظيف اقل جاذبية اقتصاديا للدول التي لا تملك إجراءات تشريعية إلزامية.

- **مفهوم ومميزات الإنتاج النظيف**

يحقق الإنتاج النظيف فوائد وعوائد اقتصادية ملموسة، كما يحسن أيضا بيئة العمل والجودة الإنتاجية، كما يقدم الكثير للجيل الحالي وللأجيال المستقبلية كوكبا يساعدهم على الحياة والرفاهية. استراتيجيه الإنتاج النظيف ليس لها هد ف واحد فقط ولكن لها أهداف متكاملة . بالإضافة إلى مفاهيم متعددة الأوجه والإبعاد هي:

- التخفيض من استخدام الموارد الطبيعية الغير متجددة
- إدارة الموارد الطبيعية لضمان الاستدامة
- الإقلال من النفايات و الانبعاثات الخطيرة الصادرة إلى البيئة (يفضل عند المصدر)
- تحقيق هذه الأهداف بأكثر الطرق تأثيرا وفاعلية من ناحية التكاليف ومؤكدا على التنمية المستديمة.

إن تطبيق تقنية الإنتاج النظيف في المؤسسة الاقتصادية هي التزام الإدارة واقتناعها بأهمية هذه التقنية اقتصاديا وفنيا وبيئيا إضافة من الأسباب التي تدفع بالمؤسسات إلى الاهتمام بتبني مبدأ حماية البيئة أهمها:

- التشريعات واللوائح والالتزام بها
- الضغط الاجتماعي والسمعة في سوق يزداد فيه الوعي بأهمية حماية البيئة.
- الاعتبارات المالية.
- متطلبات سوق التصدير.

- **تعريف الإنتاج النظيف**

يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنتاج النظيف بأنه التحسين المستمر للعمليات والمنتجات الصناعية والخدمات بغرض تقليل استخدام الموارد الطبيعية وذلك كأسلوب وقائي عند المنبع لمنع تلوث الهواء، الماء والأرض والحد من توليد المخلفات بهدف الإقلال من مخاطر التلوث التي تهدد الإنسان والبيئة إلى الحد الأدنى .[1]

ا.د:/سامية جلال سعد :الادارة البيئية المتكاملة المنظمة العربية للتنمية الادارية ص 229

من خلال هذا التعريف فان الإنتاج النظيف ينص على :

- الحفاظ على الموارد الخام والطاقة وإلغاء استخدام المواد الخام السامة.
- خفض كمية الانبعاثات والمخلفات الناتجة عن العملية الإنتاجية.
- تقليل الآثار الضارة من خلال دورة حياة المنتوج بدءا من المواد خام وانتهاء بالتخلص منها
- بالنسبة للخدمات فلا بد من مراعاة الاعتبارات البيئية أثناء تصميمها وأثناء استخدامها.

وللإشارة فان مدخلات الإنتاج النظيف هي التكنولوجيا النظيفة والتي يرجع ظهورها في أواخر الثمانينات خاصة في أوروبا حيث تستفيد المؤسسات المستعملة للتكنولوجيا النظيفة من امتيازات نسبية في السوق.ذلك لأنها لا تتحمل مصاريف بيئية وهذا الامتياز يجعل الإنتاج النظيف يكتسب قدرة تنافسية أعلى وإمكانيات أكثر للإنتاج أما عن مخرجات الإنتاج النظيف فهي السلع صديقة البيئة وفق الشكل التالي:

تكنولوجيا نظيفة ← مدخلات إنتاج نظيف ← مخرجات سلع صديقة للبيئة

التغذية العكسية

- **مميزات الإنتاج النظيف :**

يتميز الإنتاج النظيف بنقطتين أساسيتين هما :

- يختلف الإنتاج النظيف عن الحل التقليدي والمتمثل في المرحلة الأخيرة (نهاية الأنبوب) حيث لا يفرق بين الإنتاج و المخلفات المتولدة عن الإنتاج ويسعى إلى زيادة كفاءة الإنتاج بالتوفيق بين المتطلبات والاشتراطات البيئية.
- عند اعتماد الإنتاج النظيف فان حجم المخلفات ينخفض تلقائيا مما يجعلها تتخلص من القيود والضوابط البيئية التي تفرضها عليها السلطات العمومية وبالتالي يزيد من ربحية المؤسسة وقدرتها على المنافسة وهذه الفوائد قد تكون أكبر التكاليف المتولدة عن معالجة المخلفات ويمكن توضيح تقنية الإنتاج النظيف وفق المخطط التالي:

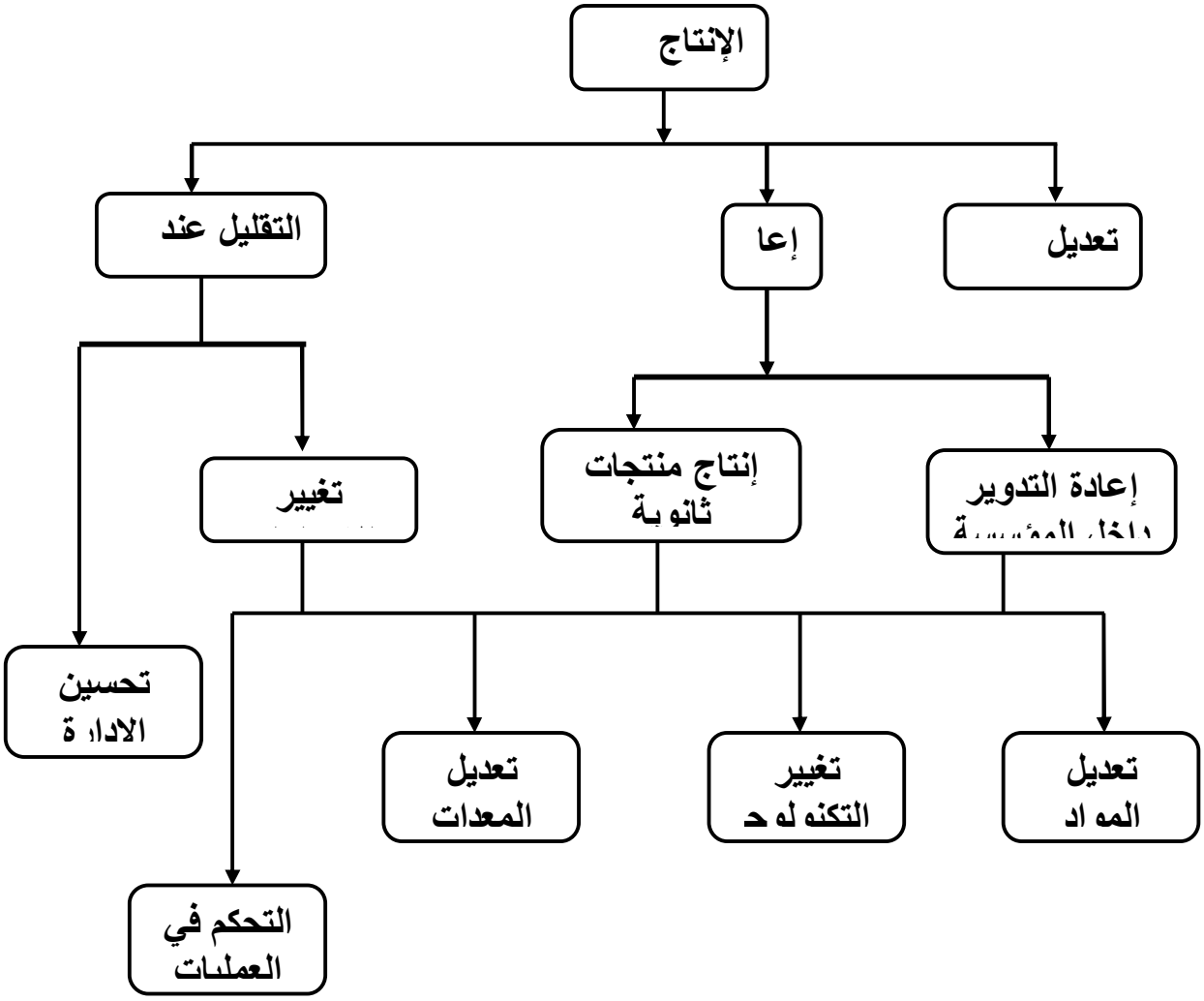

شكل رقم13 :تقنيات الإنتاج النظيف

المصدر: صلاح الحجار. التوازن البيئي وتحديث الصناعة. ص72

إن الهدف الرئيسي لمبادرة الإنتاج النظيف هو إمكانية الحصول على وفرات مالية كبيرة وبتحسينات بيئية بتكلفة منخفضة نسبيا وعلاوة على هذا فإن الإنتاج النظيف من شانه أن يحقق للمؤسسة أهداف أخرى أهمها:[1]

- تطوير أساليب الإنتاج وإدخال التغييرات المناسبة على سلسلة دورة حياة المنتوج والتي تشمل استخراج المواد الخام، التصنيع .النقل .التخزين
- استخدام المنتجات ثم التخلص منها بوسائل آمنة بيئيا

[1].د:/سامية جلال سعد : مرجع سابق .ص230

- إدماج الاعتبارات البيئية والصحية في كافة عمليات الإنتاج
- إيجاد الطريقة المناسبة لإعلام الرأي العام والجهات الرسمية المعنية بكافة المعلومات التي تتعلق بالمخاطر البيئية والصحية ذات الصلة بالعمليات التي تقوم بها المؤسسات الاقتصادية والتوصية بالإجراءات الوقائية المناسبة.
- تشغيل وحدات الإنتاج بطريقة تحمي البيئة وصحة وأمان العاملين والمواطنين والتعامل الآمن مع المخلفات واستخدام الأساليب المناسبة لتدويرها أو التخلص منها
- إعداد المراجعات البيئية في المؤسسات الاقتصادية و دراسة تأثير الإنتاج على بيئة العمل وأساليب الحد من التلوث الصناعي بوسائل مناسبة اقتصاديا وبيئيا.
- تقليل المخاطر أينما تكون الأسباب والعواقب غير معروفة أو أينما تكون الموارد الطبيعية والبشرية معرضة لخطر محتمل
- إنشاء نظام للرقابة والرصد الذاتي في المؤسسة وتوفير الكوادر الفنية لدعم الالتزام البيئي ومراقبة توفيق الأوضاع البيئية
- انتهاج نظم الإدارة البيئية المتكاملة من أجل الوصول إلى نتائج بأقل تكلفة وأكثر استدامة.

- ***متطلبات تطبيق الإنتاج النظيف***[1]

يتم تنفيذ تقنية الإنتاج النظيف بتحديد الخيارات التي تحقق للمؤسسة مزايا نسبية من الناحية الفنية و الاقتصادية والبيئية وبناءا على هذه الخيارات تضع المؤسسة أولوياتها على النحو التالي:

أولا: وتتعلق بالعوامل ذات أثار تلويثية قوية أو ذات فائدة ملموسة للمؤسسة من خلال تقليل التكلفة وتحسين الكفاءة وتشمل هذه الأولويات إجراءات التطوير الواضحة قليلة التكلفة وسهلة التطبيق في المد القصير والذي لا يتجاوز سنة واحدة. ثانيا: تتعلق بالعوامل ذات الآثار التلويثية الظاهرة أو المحتملة والتي تحقق فوائد للمؤسسة من خلال استثمارات في فترة زمنية متوسطة تحدد بسنة واحدة إلى 3 سنوات.

ثالثا: تتعلق بالعوامل التي ليس لها أثار سلبية سريعة ولكن يمكن للمؤسسة أن تتوقع فوائد على المدى الطويل والتي يتجاوز 3 سنوات.

وبعد تحديد الأولويات يمكن للمؤسسة أن تطبق تقنية الإنتاج النظيف وذلك بالأخذ بعين الاعتبارات الإجراءات التالية: [2]

- التحكم في مصادر التلوث وذلك بتحديد الخطوات التنفيذية والتي تشمل على:

[1] الطاهر خامرة :المسؤولية الاجتماعية والبيئية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستديمة ًحالة سوناطراك رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد وتسيير البيئة جامعة ورقلة 2007 ص99

[2] ا .د سامية جلال سعد مرجع سابق ص248

- * التحكم في العملية الإنتاجية آو تعديلها بدءا من عمليات تداول المواد الخام.
- *تطوير تحسين أساليب الصيانة.

-* استعادة المواد الخام وتدوير المخلفات.

- ترشيد استخدام المواد والحد من تولد المخلفات الخطرة: حيث يتم وصف الإجراءات المقترحة للتوفيق بين إدارة الموارد والمخلفات الخطرة وفق متطلبات القانون.
- تحسين بيئة العمل: وذلك بتحديد الخطوات والإجراءات المقترحة لتحسين بيئة العمل طبقا لمتطلبات القانون.
- رصد الملوثات الصناعية: وذلك بتحديد الخطوات المزمع تنفيذها لتأسيس نظام الرصد الذاتي.
- تفادي حدوث النفايات والانبعاثات أو تقليلها إلى الحد الأدنى.
- ترشيد استغلال الموارد الطبيعية والطاقة إلى المستوى الأمثل.

- **منهجيات وأدوات الإنتاج النظيف:**[1]

إن المبدأ الهام للإنتاج النظيف هو أن يكون هناك تأثير مقبول و شامل (أو على الأقل ضررا) على الوضع الحالي والمستقبلي وعلى الظروف المتعلقة بالرفاهية البشرية و البيئية. وعند تصميم تقنيات الإنتاج النظيف يجب وضع وإدراج طرق وعناصر معينة وهي تشمل:

✓ **تحليل توازن الكتلـــــــة:**

تشمل تتبع المواد(الطاقة، الانبعاثات والنفايات) في داخل وخارج منطقة التحليل وبحدود معينة مثل محطة التصنيع ،محطة المعالجة وتعتمد توازنات الكتلة على قياسات و التراكم / التعفن والمخرجات (تشمل المنتجات الفرعية والمنتجات المتولدة الناتجة على مدار الزمن ضمن نظام الدائرة المغلقة (إعادة الاستعمال لنفس الوظيفة) أو لنظام الدائرة المفتوحة (إعادة الاستعمال لوظيفة مختلفة) .

ومن المهم في حال تتبع مصير المواد وضع حدود واضحة لمقاييس الكتلة عبر
الوسط الموجودة فيه.

ويمكن أن يتكون توازن الكتلة كما يلي:

معدل التغير = المدخلات - المخرجات + التراكمات.

[1] برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) :قطاع التكنولوجيا الصناعة والاقتصاد. وحدة الإنتاج الاستهلاك. الإنتاج النظيف الموقع على شبكة الانترنيت: www.uneptie.org/pc/cp

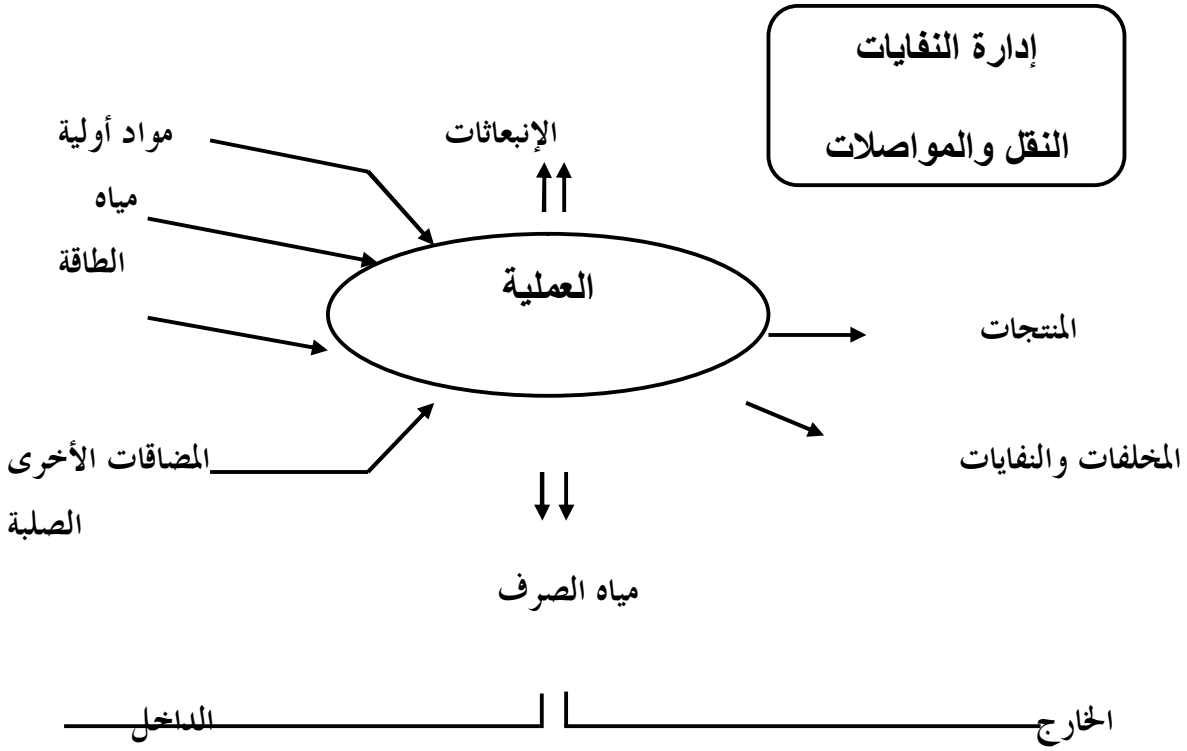

شكل رقم14:توضيح منهجية توازن الكتلة في العملية الصناعية

المصدر : www.uneptie.org.pc/cp

✓ **تحليل المخاطر:**

هو تقييم محتمل للعلاقة بين الجرعة والاستجابة. اخذين في الاعتبار مصير ونقل المكونات وطرق النقل وطرق التعرض وكذلك احتمال تعرض السكان ويمكن أن يحدد تقييم المخاطر في 5 خطوات رئيسية:

- تحديد الخطورة.
- تقييم الاستجابة للجرعة .
- تقييم التعرض.
- خاصيات الخطر
- إدارة المخاطر(ما هو مستوى الخطر أو المقبول)

إن تحليل الخطورة وسيلة نافعة لتكامل التأثيرات عبر وسائل عديدة ومع هذا فانه أحيانا لايمكن التأكد من قياس أو تقدير المخاطر خاصة المتعلقة بالجرعات الأقل نسبيا .والأكثر تعرضا بشكل متكرر.

II-4-2أساليب تطبيق الإنتاج النظيف:

II-4-2 -1التصميم الهندسي:[1]Eco Conception ou Eco design

تستخدم المؤسسات مهما كان أو نوع نشاطها هذا الأسلوب حيث يتم مراعاة الأثر البيئي لمنتجاتها أثناء عملية التصميم هو ما يعرف بالتصميم من أجل البيئة أو التصميم الأخضر. في تقويم ومقارنة التأثيرات البيئية لمنتجاتها مع المنتجات المنافسة في السوق. كأحد أساليب التسويق والعلاقات العامة وتحسين صورة المؤسسة لدى المجتمع.

- **تعريف التصميم الهندسي:**

يشير التصميم الصديق للبيئة إلى الدمج النظامي للجوانب البيئية في عملية التصميم العام للمتوج من البداية إلى النهاية إلى جانب العديد من الجوانب المختلفة الأخرى: الأسعار. الجودة. المواد الخام والتصميم والإنتاج والاستخدام ومراحل تطوير المنتوج والتخلص منه

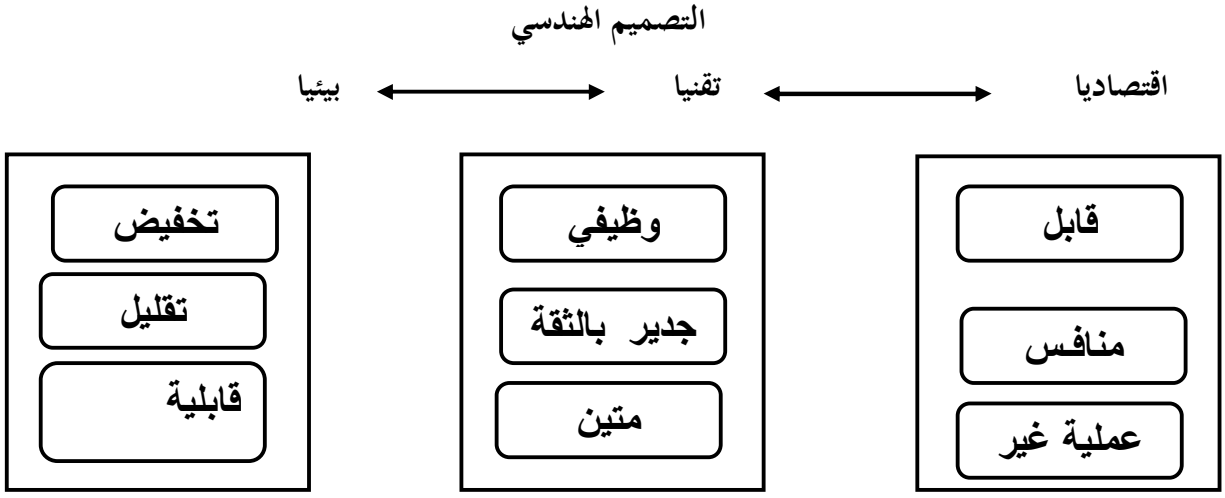

شكل رقم15: الاستراتيجيات الأساسية للتصميم من أجل البيئة

إن تصنيع منتجات صديقة للبيئة يتطلب معرفة صحيحة وأدوات وطرق إنتاج وحوافز (مثل الإدراك العام، الحوافز الضريبية، ضمانات وتسهيلات القروض، توفر السوق) والالتزام من قبل الإدارة العليا نحو الإنتاج النظيف ويجب تدريب أو إعادة تدريب المصممون أو المهندسون على إدماج الاعتبارات البيئية في مهامه

II-4-2-2 تحليل دورة حياة المنتوج[2]:

حسب تعريف المعيار القياسيISO14040 يعرف تحليل دورة الحياة ACV لأي منتوج عن دراسة جميع المراحل التي يمر بها المنتوج بدءا من كونه مادة أو مواد خام مرورا بعملية الإنتاج

[1] د. أحمد كامل حجازي : مرجع سابق.. ص430

[2] Site suisse de référence sur l'analyse du cycle de vie www.lcainfo.ch

المختلفة ثم مرحلة الاستخدام النهائي ثم حتى ينتهي عمره ثم مرحلة التخلص النهائي منه أو إعادة تدويره. وتتضمن دراسة تلك المراحل على كل التأثيرات البيئية لكل مرحلة سواء من ناحية استهلاك الموارد الطبيعية كالطاقة أو من ناحية المخلفات بأنواعها المختلفة الناتجة عن كل مرحلة والتي لها تأثير سلبي على البيئة الداخلية(بيئة العمل) أو البيئة الخارجية.

والشكل التالي يوضح دورة حياة المنتوج:

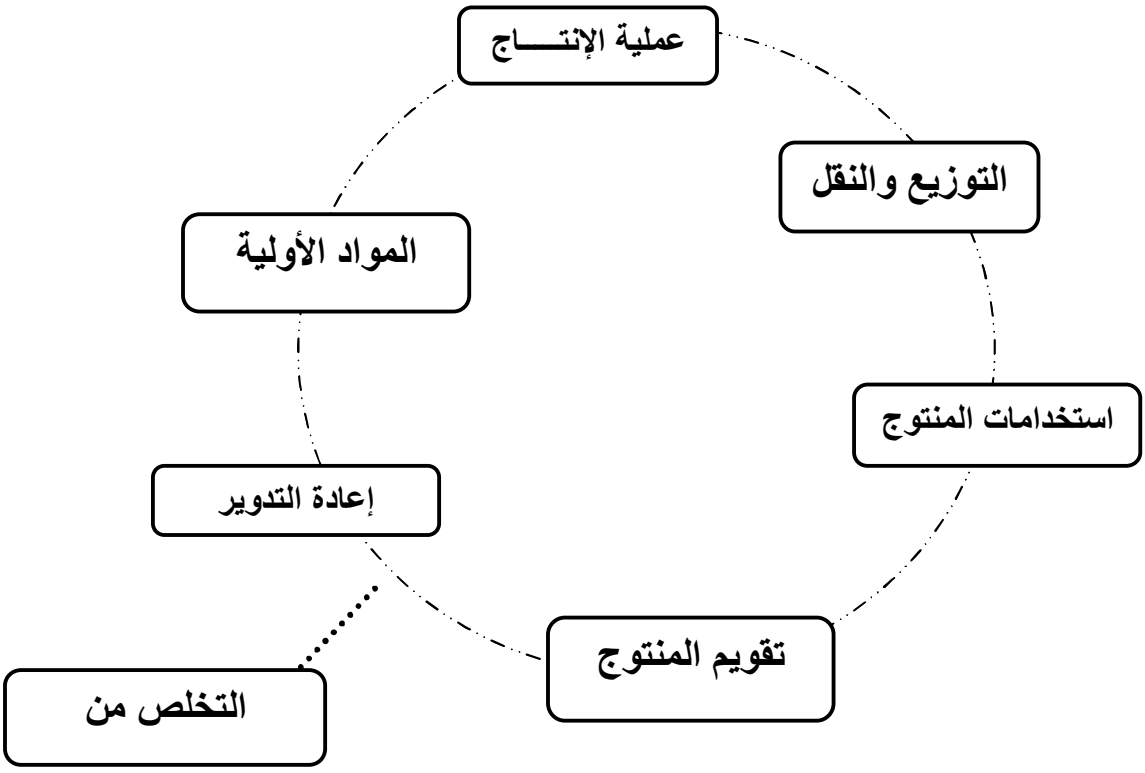

شكل رقم16:دورة حياة المنتوج[1]

- **خطوات تنفيذ تقويم دورة حياة المنتوج:**

إن منهجية تنفيذ تقويم دورة حياة المنتوج يشمل 4 مراحل رئيسية:

✓ تحديد الهدف ومجال التطبيق(العمل المطلوب): Définir l'objectif et le domaine d'application

يجب تحديد منذ البداية ما هو الهدف من إجراء تقويم دورة حياة المنتوج وكيفية استخدام نتائج التقويم و تحديد نطاق التقويم من حيث التحديد الدقيق لدورة الحياة المطلوب تقويمها ومقارنة

[1] James Lamprecht : ISO14001 Commentaire et Conseils pratiques , une approche responsable Afnor,2003 p 169.

المنتجات ببعضها، فيجب أن تكون المنتجات متشابهة من حيث الوظيفة التي تؤديها. كما يجب تحديد ما يعرف "بالوحدة الفعالة" وهي وحدة لقياس الخدمة التي يؤديها المنتوج.

✓ إنشاء قاعدة بيانات لدورة حياة المنتوج: L'inventaire de cycle de vie

ويشمل ذلك على قاعدة بيانات تفصيلية لكل مرحلة من مراحل دورة حياة المنتوج بحيث يجب أن تحتوي هذه البيانات على جميع المدخلات والمخرجات لكل عملية والموارد الطبيعية المستخدمة(الطاقة .الماء مثلا). وجميع الانبعاثات الناتجة عن كل مرحلة مهما كان نوعها ومن ناحية كميتها وتعتبر هذه الخطوة من أصعب المراحل وأهمها في إجراء عملية تقويم دورة حياة المنتوج. ذلك لأن عملية جمع البيانات عملية شاقة ومكلفة وتتطلب وقتا طويلا.

✓ التأثيرات البيئية للمدخلات والمخرجات: *Evaluation de l'impact*

بعد الانتهاء من المرحلة السابقة. يتم إجراء تقويم التأثيرات البيئية الناشئة لكل مرحلة من مراحل دورة حياة المنتوج ويجب أن تشمل تلك التأثيرات على:

. التلوث البيئي الناشئ عن الانبعاثات بكل أنواعها.

. استهلاك الموارد الطبيعية.

. التأثيرات الضارة ببيئة العمل وصحة العاملين.

✓ مرحلة التقويم والتحسين: Evaluation et Amelioration

يتم من خلالها تقويم الآثار البيئية السابقة الذكر وإجراء المقارنات اللازمة لبدائل العمليات والمواد الخام والتقنيات المستخدمة لتحديد اقل البدائل تأثيرا على البيئة وعلى الموارد الطبيعية. مع الأخذ بعين الاعتبار الهدف الرئيسي من عملية التقويم والظروف الاقتصادية المحيطة. وتعتبر هذه العملية من أهم العمليات التي يتم من خلالها تحسين الأداء والتعرف على نقاط الضعف وتوفير المعلومات اللازمة سواء للمستثمرين أو العملاء أو حملة الأسهم أو المتعاملين.

ويمكن تلخيص ما سبق وفق الشكلين التاليين[1]

[1] James Lamprecht. op cit , p 168 - 169

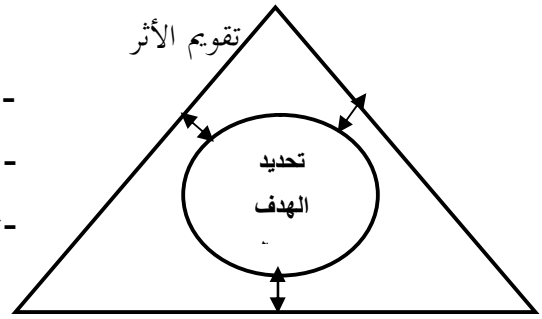

التقويم والتحسين

-السلامة البيئية
-الصحة البشرية
-تقليل استخدام الموارد

تحليل قاعدة البيانات:

-اكتساب المواد الأولية والطاقة
-الإنتاج (التصنيع)
-الاستخدام
-تسيير النفايات

الشكل رقم 17 :إطار تحليل دورة حياة المنتوج

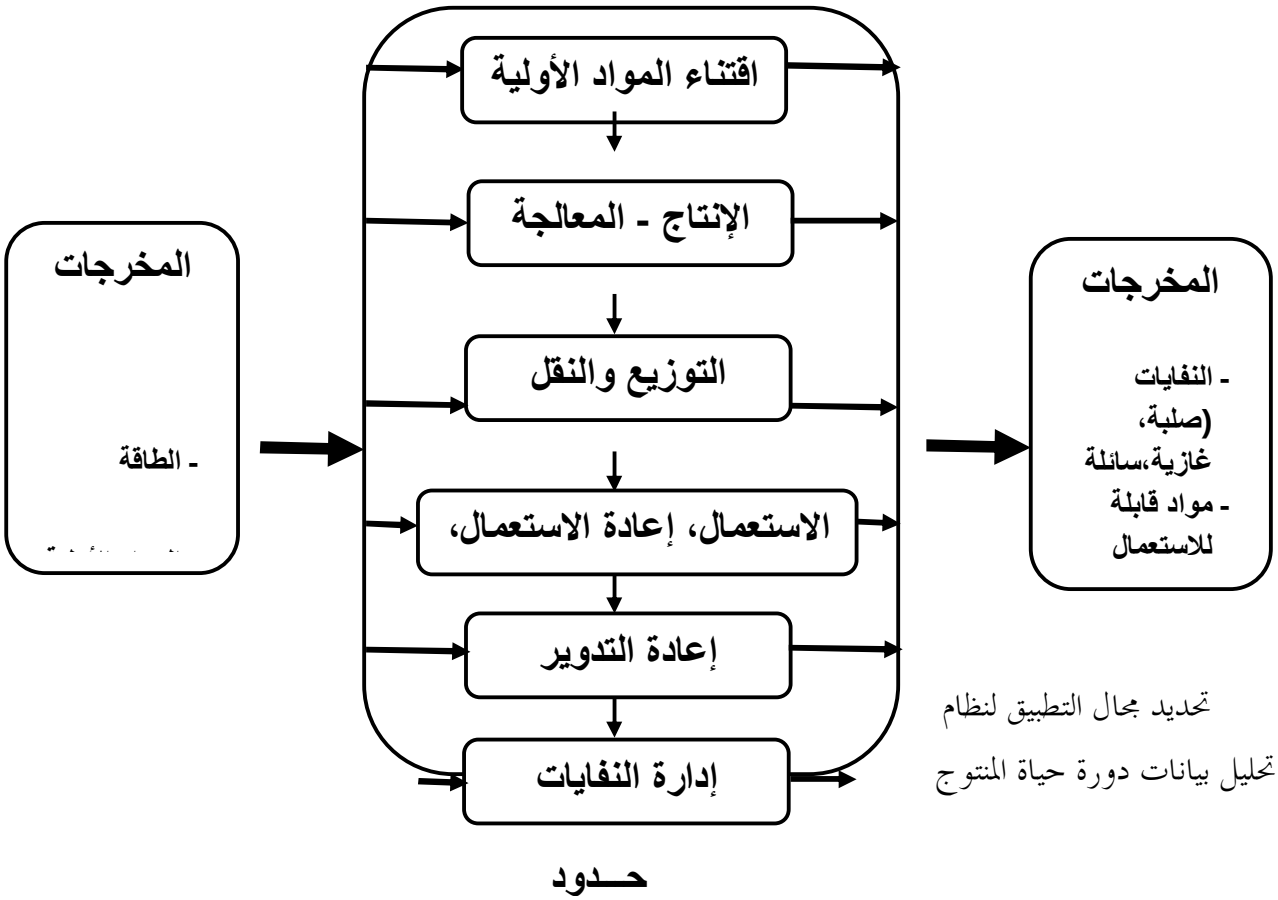

تحديد مجال التطبيق لنظام تحليل بيانات دورة حياة المنتوج

شكل رقم18:قاعدة بيانات لدورة حياة المنتوج

II-4-2-3 إعـــــــــــــــادة التدوير : Recyclage

لتجنب أو للتقليل بأكبر قدر ممكن من التلوث البيئي يجب إتباع وتطبيق تسلسل استراتيجيات إدارة المخلفات (وما يتضمنه من رفع الكفاءة وإنتاجية المواد والطاقة). والتي تركز على مبادئ:

- تقنيات الإنتاج النظيف
- تكوين الدوائر المغلقة (إعادة التدوير) وتلعب إعادة التدوير دوراً مهماً في حماية البيئة والحفاظ عليها من خلال:
- المحافظة على الموارد وتقليل الاستهلاك (تقليل انسياب المواد واستهلاك الطاقة).
- حماية الأراضي وأماكن رمي المخلفات.
- حماية البيئة من المواد والانبعاثات السامة.

- ***تكوين الدوائر المغلقة (إعادة التدوير)***

إن كل عملية تصنيعية أو تشغيلية تتم على المواد الخام أو مواد التشغيل ترفع من قيمة هذه المواد وكل عملية استخدام لهذه المواد أو أي منتوج منها ترفع من فعالية هذه المواد.

فعن طريق الرفع من فعالية المواد ، من خلال إطالة عمر المنتوج / المادة (إعادة الاستخدام / إعادة التصنيع) ، يتم التقليل من انسياب واستهلاك المواد والطاقة ومن التكاليف والتلوث البيئي.

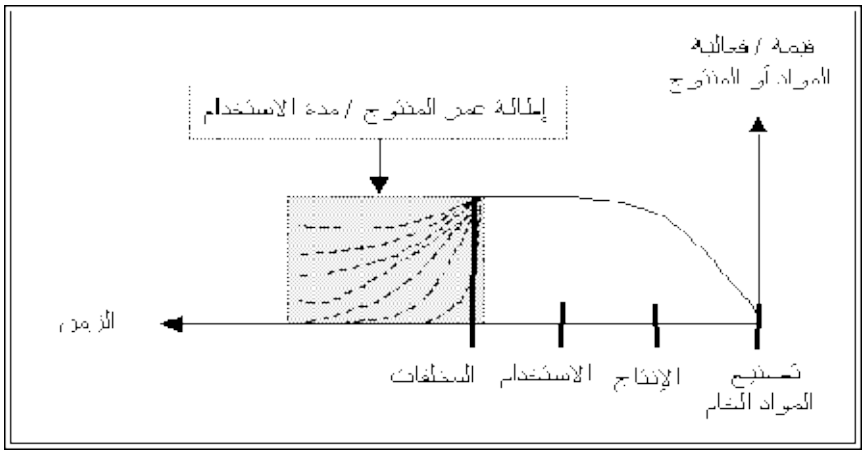

الشكل19 : الرفع من فاعلية المواد والمنتوجات

بالنسبة للصناعة فإن أحد التحديات حاليا هو التعامل مع معضلة استنزاف الموارد غير المتجددة وازدياد كمية المخلفات والتلوث البيئي والبحث عن بدائل وحلول. إن الفكرة الجوهرية لإعادة التدوير هي استحداث أو استكمال الدوائر المغلقة للاستفادة من المنتوجات والمخلفات وذلك بإعادة استخدامها أو تصنيعها.

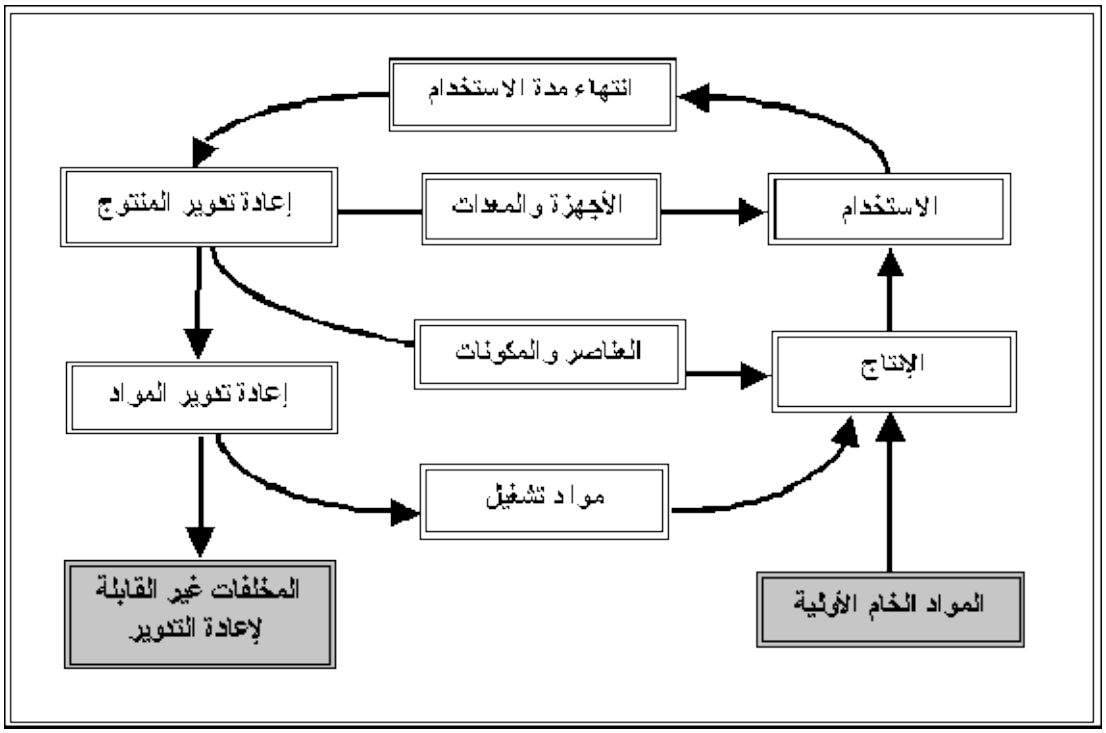

الشكل20: أنواع ودورات إعادة التدوير

- **أنواع إعادة التدوير:**

✓ **إعادة تدوير المنتوج (product recycling):**

تعتبر حلا ضروريا وبديلا للإنتاج الجديد ويمكن تطبيقها على الإنتاج الكامل أو المكونات والأجزاء كالآتي:

. إعادة تدوير المنتوج مع المحافظة على شكله وبنيته والقيمة العالية له بعد صيانته أو تطويره وإعادة استخدامه لنفس الوظائف والمهام أو غيرها

. إعادة تدوير المنتوج بعد تفكيكه وإدخال مكوناته وأجزائه لعملية الإنتاج والتجميع ويعتبر هذا النوع أقل قيمة من النوع السابق.

✓ **إعادة تدوير المواد (recycling material):**

الاستفادة من المواد الداخلة في صناعة أي منتوج (إعادة التصنيع) في صناعة مماثلة أو مختلفة بعد فصل المواد الداخلة في صناعته عن بعضها البعض مع مراعاة شروط حماية البيئة كالآتي:

. إعادة تدوير المواد من خلال إعادة تصنيعها واستخدامها كمواد تشغيل

. إعادة تدوير المواد من خلال معالجتها كيميائيا أو حراريا لتصنيع مواد خام جديدة

- **دور إعادة التدوير في حماية البيئة:**

تساهم عملية إعادة التدوير في المحافظة على البيئة والتقليل من التلوث من خلال:

- المحافظة على موارد المواد والطاقة
- تقليل الاستهلاك من خلال إطالة عمر المنتوج

- تقليل الاستهلاك من خلال إعادة التصنيع
- تقليل الاستهلاك من خلال الرفع من كفاءة العمليات الإنتاجية
- توفير الطاقة من خلال التقليل من العمليات الإنتاجية
- حماية الأراضي المستخدمة من خلال التقليل من المخلفات
- حماية البيئة من المواد الضارة والسامة الناتجة عن الصناعة الاستخراجية والتحويلية.

- **متطلبات التصميم المساعد لإعادة التدوير:**

لضمان نجاح أي منتوج في تحقيق المتطلبات البيئية والتقنية والاقتصادية لإعادة التدوير يجب مراعاة كل هذه المتطلبات، والتي تتعارض مع بعضها في بعض الأحيان ، أثناء عملية التصميم وذلك بشكل متواز ومتزامن.

✓ **المتطلبات البيئية:**

تعتبر عملية إعادة التدوير لغرض الحصول على المواد الثانوية (مواد التشغيل) ملائمة بيئيا عندما يكون استهلاك الطاقة والمواد والإنبعاثات والتلوث أقل منها أثناء إنتاج مواد جديدة بنفس المواصفات .

إن أهم التساؤلات التي تطرح في مجال المتطلبات البيئية أثناء عملية تطوير وتصميم أي منتوج جديد:

- هل طرق إنتاج المنتوج واستخدامه قليلة التأثير البيئي وتحافظ على الموارد ؟
- هل من الممكن تغيير طرق الإنتاج إلى أخرى أكثر ملائمة للبيئة ؟
- هل من الممكن تفكيك المنتوج إلى أجزاء يمكن الاستفادة منها وإعادة تدويرها؟
- ما هي الأجزاء التي يمكن إعادة استخدامها ؟
- ما هي الأجزاء التي يمكن إعادة تصنيعها ؟
- ما هي العمليات الإنتاجية اللازمة لإعادة الاستخدام أو إعادة التصنيع ؟
- ما هي الأجزاء التي لا يمكن إعادة تدويرها ويجب بالتالي التخلص منها ؟
- ما هي التكاليف المطلوبة لإعادة التدوير والتخلص من المخلفات والبقايا ؟
- هل من الممكن تحمل تكلفة المتطلبات البيئية على سعر المنتوج النهائي ؟
- هل من الممكن تقليل التكلفة بإجراء تعديلات على التصميم وتجنب استخدام بعض المواد ؟
- ما أهمية المنتوج الملائم للبيئة بالنسبة للزبون ؟
- ما هي القوانين واللوائح الواجب مراعاتها ؟

✓ **المتطلبات التقنية :**

لمعالجة المخلفات وإعادة تدويرها يجب البحث عن التقنيات المناسبة والتي يمكن من خلالها إنتاج مواد تشغيل تتساوى مع المواد الجديدة من ناحية المواصفات، أو استخدام المخلفات لإنتاج منتوجات أخرى أقل نوعية في حالة تواجد إمكانية التسويق والقبول لدى المستهلك. وتعتمد إعادة التدوير وجودة المواد المنتجة بشكل كبير على عدة عوامل ومتطلبات تقنية :

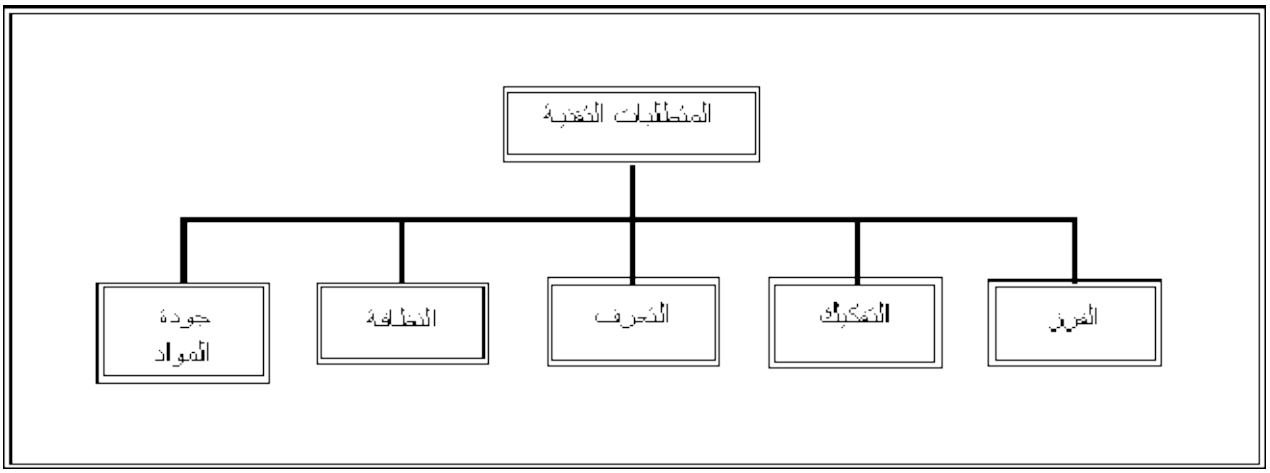

الشكل رقم21:المتطلبات التقنية لعملية إعادة التدوير

✓ **المتطلبات الاقتصادية:**

تعتبر مسألة التكاليف الاقتصادية لعملية إعادة التدوير عنصراً هاما يجب الأخذ بعين الاعتبار لأن العديد من التقنيات والإمكانيات المتاحة يتم تجنبها نظراً لارتفاع تكلفتها. وهي تعتمد بشكل رئيسي على شكل وتركيبة المنتوج والمواد الداخلة في صناعته. فكلما ازدادت درجة التفكيك والفرز للمكونات والمواد وبالتالي تكاليفها انخفض الربح الذي يمكن تحقيقه:

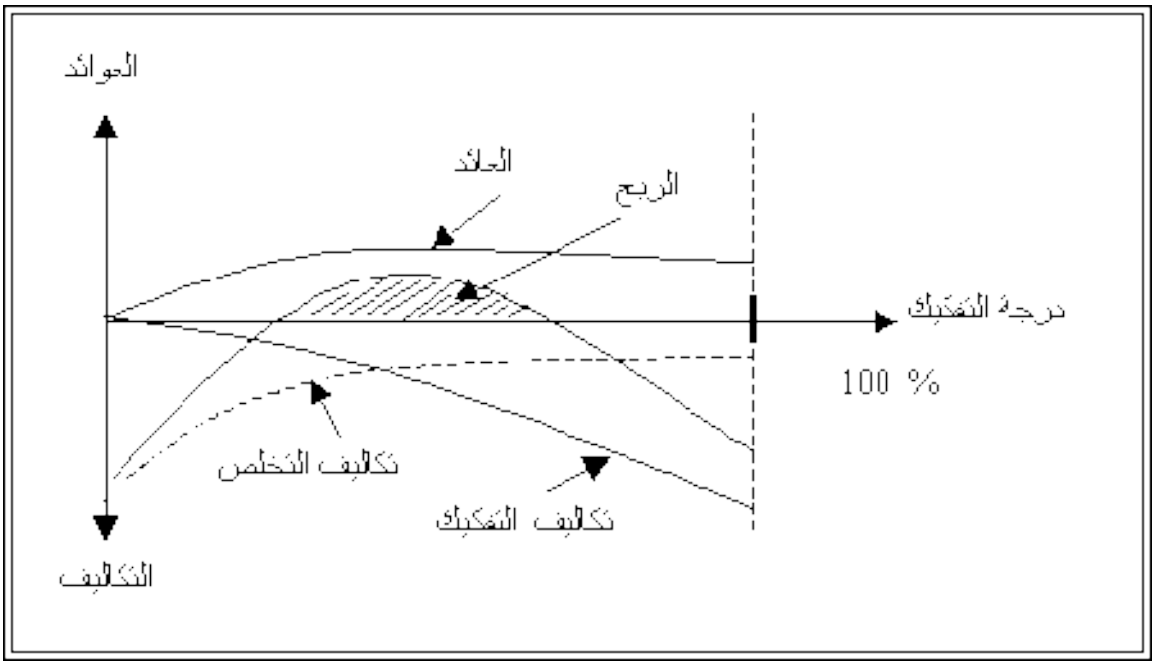

الشكل رقم22:التكاليف والعوائد لعملية إعادة التدوير

- **قواعد وإرشادات للتصميم :**

من خلال استعراض المتطلبات البيئية والتقنية والاقتصادية يمكن استخلاص المواصفات والمتطلبات المساعدة لإعادة التدوير والمتمثلة في عدة خواص هي:

- **خاصية التغيير والتطوير**

كل ما يمكن إعادة استخدامه لا يجب تصنيعه من جديد ويوفر بالتالي مواد خام وطاقة وتكلفة. ومع زيادة عمر المنتوج وطول مدة الاستعمال تقل كمية المخلفات وأهم شروط عملية إعادة الاستعمال هي تطبيق مفهوم توحيد القياس (standardization) للمكونات والأجزاء.

ولإنجاح عملية إعادة تدوير المنتوج يجب السعي لتطبيق الإستراتيجية الهندسية التالية :

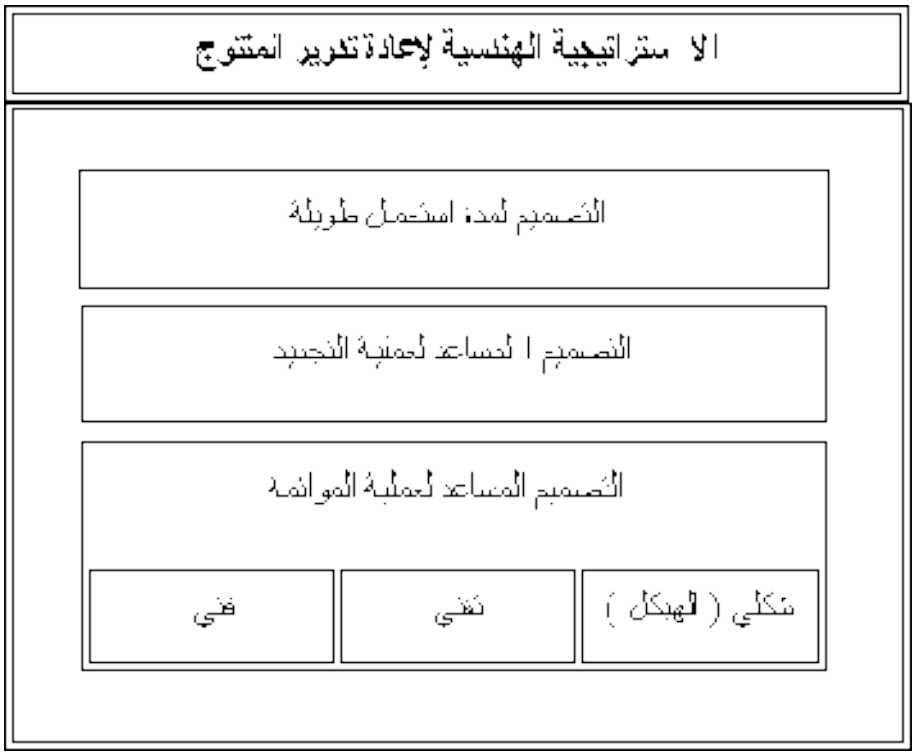

الشكل رقم23:الإستراتيجية الهندسية لإعادة تدوير المنتوج

- **خاصية التفكيك**

تتمثل أهمية خاصية التفكيك وفصل المكونات والمواد في الآتي:

- تفكيك الأجهزة والمعدات ونزع المكونات والأجزاء لإجراء الصيانة أو الاستبدال أو التطوير
- تفكيك المنتوج كليا للمواد الداخلة في صناعته وفصلها عن بعضها البعض لإعادة تصنيعها

وأهم النقاط التي يجب مراعاتها هي:

-الحد الأدنى من تكاليف التفكيك

-الحد الأقصى من المواد القابلة لإعادة التدوير مع مراعاة الحد الأدنى من التكاليف

-الحد الأدنى من تكاليف التخلص من المواد الخطيرة ومعالجت

- **خاصية المواد**

تتطلب هذه الخاصية استعمال مواد يمكن فصلها عن بعضها بشكل بسيط وسريع وبدون استعمال مواد خطيرة وتجنب وتعدد مدخلات العملية الإنتاجية والعمل على إنتاج منتجات مصنعة من مادة واحدة فقط و استعمال المواد المتوفرة بكثرة البسيطة وغير المركبة .

II- 5 العوائق الأساسية لتطبيق الإنتاج النظيف :

على الرغم من الفوائد الاقتصادية والأرباح المتوقعة من تطبيق أسلوب الإنتاج النظيف إلا أن الفترة اللازمة لتحقيق المردود المالي قد تكون أطول إذا ما قورنت باستثمارات أخرى.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات مختلفة في تطبيق الإنتاج النظيف وذلك لقلة الأموال المتوفرة في هذه المؤسسات وغياب آليات التمويل اللازمة لها، بالإضافة إلى قصور القوانين والتشريعات البيئية أو أن الوعي البيئي ما زال حديث العهد، ويمكن إجمال هذه العوائق التي تحول في تطبيق أسلوب الإنتاج النظيف في المؤسسات المتوسطة والصغيرة في :

- **العوائق المالية (التمويل):** الكلفة العالية لقروض الاستثمار وقصور أو غياب آليات التمويل اللازمة والاعتقاد بأن الاستثمار في الإنتاج النظيف هو مخاطرة مالية نتيجة لطبيعته الحديثة وغير المجردة.

بعض البنوك أو شركات المساهمة التمويل لا تشجع القروض والاستثمارات ذات الأهداف البيئية.

الاستثمارات في الإنتاج النظيف ربما لا يكون ذات قيمة واضحة، ضعف الثقة بالمعرفة وبالمقدرة الاقتصادية لمستشاري البيئة.

- الكلفة العالية لعملات الاستثمار المتعلقة بمواضيع بيئية غالبا ما تكون صغيرة بحيث لا تثير اهتمام البنوك.

- **العوائق الاقتصادية**

ربما لا تكون الاستثمارات في الإنتاج النظيف مجديا من الناحية الاقتصادية (من حيث الكلفة والمردود) بالمقارنة مع استثمارات أخرى.

- قصور أو عدم نضوج في تجارب بعض المؤسسات في حسابات التكلفة وتخصيص الأموال اللازمة ووضع ميزانياتها وأساليب توزيعها.

- **العوائق التشريعية: (الأنظمة)**

- قصور استراتيجيات وسياسات المؤسسات في التركيز على الإنتاج النظيف من ناحية التنمية الصناعية والتقنية التجارية والبيئية.

عدم نضوج الأطر العامة للسياسات البيئية خاصة في ظل عدم تنفيذ القوانين أو ضمن معطيات الدعم ورخص المواد المستخدمة.

- **العوائق المؤسساتية أو الهيكلية :**

وجود قصور في قيادات العمل البيئي في القطاع الصناعي

- شعور عام بقلة جدوى المساعي المتعلقة بالبيئة (لا داعي لإضاعة الوقت في أمور تتعلق بالإنتاج النظيف مثلا
- عدم نضوج أقسام العمليات والإدارة البيئية في المؤسسات وقلة خبراتها
- عدم اكتمال الجهاز الإداري والتنظيمي لبعض المؤسسات وقلة الخبرات الإدارية بشكل عام، والبيئية والمعلوماتية بشكل خاص
- قلة التجربة في مجال مشاركة الموظفين باتخاذ القرار أو التدخل في المشاريع والإعمال الحديثة.

- **العوائق الفنية والتقنية :**

- غياب قواعد وأساليب وصيانة سليمة ونظامية
- قد يكون الإنتاج النظيف معقدا إذ أنه يحتاج إلى مراجعة وتدقيق شاملين لكل العمليات في المصنع قلب أن يتم التعرف على فرضه
- إمكانيات ضئيلة لإدخال أجهزة وتقنيات حديثة ذات قدرات عالية لتحقيق الإنتاج النظيف
- المعلومات الفنية والتقنية محدودة لتغطي الاحتياجات الخاصة والإمكانيات المصممة للشركة ذاتها فيما يتعلق بالإنتاج النظيف.

II-6 استراتجيات مقترحة لتطبيق الإنتاج النظيف :

- حث صناع القرار على إدخال الإنتاج النظيف كعنصر طبيعي ومتكامل لا كعبء أو زيادة في سياساتهم وخططهم
- العمل على تثقيف الشركاء والمعنيين وتبسيط وتقديم معلومات تقنية المتعلقة بمشروع الإنتاج النظيف وترجمتها إلى لغة مالية وقانونية تساعد المؤسسات على تقييم هذه المشاريع بشكل سليم ومفصل
- العمل على تبني خطط إنشاء مراكز وطنية أو مشاريع نموذجية للإنتاج النظيف وإيجاد الشراكة الوطنية والإقليمية والعالمية اللازمة
- يمكن للحكومات تشجيع الإنتاج النظيف بوضع سياسات ذات منحى بيئي مثل:
  - إعفاء أو تخفيض الضرائب
  - وضع ضرائب وغرامات بيئية
  - ضمان قروض المشاريع البيئية
  - تقديم مساعدات مدعم مالي
  - تسعير سليم للمواد (الطاقة والمواد الأولية)
  - وضع معايير بيئية للمنتجات ومخلفاتها وتعبئتها ضمن مفهوم دورة حياة المنتوج

تلك السياسات سوف تشجع اعتماد الإنتاج النظيف بدلا من اللجوء إلى حلول المعالجة عند نهاية الأنبوب وهذا يتطلب تنسيقا وتعاونا بين المؤسسات والجهات والوزارات الحكومية والتي لها دورا هاما في تعميم مفاهيم ومبادئ الإنتاج النظيف على نطاق واسع وشامل ضمن مختلف القطاعات المعنية والوصول بالتالي إلى تحقيق التنمية المستديمة بمداها الواسع.

خاتمة الفصل الثاني:

تعتبر المؤسسة الاقتصادية وحدة إنتاجية من وحدات اقتصاد الدولة تعمل في بيئة اقتصادية ديناميكية حيث تتفاعل فيها وتتأثر بها فتحصل على الموارد المختلفة (مواد خام، الطاقة، الأموال، العمال التكنولوجيا، المعرفة) كما يفرض المحيط الاقتصادي على هذه المؤسسات نظرته الأساسية على مسار الاختيار التنموي الذي شهد تطور عبر الفكر الاقتصادي عرفت المرحلة الأخيرة منه بالتنمية المستدامة .حيث اكتست أهمية متزايدة على كافة المسويات فصارت محل انشغال دول العالم وانعقد العديد من المؤتمرات الدولية وأصبحت احد المبادئ الأساسية في تطبيق أي سياسة اقتصادية من اجل هذا أصبح من الضروري إدماج أبعاد التنمية المستدامة في إستراتيجية هذه المؤسسات مما يضمن مساهمتها في تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة وتكوين مؤسسات اقتصادية مسؤولة تجاه المجتمع والبيئة .

الفصل الثالث: مشروع تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتحديات التنمية المستدامة.

- **مقدمـــــــة:**

أدّت التحولات التي عرفتها السياسة الاقتصادية في الجزائر مع بداية التسعينات إلى انفتاح الاقتصاد الجزائري وانسياقه في التيّار الاقتصادي العالمي، لكن نجاح هذا التحوّل يمر حتما عبر تطوير قطاع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأصبح إعادة تأهيل هذا القطاع ضرورة حتمية.

إن هذا الانفتاح الاقتصادي وأمام الصعوبات التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دفع بالدولة إلى إيجاد السبل للتأقلم مع هذا التحول فوضعية المؤسسات الحالية لا يمكنها الوقوف أمام المنافسة الحادة للمؤسسات الأجنبية خاصة في ظل إبرام اتّفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة.

وفي هذا الإطار تحاول الجزائر وضع تدابير إجراءات لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادية وهذا من أجل تكثيف النسيج المؤسساتي وتوفير العمالة والمساهمة في ترقية الصادرات خارج المحروقات.

وعليه سنحاول في هذا الفصل أن نتعرض إلى واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال بعض المعطيات الإحصائية ومحاولة معرفة أهم العراقيل التي تعترضه ثم إلى الجهود المبذولة لتأهيل هذا القطاع وآفاق إدماج أهداف التنمية المستدامة في صلب إهتمامت القطاع.

I-واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

I-1 لمحة تاريخية عن ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية:

إن ميلاد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في غالبيته كان بعد الاستقلال فهو لم يتطور إلا بصورة بطيئة دون أن يكون لديه البنية التحتية Infrastructure ولا البنية القوفية superstructure ولا تجربة تاريخية ، وعموما يمكن التمييز بين مرحلتين متميزتين طبعت تطور المؤسسة الصغيرة المتوسطة منذ الاستقلال.

- **المرحلة الأولى:**

هذه المرحلة امتدت إلى غاية 1988 وتميزت بتنظيم يشمل تحديد توسع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الخاصة، وقد سجّل عدد معتبر من هذه المؤسسات والتي كانت خاضعة للقانون العام وخاصة على مستوى الجماعات المحلية.

- **المرحلة الثانية:**

وكانت ابتداء من سنة 1988 وشرع فيها تدريجيا حيث كان لها الأثر وذلك من أجل تحفيزها وبسطها لترقيتها وانطلاقها في إطار المبادرة الخاصة[1].

وعلى العموم فإن تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة يمكن تقسيمها إلى 03 مراحل:

✓ **الفترة الأولى 1963 – 1982:**

كان قطاع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مشكّل بصفة عامة من مؤسسات صغيرة حيث تمّ إسنادها إلى لجان التسيير الذاتي بعد رحيل مالكيها الأجانب وأدمجت ابتداء من عام 1967 في حوزة للشركات الوطنية. وما ميّز هذه المرحلة هو صدور عدد من القوانين الخاصة للاستثمار كان أولها:

- **القانون الأول الخاص بالاستثمار:**

نشر هذا القانون عام 1963 وذلك لمعالجة استقرار المحيط العام بعد الاستقلال، إلا أنه كلن له أثر ضعيف على تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وذلك فيما يتعلق برأس المال الوطني والأجنبي بالرغم من الامتيازات والضمانات التي صادق عليها هذا القانون، وفيما بعد أنه كانت هناك رؤية واضحة اتخذت لصالح اقتصاد مركزي يعتمد على التخطيط يغلب عليه الطابع العمومي وصناعة سريعة تعتمد على صناعة المنتجات التجهيزية والوسيطة.

- **القانون الجديد الخاص بالاستثمار 1966:**

كان يهدف هذا القانون لتحديد قانون الاستثمار الخاص الوطني في إطار التنمية الوطنية ، هذا القانون تضمن احتكار الدولة للقطاعات الحيوية للاقتصاد وكانت منح الرخص أو الاعتمادات للمشاريع الخاصة يمر حتما عبر اللجنة الوطنية للاستثمارات (CNI) ويكون ذلك على أساس معايير انتقائية و اختيارية.

إن الأحكام القانونية لقانون الاستثمار لسنة 1966 كان لها في منظورها ومنطقها تدابير تحفيزية وجذابة للمستثمرين الذين يطالبون بالاعتماد والتي كانت شروطه معقّدة حيث وصلت إلى فقد المصداقية والتي نتج عنها فيما بعد ، وفي سنة 1981 توقفت أنشطتها.

فمن خلال هذه الفترة الممتدة من 1963 – 1982 لم تكن هناك سياسة واضحة نحو القطاع الخاص بالتالي نحو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة الذي بقي تطورها محدودا ومهمّشا ضمن المخططات الوطنية.

وما طبع هذه المرحلة هو إشكالية الملكية الخاصة المستغلّة. كان لتحديد توسيع المؤسسة الخاصة برقابة مشدّدة وصارمة خاصة من الجانب الجبائي الذي منع أي تمويل ذاتي ، الذي كان السبب في عرقلة

1)- CNES : Rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie. l'Année 2002. P 08.

تمويلها وتقليص نشاطها ، بالإضافة إلى العديد من القوانين القاسية التي حرمت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من التجارة الخارجية.

هذه الوضعية أدت إلى اعتماد رأس المال الخاص الذي كان يستثمر وفق الظروف وتوجيهات الخطاب السياسي. نظرا للاعتبارات الإيديولوجية لجزائر اشتراكية ، وبالتالي فإن اهتمام المستثمرين الخواص انحصر في القطاعات التي تتطلب عدم التحكم في التكنولوجيا وتوظيف يد عاملة غير مؤهلة فكان هذا الاتجاه أكثر قبولا لقطاع التجارة والخدمات من المستثمر الخاص.

أما فيما يخص الصناعة، فقد ركّز رأس المال الخاص إستراتيجية على تصنيع بدائل الواردات في السلع الاستهلاكية النهائية: النسيج والكيمياء البسيطة وتحويل البلاستيك ومواد البناء.

✓ **الفترة الثانية 1982 – 1988:**

في هذه المرحلة كانت هناك إرادة لتأطير وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك حسب الأهداف المسطّرة في المخطط، هذه الوضعية ترجمت في إطار صدور قانون تنظيمي جديد متعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص [1] والذي منع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بعض الإجراءات التي تستفيد منها [2]:

- حق التحويل الضروري للحصول على التجهيزات ، وفي بعض الحالات المواد الأولية.
- القبول المحدد من الرخص الشاملة للاستيراد (A.G.I) وكذلك بالنسبة لنظام الاستيراد بدون دفع.

غير أن هذه الأحكام الجديدة استمرت في تدعيم بعض الحواجز التي كانت عقبة في وجه توسع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال:

- إجراء الاعتماد إلزامي لكل استثمار وهذا تراجع بالنسبة لقانون 1966.
- مساهمة البنوك لا تتجاوز 30 % من مبلغ الاستثمارات المعتمدة.
- عدم تجاوز مشاريع الاستثمار 30 مليون دج لإنشاء مؤسسات ذات مسؤولية محدودة أو عن طريق الأسهم و10 مليون دج من أجل تكوين مؤسسات فردية أو جماعية ، ويمنع منعا باتا أن يكون للفرد مالكا لأكثر من نشاط.

وفي سنة 1983 تمّ إنشاء ديوان للتوجيه، المتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص (OSCIP) والذي كان من مهامه:

- توجيه الاستثمار الخاص الوطني نحو نشاطات يمكنها الاستجابة لأهداف التنمية وتكاملها مع القطاع العمومي.
- تأمين تكامل أحسن للاستثمارات الخاص في صيرورة التخطيط.

---

1) – قانون 23 – 08 – 1982 – رقم 82 – 11 والذي ألغى القانون السابقة (الوثيقة رقم 66 – 284 لـ 16 – 09 – 1966) .
2)-Rapport sur l'état des lieux du secteur PME/PMI juillet2000 . p09.

وبعد صدور قانون 1982 للاستثمار وإنشاء (OSCIP) حظي القطاع الخاص لأول مرة منذ الاستقلال لدور يؤديه لتجسيد أهداف التنمية الوطنية إلا أن هذه المواقف والترتيبات كان لها أثر محدود في مجال إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة خاصة في تحديد سقف الاستثمارات بـــ30 مليون دج عمل على توجيه جزء من الادّخار نحو نفقات غير منتجة أو للمضاربة.

أمّا فيما يخص الاستثمار المنتج فإن طلبات الاعتماد خلال الفترة الممتدة من 1983 – 1987 قد جاءت لتأكيد الوتيرة السنوية بنمط إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي فإن استثمار المؤسسة الصغيرة والمتوسطة كان متوجّها أساسا نحو فروع الأنشطة الاقتصادية الكلاسيكية الإحلالية للواردات من السلع الاستهلاكية النهائية.

فإن مقاييس قانون 1982 انساقت ابتداء من 1983 نحو استثمارات تخلّت عنها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سابقا كتحويل المعادن والصناعات الميكانيكية والكهربائية الصغيرة، والجدول التالي يوضح ذلك:

	عدد مشاريع حسب فروع النشاط				
فرع النشاط / السنوات	الصناعية العدائية Agro.alim	النسيج textile	مواد البناء Mat.cons	ISMMEO	المجموع
1982	% 21	% 19	% 27	% 3	104
1983	% 29	% 14	% 13	% 12	376
1984	%15	% 10	% 12	% 12	

جدول رقم10:استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1982-1984

المصدر: rapport du CNES (Juin 2002)OP.cit p 10

أمّا فيما يخص المقاولة من الباطن فشهدت تطور ضعيفا والتي كانت من المفروض أن تكون نشاط مفضل للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ، فخلال الفترة 1963 – 1988 لم يكن هناك أي ارتباط أو التحام بين القطاعات العمومية أو الخاصة الأمر الذي لم يسمح لها بتنمية علاقات الشراكة في مجال المقاولة من الباطن[1].

✓ **الفترة الثالثة: بعد سنة 1988 :**

في سنة 1998 ولمواجهة الأزمنة التي تجتاح البلاد فإن الحل المختار للمرور إلى اقتصاد السوق قد اتخذ. فهناك إطار قانون وتنظيمات متعلقة بالاستثمارات قد بدأت وإصلاحات هيكلية شرع فيها ، و من هنا حدد أهداف العامة.

- إحلال اقتصاد السوق محل اقتصاد مركزي مسير إداريا.

1)– : Rapport du CNES. Op cit ; p 10.

- البحث عن أكبر قدرة من الاستقلالية للمؤسسات العمومية التي تنظم بقواعد تجارية.
- تحرير أسعار التجارة الخارجية والمبادلات.
- استقلالية البنوك التجارية وبنك الفلاحة.

ثم **إن قانون القرض والنقد**[2] لسنة 1990 وتحديدا في المادة 183 مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي. هذا القانون فتح الطريق أمام كل أشكال مساهمة الرأس المال الأجنبي ويشجع كل أنواع الشراكة دون استثناء. وبما ذلك شكل الاستثمار المباشر فرأس المال الأجنبي بإمكانه الاستثمار في كل القطاعات التي لم تتّجه لها الدولة، هذا بالإضافة إلى حرية إنشاء بنوك أجنبية في الجزائر تفتح بموجبها الطريق نحو الشراكة المالية حسب ما كان يتوقعه هذا القانون.

وهناك مذهب جديد تم الأخذ به ابتداء من 1990 مبني على الحرية ومبدأ المساواة في المعاملة لمعالجة التنمية، فكل المؤسسات الجزائرية العمومية منها والخاصة تستفيد من نفس المعاملة منذ إلغاء كل الاحتكارات والتحرير الكلي للتجارة الخارجية.

فهذا التشريع قد تكيّف في النهاية مع متطلبات التنمية والتركيز على القوى من أجل تحفيز الانطلاق الاقتصادي.

فمسيرة الإصلاح وصلت إلى تجسيد الاستثمار الوطني والأجنبي وذلك بتبني المرسوم التشريعي لـــ05 / 10 / 1993 المتعلق بترقية الاستثمار.

- **قانون الاستثمار:** 1993 جاء هذا القانون لتعزيز الإرادة للانفتاح الاقتصادي ولسياسة جديدة لترقية الاستثمار، فالفلسفة المتواجدة في هذا الإطار كانت تتمحور حول العناصر الآتية[1]:

- حق الاستثمار بكل حرية.
- المساواة أمام القانون بالنسبة للمتقاولين الخواص والأجانب.
- تدخل السلطات العمومية يتحدد بمنح التشجيع أو الدفع للاستثمارات أساسا كوسيلة تخفيف الضرائب الموضوعة من قبل القانون.
- إنشاء وكالة لترقية وتدعيم الاستثمارات (APSI) من أجل مساعدة المقاولين في إتمام الإجراءات الكلاسيكية بواسطة شباك واحد.
- الاعتماد المسبق والمعروض بالترخيص من قبل المؤسسات الإدارية للاستثمار قد ألغى وعوض بتصريح بسيط.
- الأجل الأقصى لدراسة الملفات الجديدة حددت بـــ60 يوم.
- الانشغال بعدم فرض إجراءات ثقيلة أو معقّدة من أجل إنجاز عقد استثمار في الجزائر.

[2] قانون رقم 90 – 10 لـ14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض

[1]CNES .RAP .op. cit; p12

- التوضيح وتخفيف وديمومة الضمانات و التشجيعات المكتسبة من الجانب الضريبي والجمركي.
- الإسراع في التحويلات وتدعيم الضمانات المشاركة في رأس المال المستثمر والإيرادات المنساقة عنه.
- تعديل تشكيلة التشجيعات المصادق عليها للاستثمارات في الجزائر تمحورت حول 03 أنظمة:
  - نظام عام ، نظام خاص بالاستثمارات المنجزة في المناطق المراد ترقيتها.
  - نظام خاص بالاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة.

ولكن من أثار تطبيق نصوص قانون سنة 1993 التي لقيت عدة تعقيدات بسبب الجمود والثبات لكل المحيط المرشح لأن يكون في خدمة الاستثمار، فالمماطلات البيروقراطية والمشاكل المرتبطة بالتسيير للعقار الصناعي ساهمت في عدم فعالية القانون الموضوع.

لهذا فإن الاستثمار المسمى (APSI) كانت له حصيلة متواضعة، ففي نهاية 2000 ومن خلال 43000 ملف استثمار وضع فإن أغلبية المشاريع بقيت في حالة انتظار.

ومن أجل حمل التعديلات الضرورية وإعطاء نَفَسْ جديد لترقية الاستثمار أصدرت السلطات العمومية في سنة 2001 عن طريق الأمر المتعلق بتنمية الاستثمار (رقم 01 – 03 المؤرخ في 20/ 08 / 2001) وقانون التوجيه حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن المرسوم الموضوع في نفس الوقت يتعلق بتسيير رؤوس الأموال العمومية وانفتاح رؤوس أموال المؤسسات وإعادة بناء سلسلة الاستثمار وتحسين المحيط الإداري والقانون و ينص على ما يلي:

- القضاء على التفرقة بين الاستثمار العمومي والاستثمار الخاص.
- توسيع مفهوم الاستثمار بالنسبة لما أنجز ورخص له هو الأخذ بالمساهمة في مؤسسة.
- استرجاع النشاطات في إطار الخوصصة.
- إلغاء وحذف الحصول الآلي على الامتيازات.
- إن هذا القانون الجديد يتضمن نظام عام ونظام خاص
- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار (CNI) والذي يكون تحت سلطة رئيس الحكومة ومن مهامه:
  - *- اقتراح إستراتيجية والأولويات من أجل تطوير الاستثمارات.
  - *- اقتراح تكيف للتطورات المعاينة مع الإجراءات التحفيزية.
  - *- الإدلاء والمصادقة على الاتفاقيات.
  - *- الإدلاء بالمناطق المهيأة والمؤهلة كنظام استثنائي.
  - *- اقتراح إنشاء مؤسسات ووسائل مالية ملائمة لتمويل الاستثمار.
  - *- إنشاء صندوق الدعم للاستثمار للتكفل بمساهمة الدولة في تكلفة المزايا الممنوحة.
  - *- وضع شباك موحد، موضوع تحت سلطة رئيس الحكومة في شكل "الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) ومن مهامه:

- استقبال وإعلام المستثمرين المقيمين وغير المقيمين.
- تزويد التسبيقات الإدارية.
- تسيير صناديق الدعم للاستثمار.

كما أن وكالة (ANDI) يجب أن تكون حاضرة في كافة أنحاء الوطن وتتكفل بالأصول المتبقية للمؤسسات العمومية المحلية (EPL) المنحلة (الأراضي البنايات) ووصفها في متناول المستثمرين والمصالح العمومية.

أما فيما يخص القانون التوجيهي حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1] فهو يحديد ويعرف في نفس الوقت الإجراءات والتسهيلات الإدارية لإنشاء مؤسسة ، وهو يتوقع أيضا صندوق ضمان القروض المصادقة عليه من طرف البنوك لصالح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

كما يتضمن في مختلف فقراته أحكام قانونية عامة وتعريفه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسياسة دعم ومساندة الدولة لقطاع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ، كما يضم أحكام مشتركة متعلقة بتطوير النظام المعلوماتي والتشاور مع الحركة الجمعوية في عالم المؤسسة، كما يعطى هذا القانون اهتماما خاصا بالجانب المتعلق بالمعلومة الاقتصادية والإحصائيات وإعطاءها مكان خاصة، ويتعلق الأمر بتجسيد مركز الدراسات والبحوث للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وثم التقدم به إلى مجلس الحكومة في سنة 1998

كما اهتم هذا القانون بترقية المقاولة كوسيلة مفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تم تنصيب لجنة وطنية لترقيتها [2] ، كما تضمن هذا القانون التعريف الخاص بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية بالتعريف المعتمد وهو تعريف الاتحاد الأوروبي الذي حدّد سنة 1996 حيث تبنّت الجزائر ميثاق بولونيا في جوان 2000 والذي كان موضوع توصيته لكل البلدان الأعضاء،هذا التعريف يرتكز على 03 معايير:

- عدد العمال.
- رقم الأعمال والحصيلة السنوية.
- معيار الاستقلالي[3].

ويمكن أن نستنتج أنه في ظل التوقيع على اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية أخذ القانون الجزائري بتعريف الاتحاد الأوروبي وبنص هذا التعريف:

---

1) – القانون رقم 01 – 18 لـ12 – 12 – 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME).

2)- CNES : Rapport op cit; p. 08.

[3] - الجريدة الرسمية – القانون رقم 01 / 18 لـ12 – 12 – 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – العدد 77 .ص 26.

المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:

هي مؤسسة إنتاج السلع والخدمات تشغل من 01 إلى 250 عامل ولا تتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دينار جزائري ولا يتعدى إجمالي حصيلتها 500 مليون دينار وتحترم معايير الاستقلالية وهو ما يبيّنه الجدول التالي:

المعيار / نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	مجموع الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغّرة	من 1 إلى 9 عمال	من 1 مليون دج إلى 20 مليون دج	من 1 مليون دج إلى 10 ملايين دج
مؤسسة صغيرة	10 إلى 49 عامل	20 مليون دج إلى200 مليون دج	10 ملايين دج إلى 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	50 إلى 250 عامل	200 مليون دج إلى 02 مليار دج	1 مليون دج إلى 500 مليون دج

جدول رقم11: المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

I-2 تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

عرف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطورا واضحا ابتداء من سنة 2001 أي منذ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتسير الإحصائيات أن عدد المؤسسات بلغ في نهاية 2008: 519526مؤسسة. بمعدل نمو يقدر بـــ :9,34% بالمقارنة مع سنة 2007. مع الإشارة أنه لأول مرة تم دمج المؤسسات التي تنشط في مجال المهن الحرة في تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أحصيت 70626 مؤسسة وكانت النسبة الكبيرة من النشاط موزعة بين فروع الخدمات ثم قطاع البناء والأشغال العمومية، وتم تسجيل تراجع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية خلال سنة 2008 إلى 626 بدل 666 مؤسسة سنة 2007 نتيجة لتغير البنية الهيكلية في إطار الخوصصة، ويمكن توضيح ذلك من خلال التالي:

السنة	2001		2002		2003		2004	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
المؤسسات الخاصة	179 893	73.32	189 552	72.38	207 949	72.05	225 449	72.04
المؤسسات العمومية	778	0.31	778	0.29	778	0.27	778	0.25
الصناعات	64677	26.37	71523	27.31	79850	27.68	86732	27.71

التقليدية								
المجموع	245 348	100.00	261 853	100.00	288 577	100.00	312 959	100.00
السنة	2005		2006		2007		2008	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
المؤسسات الخاصة	245842	71.71	269806	71.61	293946	71.53	392013	75.45
المؤسسات العمومية	874	0.25	739	0.19	666	0.16	626	0.12
الصناعات التقليدية	96072	28.02	106222	28.19	116346	28.31	126887	24.42
المجموع	342788	100.00	376767	100.00	410959	100.00	519526	100.00

الجدول رقم12: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2001-2008

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على بيانات وزارة PME على الموقع:-www.pmeart-dz.org

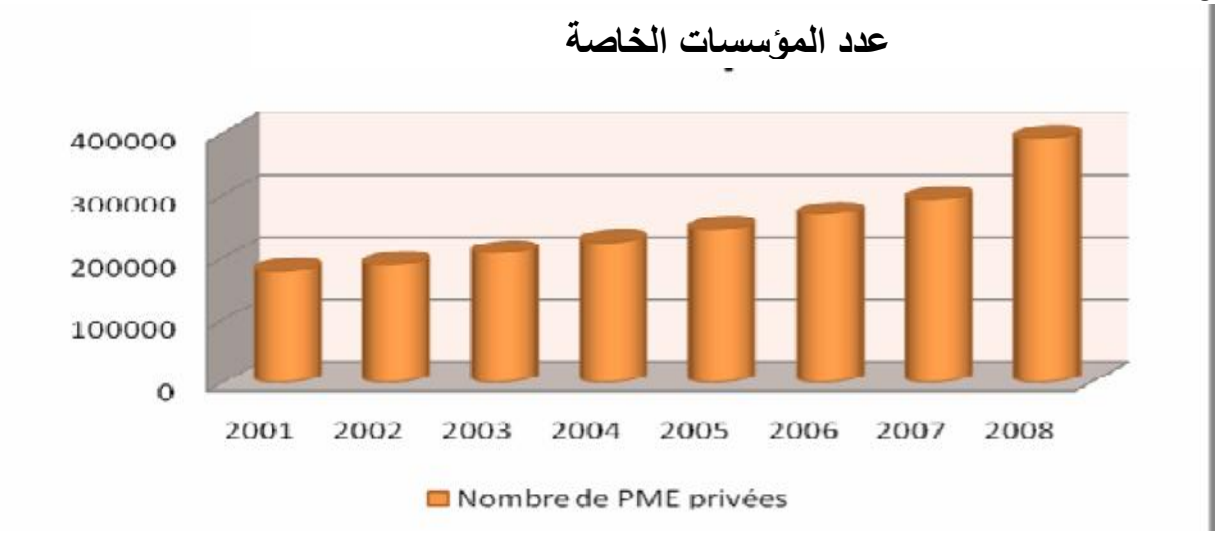

شكل رقم24: تطور عدد المؤسسات الخاصة 2001-2008

طبيعة المؤسسات ص.م	*عدد المؤسسات*	%
المؤسسات الخاصة *	392013	75.45
المؤسسات العمومية **	626	0.12
*	126887	24.42

المجموع	519526	100

الجدول رقم13: تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطابع القانوني سنة 2008

المصدر:

* - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNAS

** - وزارة الصناعة و ترقية الاستثمار

*** - غرف الصناعة التقليدية والحرف

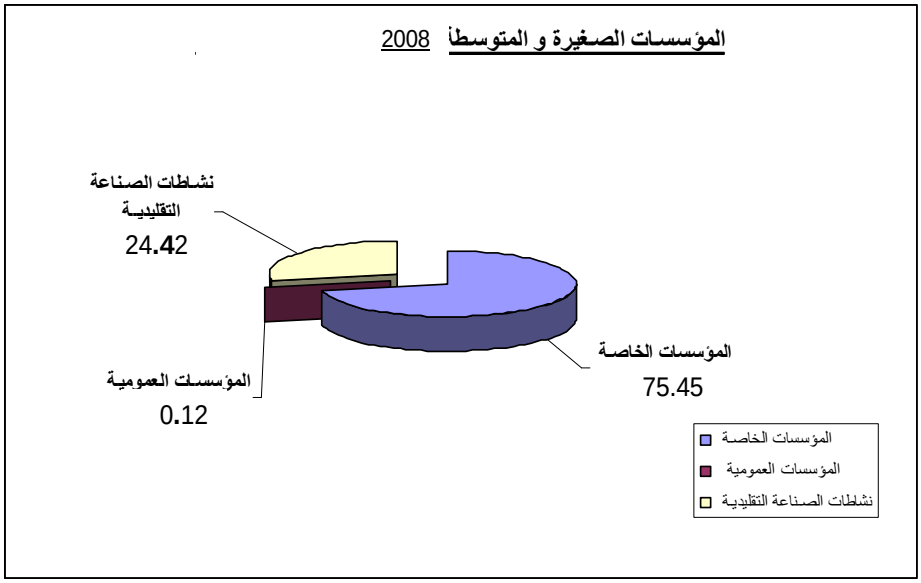

الشكل رقم25: هيكـــل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر2008

من إعداد الطالب اعتماد على إحصائيات L'ONS. تقرير CNES حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2002 وإحصائيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الموقع:

www.pmeart-dz.org

I-3 مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني:

الإصلاحات التي شرعت الجزائر في تطبيقها منذ نهاية الثمانينات أدت إلى التغيير التدريجي في السياسة الاقتصادية والتي أصبحت مبنية على قوى السوق حيث برزت أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدور الذي تؤديه كمحرك أساسي وحيوي في التنمية الاقتصادية. في هذا السياق سنقوم باستعراض مؤشرات التنمية التي ساهم فيها هذا القطاع، من خلال الناتج الداخلي الخام و القيمة المضافة والتشغيل.

- مساهمة المؤسسات في PIB بـــ:78,50% سنة 2007.
- مساهمة المؤسسات في القيمة المضافة:87,64 خلال 2007
- في سنة 2008 ارتفعت قيمة الواردات إلى 39 مليار دولار بنسبة تطور تعادل:41,71 مقارنة بالسنة السابقة.

- أما الصادرات فقد قدرت بـــ:78.30مليار دولار بزيادة : 30,04 % مقارنة بسنة 2007.
- تم توفير مناصب الشغل بمعدل :08,20 % ما بين 2006-2007.
- المؤسسات التي تشغل أقل من 500 عامل ساهمت في خلق مناصب شغل في حدود 76% بين سنة 2001-2007.
- تم تحقيق معدلات نمو وصل سنة 2007 إلى ما بين 8% و 9%
- عرف معدل الإنتاج نموا متزايدا قدر بحوالي 11% سنة 2007 مقارنة مع سنة2003

السنة		2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
الناتج الداخلي الخام	القيمة*	1560,2	1679,1	1884,2	2146,7	2364,,5	2740,06	3153,77
	%	76,4	76,9	77,1	78,2	78,41	79,56	80,80
القيمة المضافة	القيمة	1486,8	1855,3	1783,77	2038,84	2239,56	2605,68	2986,07
	%	85,35	84,68	85,06	85,53	85,90	86,63	87,64
التشغيل	القيمة	503541	538055	550386	592758	888829	977942	1064983
	%	61.4	65.2	69.64	70,69	76,76	78,07	78,57

الجدول رقم14: تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في PIB و VA والتشغيل ,*: مليار دينار جزائري

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعطيات المتوفرة على الموقع : www.pmeart-dz.org

I-4 تطور الاستثمارات في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن صدور القانون المتعلق بالاستثمار سنة 1993 ، كانت له عدة نتائج إيجابية في مجال الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تم إحصاء حوالي 700 مستثمر استطاع أن ينشئ مؤسسة صغيرة ومتوسطة، أما في سنة 1999 وصل عدد المستثمرين إلى 12300 مستثمر وهو يدل على التزايد المستمر في إنشاء هذا الصنف من المؤسسات.

I-4-1الاستثمار في إطار الوكالات:

قامت السلطات بإنشاء مجموعة من الوكالات وذلك بهدف تهيئة مناخ الاستثمار وترقيته في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن هذه الوكالات كان لها دورا بارزا في تنشيط عملية الاستثمار، وتتمثل هذه الوكالات في:

- وكالة ترقية الاستثمارات APSI.
- لجنة دعم مواقع الاستثمارات وترقيتها CALPI.
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI.

- **وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI):**

✓ **تعريف الوكالة:**

تأسست هذه الوكالة بموجب المرسوم التشريعي 12/93 الصادر في 1993 المتعلق بترقية الاستثمارات وهي جهاز حكومي له طابع إداري، أنشأ من أجل مساعدة المستثمرين وذلك بالترويج والتعريف لمناخ الاستثمار وبإعداد الملفات الخاصة بالفرص الاستثمارية، كما تتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تحت وصاية رئيس الحكومة[1] فهذه الوكالة لم تبدأ نشاطها إلا في سنة 1995 حيث طرحت مجموعة من الأسئلة حول الدور الذي تقوم به[2].

فكان تأسيس هذه الوكالة تحت شبّاك موحد يهتم بالمشاريع الاستثمارية وذلك بتقديم المساعدات والدراسات والأبحاث اللازمة للمستثمرين وتقدم كل الوثائق المعلومات.

✓ **المشاريع المحققة في إطار الوكالة:**

لقد تجاوزت تعهدات الاستثمار المصرّح بها لدى مصالح وكالة (APSI) 3344 مليار دينار خلال الفترة الممتدة ما بين 1993 – 2000.

إن هذا المبلغ يوافق ما يتجاوز 43200 مشروع استثماري ويتوقع منه توفير 1605000 منصب عمل، حيث 60% من المشاريع المصرّح بها من طرف أشخاص طبيعيين ونسبة 78% تكلّف 20 و50 مليون دينار و60% من المشاريع تهدف إلى تحقيق ما بين 10 و50 منصب عمل.

ويمكن أن نوضح التطور السنوي لمشاريع الاستثمار المصرّح بها وفق الجدول التالي، كما يوضح اهتمام المتعاملين بهذه الوكالة خاصة منذ سنة 98 حيث سجّلت 80% من إجمالي المشاريع المصرح بها:

السنوات	المشاريع- العدد (%)		التشغيل- العدد (%)		القيمة – العدد (%)	
94 / 93	694	% 2	59606	% 3	114	% 4
95	834	% 2	73818	% 5	219	% 7
96	2075	% 5	127849	% 8	178	% 5
97	4989	% 12	266761	% 17	438	% 13
98	9144	% 21	388702	% 24	912	% 27
99	12372	% 29	351986	% 22	685	% 20
2000	13105	% 30	336169	% 21	798	% 24
المجموع	43213	% 100	1604891	% 100	3344	% 100

1)- les publications de l'apsi fascicules N°= 04 juin 1995

2)- Revue Economie « l'agence de promotion de soutien et de suivi des investissements pourquoi et comment. Avril 1995 . p.12.13.14

جدول رقم 15: التطور السنوي للمؤشرات الأساسية للمشاريع الاستثمارية المصرح بها[3].

المصدر: وكالة ترقية ودعم الاستثمارات 2000

إن أغلب هذه المشاريع جديدة وتمثل 81% من نوايا الاستثمار من حيث عدد المشاريع، وتمثل مشاريع قدرات الإنتاج نسبة 18% من مجموع المشاريع ونسبة 21 % من القيمة الإجمالية.

أمّا على مستوى قطاع النشاط فنلاحظ أن الاستثمارات لا تزال خاضعة للقطاع الصناعي حيث تمثل المشاريع الصناعية 37% من إجمالي المشاريع و45 من حجم التكلفة الإجمالية و40 % من التشغيل.

ويمثل قطاع النقل المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع بنسبة 22% من العدد الإجمالي ويحتل قطاع البناء والأشغال العمومية المرتبة الثالثة من حيث التشغيل وتكاليف الاستثمار.

أمّتا فيما يتعلق بتوزيع المشاريع حسب عدد مناصب الشغل فيمكن توضيحه من خلال الجدول التالي:

عدد مناصب الشغل	النسبة - %-
1 – 10	40
10 – 20	28
20 – 50	23
50 – 100	7
100 – 200	2
أكثر من 500	0
المجموع	100

جدول رقم16: توزيع مشاريع الاستثمار حسب عدد مناصب الشغل المصرّح بها 1993 – 2000.

المصدر: APSI.

إن غالبية هذه المشاريع الاستثمارية هي بمبادرة المتعاملين الخواص، ويبيّن الجدول التالي توزيع الاستثمارات حسب التكاليف.

المبلغ (مليون دينار)	النسبة %
أقل من مليوني دج	4
2 – 10	35

[3])- CNES : Rapport. op .cit. p. 17

20 – 10	21
50 – 20	22
100 – 50	10
150 – 100	3
200 – 150	2
500 – 200	2
أكثر من 500	1
الإجمالي	100

جدول رقم17 : توزيع مشاريع الاستثمار حسب مبالغ التكلفة المصرّح بها خلال الفترة 1993 – 2000.

المصدر: APS

أمّا فيما يتعلق بتوزيع المشاريع الاستثمارية بالشراكة فيمكن توضيحها وفق الجدول التالي:

قطاع النشاط	العدد	النسبة %	التشغيل	النسبة %	التكلفة الإجمالية 10^6 دج	النسبة %
الفلاحة						
الصناعة	16	4	3925	8	9832	6
البناءوالأشغال	233	59	28550	60	86470	53
العمومية	38	10	6787	14	10110	6
السياحة	15	4	2257	5	8091	5
الخدمات	75	19	5324	11	48119	29
الصحة	2	1	114	0	545	0
التجارة	18	5	343	1	1293	1
المجموع	397	100	47000	100	164460	100

جدول رقم18: توزيع المشاريع الاستثمارية عن طريق الشراكة.

المصدر: APSI.

- **لجنة دعم مواقع الاستثمارات المحلية وترقيتها (CALP1):**

✓ **تعريفها:**

هي وكالة جاءت لتكمل نشاط وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) فهذه الوكالة تأسست عن طريق القرار الوزاري الصادر بتاريخ 15 ماي 1994 وهي تنشط على المستوى المحلي وتقوم بتوفير المناخ الملائم للمشاريع الاستثمارية التي تساهم في الإنعاش الاقتصادي.

✓ **دور و وظيفة اللجنة:**

يتمثل دور هذه اللجنة أساسا في:

- استقبال وتسجيل الطلبات المتعلقة بالحصول على العقارات.
- إعداد ونشر معلومات وإرشادات وتوضيح القواعد والإجراءات حول كيفية توزيع الأراضي والعقارات.
- وضع تحت تصرف كل المستثمرين المعلومات المتعلقة بالعقارات المخصصة للاستثمارات وكذا خصائصها.

✓ **المشاريع المحققة في إطار اللجنة:**

إن حصيلة الاستثمارات حسب قطاعات النشاط التي صادقت عليها لجنة دعم الاستثمارات المحلية وترقيتها تظهر وفق الجدول التالي:

القطاعات	المشروع		القيمة		المساحة		مناصب الشغل	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
الصناعة	4599	35	240282315	48	15407992	5	123830	40
الفلاحة	994	8	29278311	6	246201763	81	23609	8
السياحة/ الصناعة التقليدية	1070	8	81799600	16	7791439	2.5	33552	11
البناء والأشغال العمومية	1880	14.5	82922748	16	13719626	4.5	60751	19
التجارة	1610	12.5	18104162	4	2197245	1	22842	7
الخدمات	2867	22	52799038	10	19304051	6	46055	15
المجموع	13020	100	505186176	100	304622116	100	310639	100

جدول رقم 19: حصيلة الاستثمارات التي صادقت عليها(CALPI)1994-1999

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إن أغلب هذه المشاريع هي مشاريع جديدة وفيما يخص مشاريع التوسع والتجديد هي جد محدودة، فمن بين المشاريع التي تم قبولها وصلت إلى 13020 مشروع ويمكن أن تحقق 310639 منصب شغل.

أمّا فيما يخص المشاريع التي تحققت فعلا وزاولت نشاطها 480 مشروع فقط والتي خلقت 16331 منصب شغل.

وللإشارة أن وكالة (CALPI) تم تعويضها الوكالة الوطنية للعقار الصناعي (ANFI) في 2001 نظرا لعدم تأديتها للدور المنوط بها، والتي سيكون لـــ(ANFI) فروع على المستوى الوطني ويتلخص دور الوكالة الوطنية للعقار الصناعي في:

- تهيئة المناطق الصناعية وتجميع الإجراءات الضرورية لدى المصالح العمومية والخاصة من أجل تطهير الأراضي لإنشاء مناطق صناعية.
- تكوين بنك المعلومات العقارية على المستوى المحلي يكون دوره نشر إيصال المعلومات وجعلها في متناول المستثمرين[1]

- **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ):**

✓ **التعريف بالوكالة:**

أنشأت هذه الوكالة لدعم تشغيل الشباب ودعم مسار التنمية تدعيم الوكالات التي سبقتها(APSI وCALPI).

تأسست طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 96 – 296 الموافق لـــ08/ 09/ 1996 وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تحت سلطة رئيس الحكومة وتعمل بالتنسيق مع المؤسسات والهيئات المعنية لتقديم الاستشارة وترافق الشباب حاملي المشاريع. وذلك من خلال تقدم الإعانات وتخفيض نسبة الفوائد.

✓ **أهداف الوكالة:**

يكمن دور هذه الوكالة فيما يلي:

- تكملة دور كل من APSI وCALPI.
- تطوير المؤسسات المصغّرة من خلال تسهيل الحصول على القروض البنكية.
- تقديم الإعانات الجبائية كالإعفاء من الضرائب أو تخفيض سبب الفوائد خلال فترة تنفيذ المشروع.
- متابعة وتقديم النصائح والمعلومات للمستثمرين.

1) – بريش السعيد – إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورقة عمل مقدمة في الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية. الشلف .أفريل 2006 .ص329.

✓ **شروط الاستفادة من الوكالة:**

جاءت شروط الاستفادة في الفقرة 02 من المرسوم 96 /296 وتتمثل في:

- العمر: يجب أن يتراوح عمر المستثمر ما بين 19 و35 سنة ، ويمكن أن يصل إلى 40 سنة في حالة المسئول (المسير) ويتعهد بخلق 03 مناصب شغل دائمة (بما في ذلك صاحب المشروع)
- درجة التأهيل: أن يملك المستثمر تأهيل مهني وشهادة خبرة والقدرة على تسيير المشروع المصغّر.
- العمل: يجب على المستثمر أو أصحاب المشاريع أن لا يشغلون مناصب عمل مأجورة عند تقديم الوثائق.
- قيمة الاستثمار: يجب على أصحاب المشاريع أن يساهموا في الاستثمار بأموال خاصة والحد الأقصى للاستثمار 4 ملايين دينار.

✓ **طرق تمويل المشاريع:**

هناك 03 طرق تمول بها المؤسسات المصغّرة في إطار الوكالات الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

o **التمويل الذاتي:**

وهنا يتكفل صاحب المشروع بكل رأس المال وهذا يغي أنه لا يكون هناك ممول أو طرف ثاني في تشكيل رأس المال.

o **التمويل الثنائي:**

في هذا النوع من التمويل يتكون رأس المال من جزأين الأول مساهمة مالية لصاحب المشروع والجزء الثاني هو عبارة عن قرض بدون فائدة بمنحة الوكالة.

o **التمويل الثلاثي:**

في هذه الحالة يتكون رأس المال من03 أجزاء الجزء الأول مساهمة صاحب المشروع والجزء الثاني قرض بدون فائدة لمنحة الوكالة والثالث قرض بنكي تتحمل الوكالة جزء من تغطية تكليفه ويتوقف مستوى التغطية على حسب طبيعة ومكان النشاط.

يبرز الجدول التالي توزيع الوثائق المصادق عليها حسب قطاعات النشاط:

قطاعات النشاط	عدد الوثائق المقدمة المصادق عليها	عدد الأجراء	%
خدمات	94 501	249 460	29,75
الزراعة	72 169	193 064	22,72
الصناعة التقليدية	39 210	123 118	12,34
الصناعة	27 617	95 849	08,69
نقل المسافرين	23 652	58 191	07,44
نقل البضائع	21 019	45 264	06,61
البناء والأشغال العمومية	16 289	59 443	05,12
النقل	12 883	27 361	04,05
الأعمال الحرة	4 036	9 784	01,27
الصيانة	4 082	11 087	01,28
الصيد	1 508	5 796	0,47
الهيدروليك	591	2 140	0,18
المجموع*	317 557	880 557	100,00

جدول رقم20: حصيلة برامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 2008

المصدر:www.pmeart-dz.org

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن قطاع الخدمات يحتل المرتبة الأولى بنسبة 29.75 ويمكن إرجاع هذا الارتفاع إلى أنه قطاع مربح.

ويتميز بسهولة التأسيس والتمويل في هذا النوع من المؤسسات.

أما فيما يتعلق بالبنوك فقد تلقت 73134 طلب تمويل صادقت على نسبة 6 % من هذه الطلبات.

وقد بلغت جهود الاستثمارات الإجمالية 317 557 فهذه الوكالة ساهمت بقدر كبير في خلق مؤسسات مصغّرة والتي تحول الكثير منها إلى مؤسسات صغيرة أو متوسطة وذلك برفع رأس مالها وتوسيع نشاطها وزيادة عدد عمالها.

- **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI:**

✓ **تعريف الوكالة:**

هي مؤسسة عامة تملك شخصية معنوية واستقلالية مالية و لها امتدادات في جميع أنحاء الوطن وهي طور فتح فروع و مكاتب في الخارج.

ظهرت وكالة ANDI على إثر التعديلات التي مسست التشريعات الاقتصادية بعد 2001 والتي عملت على تعديل قانون والاستثمار في أوت 2001 حيث عوّضت وكالة APSI بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI حيث تمحور قانون الاستثمار لسنة 2001 على تطوير مناخ وآليات عمل الاستثمار وتمثل هذا التعديل في إنشاء شباك موحّد (*) على شكل وكالة لتطوير الاستثمارات (ANDI) يضم كل الهيئات التي لها علاقة بالاستثمار في ميدان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث وردت هذه الوكالة هذه الوكالة في المادة 07 من قانون الاستثمار والتي نصّت على ما يلي:" تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة لترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها" وتضم هذه الوكالة الهيئات والمؤسسات المعنية مباشرة بالاستثمار.

✓ **مهام الوكالة:**

حتى تتكفل هذه الوكالة بالمستثمرين وتمكينهم من تنفيذ مشاريعهم وضمان متابعة وترقية الاستثمار وذلك من خلال القيام بالمهام التالية[1]:

- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم.
- تسهيل إجراءات تكوين المشروع الاستثماري وذلك من خلال منح مزايا وامتيازات ضريبية وشبه ضريبية وجمركية.
- تسهيل القيام بالشكليات الأساسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الموحد.
- تسيير صندوق دعم الاستثمارات.
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

✓ **آلية عمل الوكالة:**

تلتقي الوكالة طلبات المستثمرين الخاصة بالاستفادة من مزايا الاستثمار وبعد دراسة الملف المتعلق بالاستثمار ودراسة تقنية واقتصادية من قبل خبراء الوكالة يتم إقرار منح أو رفض الطلب في

*)- تتشكل هذه الوكالة من شباك موحد يضم ممثلي كل من وزارة الداخلية و الجماعات المحلية ، ممثلين عن البيئة و العمران ، وزارة الجمارك ، مصالح السجل التجاري ، الوكالة الوطنية للعقار الصناعي ، مصلحة الضرائب ، مصلحة الخزينة ، الكشف الرسمي للإعلان و الإشهار الرسمي (BOAL) و يقوم هذا الشباك بتقديم المساعدات اللازمة للمستثمرين بدون تمييز و ذلك حتى يتم تنفيذ المشاريع الاستثمارية في أسرع وقت ممكن والتخفيف من تباطؤ الإجراءات الإدارية و الجديد في هذه الوكالة أنها تكون متواجدة في جميع الولايات وذلك للتخفيف من أعباء التنقل إلى العاصمة هذا من جهة و من جهة أخرى تكون قريبة من مكان تواجد المستثمر للحصول على المعلومات اللازمة و متابعة ملف الاستثمار و هذا ما يخلق ديناميكية جديدة لترقية الاستثمار المحلي .

1) – الجريد الرسمية – الأمر رقم 01 /03 المؤرخ في 20 – 08 – 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار الصادر في 22 – 12 – 2001 العدد 47 ص07

أجل أقصاه 60 يوما وذلك طبقا للمادة 09 من قانون الاستثمار التي تنص على أن للوكالة أجل أقصاه 60 يوما ابتداء من تاريخ الإيداع النظامي للتصريح وطلب الاستفادة من امتيازات وفقا للشروط المنصوص عليها لتبليغ المستثمر بعد التقويم ومنح قرار الامتيازات أو رفضها وتحديد مدتها في حالة الموافقة.

✓ **الحوافز الجديدة التي تقدمها الوكالة:**

إن بين الحوافز الهامة التي تقدمها وكالة (ANDI) ما يلي:

- التخفيف من عداد الوثائق المطلوبة لتكوين ملف الاستثمار.

وفي هذا الإطار تم إلغاء عدد من الوثائق التي كانت تطلب سابقا.

- خفض الرسوم الجمركية على التجهيزات المستوردة للمشاريع الاستثمارية الجديدة.
- الإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة بالنسبة للسلع والخدمات التي تدخل في الاستثمار.
- الإعفاء من رسوم نقل الملكية.
- تطبيق حق ثابت في مجال التسهيل بنسبة منخفضة تقدر بـــ2 بالألف وذلك بدلا من 5 بالألف سابقا فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.
- الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الانطلاق العملي للنشاط من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة (IGR) والرسم على النشاط المهني (TAP) والدفع الجزائي (VF).

وهنا تجدر الإشارة أنه كانت مدة الإعفاء سابقا ما بين 2 و5 سنوات.

- الإعفاء كذلك لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الأملاك المندمجة في عملية الاستثمار اعتبارا من تاريخ الاستثمار.

أما فيما يتعلق بتحويل الأرباح فإن الاستثمارات المنجزة انطلاقا من المساهمة في رأس المال بواسطة عملة صعبة حرة التحويل ، ويقوم بنك الجزائر بتسعيرها بانتظام ويتحقق من تحويلها قانونا تستفيد من ضمان تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناتجة عنه.

- ***حصيلة برامج الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI:***

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بالمليون دينار	%	عدد الأجراء	%
الفلاحة	76	1,22	6 108	1,24	1 740	1,90
البناء و الأشغال العمومية	735	11,79	103 070	21,00	20 368	22,25
الصناعة	477	7,65	221 553	45,14	30 469	33,29
الصحة	50	0,80	4 479	0,91	1 165	1,27

النقل	4 599	73,80	74 149	15,11	21 888	23,91
السياحة	59	0,95	15 534	3,17	2 357	2,57
الخدمات	236	3,79	65 903	13,43	13 552	14,80
المجموع	6 232	100	490 796	100	91 539	100

جدول رقم 21: توزيع المشاريع المصرح بها حسب قطاعات النشاط مجتمعة :

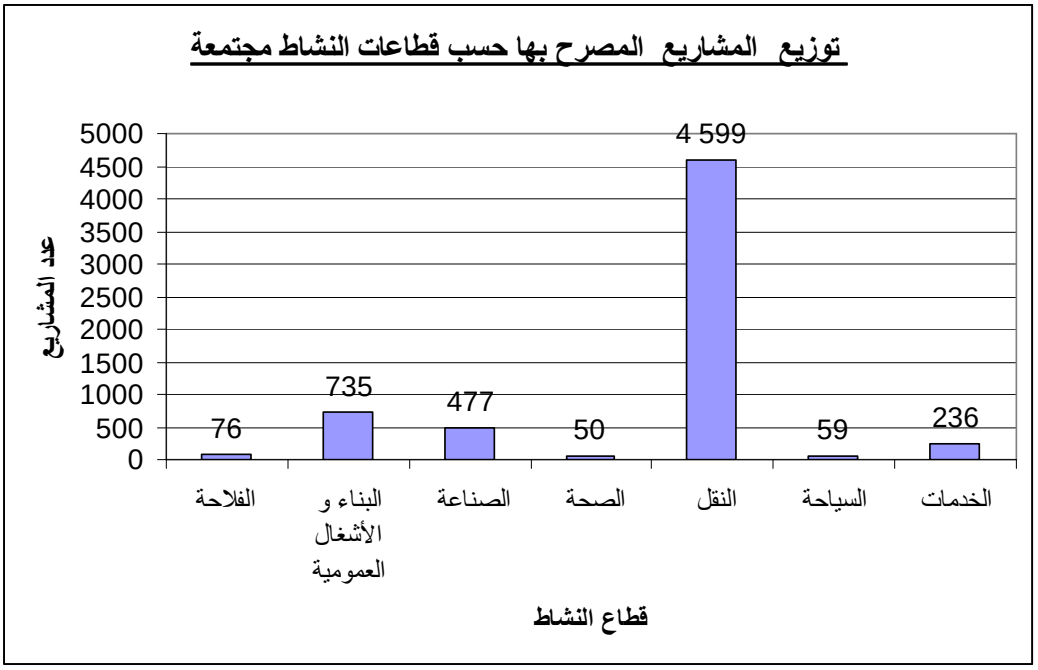

شكل رقم26:توزيع المشاريع المصرح بها حسب قطاعات النشاط مجتمعة

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار2008 (ANDI)

I-4-2 الاستثمار في إطار الشراكة:

بالرغم من الإجراءات المتّخذة والقوانين الصادرة إلا أن الاستثمارات التي تندرج في إطار الشراكة لم تبلغ النتائج المرجوة بالنظر إلى عدة مشاكل منها[1] :

- السوق الوطني غير محفز لفرص الاستثمار.

عدم الاستقرار القانون والتنظيمي لا يحفز المستثمرين،لا الجزائريين ولا الأجانب على الاستثمار.

- قصور وعدم كفاية الادخار الوطني لتمويل الاستثمار ، وكذلك ندرة الادخار الأجنبي الذي يكون في شكل مساعدات وقروض وهذا ما أدى إلى ندرة المورد المالي للمؤسسات المتوسطة والصغيرة.

1)- CNES : Rapport. op .cit. p .30.

هذه الأوضاع أدت إلى ضعف المشاريع في إطار الشراكة مع الأجانب. حيث تم تسجيل 297 مشروع شراكة فقط مع بداية سنة 2000 وهو ما يعادل 1% من مجموع المشاريع المصرّح بها[1] ومن أهم القطاعات التي استقطبت شركاء أجانب ما يلي:

- قطاع الخدمات التي تعود للمؤسسات بـــ 55 مشروع بقيمة 39 مليار دينار ويوفر 4000 منصب عمل.
- قطاع الصناعة 161 مشروع (54%) بقيمة تقدر 44.2 مليار دينار يوفر حوالي 19000 منصب عمل.
- قطاع البناء والأشغال العمومية بـــ33% بقيمة مقدرة بـــ9.3 مليار و6043 منصب عمل.

ومع نهاية السداسي الأول من سنة 2001 ارتفع عدد المشاريع في إطار الشراكة إلى 397 مشروع بمبلغ قدره 164 مليار دينار.

I -5 تشخيص وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتشخيص الوضعية الحالية للقطاع وأعدت دراسة تحليلية مختصرة للمعطيات المتعلقة بالقطاع وإبراز المعوقات التي تقف عقبة في تنميتها سواء كانت ناتجة عن المحيط القانوني أو المالي أو مشاكل العقار الصناعي[2].

ويمكن تلخيص أهم المشاكل التي يعاني منها أصحاب المؤسسات في الشكل التالي:

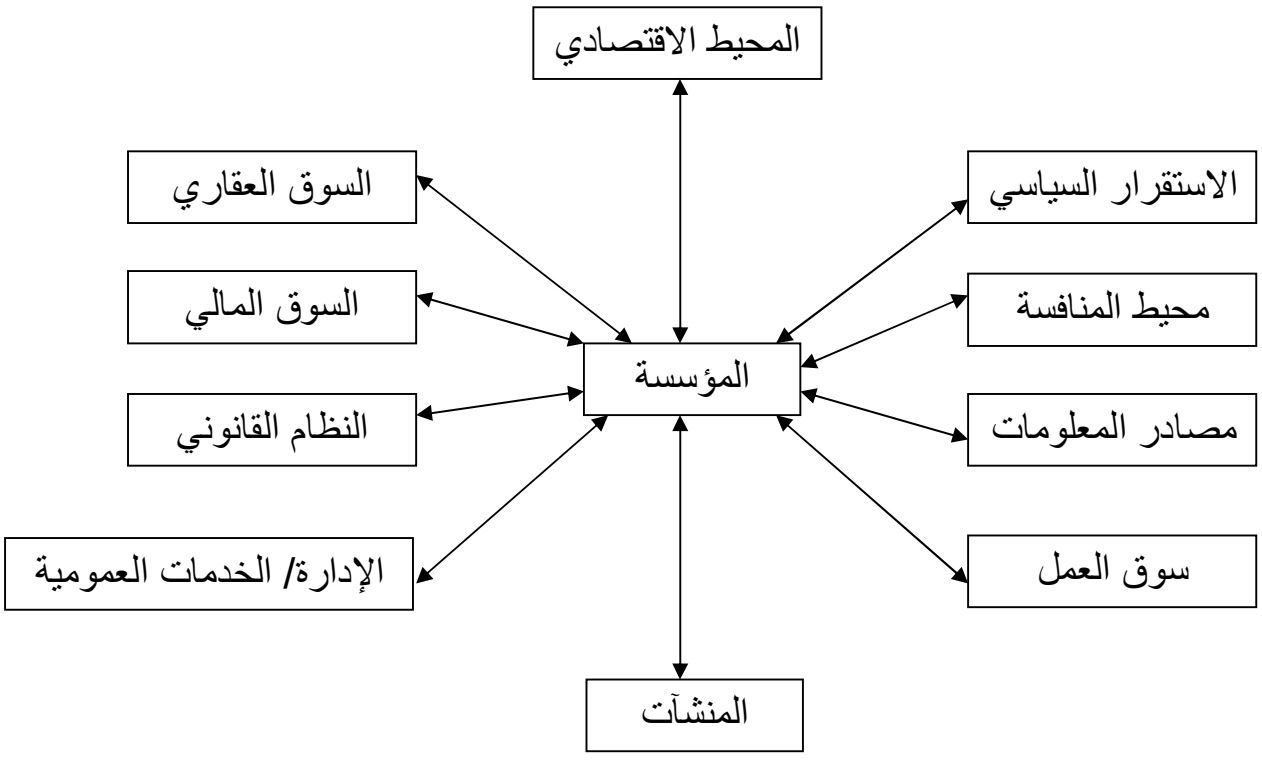

[1])- CNES : Rapport pour la conjonctue économique et social 2eme semestre 2000

[2]) وقنة عبد الفتاح: مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – فضاءات مجلة دورية – العدد 02 – الجزائر- مارس 2003 – ص06.

شكل رقم27:أهم العوائق التي تواجه أصحاب المؤسسات

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الموقع: www.pmeart-dz.org

يبين من خلال هذا الشكل أن أهم المشاكل التي تواجه أصحاب المؤسسات متمثلة فيما يلي:

- **سوق العمل:**

- نقص المسيّرين الإداريين: الأشخاص، الوسطاء، رؤوس عمل المصانع التقنيين المؤهلين.
- عوائق كبيرة في تسيير الأشخاص.
- عدم ملائمة التكوين الخاص بالوسائل التقنية المتطورة في تسيير اقتصاد السوق (إدارة الأعمال، تسيير الإنتاج والنوعية، التسويقية والتصدير الموارد البشرية).
- نقص الاستثمار في مجال التكوين وقطاع النوعية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- **مصادر المعلومات:**

- نقص المصادر الاقتصادية الواقعية مثل (قاعدة المعلومات والإحصائيات) على الأسواق والمؤسسات والأنظمة والقوانين.
- إخطار القروض
- ضعف استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

- **الإدارة - الخدمات العمومية:**

- الإدارة العمومية الحاكمة غير ملائمة للعمال.
- نقل وتكلفة الإجراءات.
- طول المدة.
- ترجمة مختلف القوانين والقواعد.
- غياب الاتصال.
- الجهات المستهدفة: الجمارك، الإدارة الجبائية، مراقبة التبادلات، المؤسسات المسجّلة: إجراءات الموافقة على الاستثمارات.

- **النظام القانوني:**

- نظام قضائي غير ملائم لاقتصاد السوق رغم الإصلاحات الاقتصادية.
- ضعف الإدارة القانونية، نقص الوسائل والتكوين في هذا المجال.
- ضعف استعمال الطرق البسيطة في حلّ النزاعات.

- **السوق المالي:**

- نظام مالي غير ملائم لاقتصاد السوق.

- معايير الوصول إلى البنوك غير مكيّفة بسبب إجحاف الضمانات المطلوبة.
- ضعف الموارد التمويلية الأخرى.
- إجراءات طويلة في الموافقة على القروض.

- **السوق العقاري:**

- معوقات كبيرة تحد من تطور المؤسسة، طلب كبير مقارنة بما هو متاح.
- عدم استغلال مناطق عقارية كثيرة (صعوبة الحصول على حقوق الملكية).
- سوء التسيير ، الافتقار إلى البسط شروط الاستثمار.
- عدم وجود سوق عقاري حقيقي (سوق عمومي ، إداري موجه، سوق خاص حر).
- كثرة المتداخلين العاملين في تسيير العقارات.
- منشآت في حالة سيئة وغياب إعادة التأهيل في المدى الطويل.

- **المنافسة:**

- منافسة غير نزيهة في قطاعات عديدة مهمة ولا يوجد تقييم جديد في حجم المنافسة ودراسات للتطبيق.
- منافسة المؤسسة العمومية أقل قوة بسبب انحطاطها ، حيث أن هذا الوضع يحتوي على امتيازات بالنسبة إلى سوق العام.

- **المحيط الاقتصادي الكلي:**

- تأخر في تسوية وضبط الاقتصاد الجزئي، خاصة فيما يتعلق بنوعية الخوصصة وتكوين الإدارة العمومية .
- عدم تهيئة مناخ الاستثمار وهذا يشكل عائق أمام المستثمرين الأجانب.

II-مجالات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و سياسات تأهيلها:

يمثل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد الأولويات التي يجب منحها الأولوية وأهمية خاصة في ظل الرهانات المستقبلية والتغيرات التي يعرفها النظام الاقتصادي في انتقاله نحو اقتصاد السوق.

نحاول في هذا المبحث تبيان أم مجالات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تتكيف م التحولات الاقتصادية الجديدة.

II-1 ترقية محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعتبر المحيط الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم المؤشرات الأكثر دلالة على وضعيتها، حيث يعتبر من المشاكل التي تؤخر نمو هذه المؤسسات، فإضافة إلى المحيط المالي الذي لا

يتلاءم مع خصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسط ، نجد المحيط الإداري يعتبر بطيئا بالنظر إلى الإجراءات المطلوبة سواء عند الإنشاء أو النشاط.

ومن بين أهم الإجراءات التي قامت بها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحسين محيط هذه المؤسسات ما يلي:

II-1-1 في مجال التمويل:

مشكل التمويل من أهم المشاكل التي تعاني منها هذه المؤسسات ، حيث هناك صعوبة في الحصول على القروض البنكية ، بحيث ترتبط مسألة تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة بالعديد من المخاطر مما يجعل البنوك تحجم عن تقديم الدعم المالي اللازم نظرا لعدم الثقة، بالإضافة إلى غياب الضمانات الكافية وهذا راجع إلى كون النظام البنكي يفتقر إلى التقنيات الحديثة في التسيير ولا يتمكن من التكيّف والتخصص لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها وهذا مما دفع الوزارة إلى وضع تدابير تسهّل الدعم المالي لهذه المؤسسات وإنشاء المؤسسات المالية المختصة في عملية تمويل هذا القطاع واستخدام الأدوات الحديثة في مجال التسيير [1].

كما نصّت المادة 11 من القرار رقم 18 / 01 المتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتضمن إجراءات المساعدة والدعم لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكان من بين أهدافه في مجال التمويل:

- تسهيل قبول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لوسائل الخدمات المالية المكيّفة لاحتياجاتهم.
- تحسين الخدمات البنكية في معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- استخدام نفس التقنيات المستخدمة في عملية الأقراص في كافة البنوك.
- تعميم استخدام وسائل الاتصال الحديثة.

ومن بين الآليات التي وضعتها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال دعم التمويل لهذا القطاع:

- **صندوق ضمان القروض:**

تمّ إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373 / 02 الصادر في 11 – 11 – 2002 وبدأ نشاطه في مارس 2004 كمؤسسة عمومية ذات طابع إداري، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، ويسيّر الصندوق مجلس إدارة يتكون من ممثلي بعض الوزارات وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ويقدّر رأس مال الصندوق بـــ01 مليار دينار جزائري.

1) – بوقنة عبد الفتاح: مشروع إستراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – مجلة فضاءات – مجلة تصدرها وزار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العدد 2 مارس 2003 ص06.

- **خصائص صندوق ضمان القروض[1]:**

يقدم الضمانات للنشاطات الاستثمارية والتي حدّدها المرسوم رقم 373 /02 السابقة الذكر في العمليات التالية:

- إنشاء المؤسسات، عملية التوسيع، تجديد التجهيزات، أخذ المساهمات.
- كي تستفيد المؤسسات من ضمان الصندوق يجب أن يستوفي معايير الأصلية للقروض البنكية غير أنها لا تملك الضمانات العينية اللازمة أو لديها ضمانات غير كافية لتغطية مبلغ القرض المطلوب.
- نسبة ضمان القروض يمكن أن تصل إلى 70% ويتم تحديدها من طرف مجلس الإدارة للصندوق، علما أن القاعدة المعمول بها تمنح نسبة ضمان أعلى للمؤسسة التي تقدم ضمانا من مؤسسة لا تقدم أي من الضمانات التقليدية.

أما بالنسبة لنوع القروض فيمكن أن يضمن الصندوق قروض الاستثمار أو حتى قروض التسيير، ويحدد العلاوة المستحقة بعنوان تغطية الخطر نسبة أقصاها 0.5% من القرض المضمون المتبقي ويسدّدها المستثمر سنويا[2].

- **آلية عمل الصندوق:**

يمكن تلخيص مراحل عملية الحصول على ضمان القروض[3]:

- تقوم المؤسسات بطلب قرض من المؤسسة المالية والمتمثلة في البنك.
- تطلب المؤسسة من الصندوق ضمان القرض البنكي.
- في حالة قبول الصندوق ضمان قرض لصالح المؤسسة يقوم بتقديم شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسسة المالية.
- في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد المبلغ في ميعاد الاستحقاق يقوم الصندوق بتعويض البنك حسب نسبة ضمان المتّفق عليها مسبقا.

وحسب تصريحات المدير العام للصندوق فإن الضمانات المقدمة من طرف الصندوق خلال سنة النشاط مارس 2004- 2005 تجاوزت 527 مليون دينار لتمويل 31 مشروعا وتمّ رفض 38 مشروعا.

أما بالنسبة للبنوك التي يتعامل معها البنك هي لحد الآن:

- بنك التنمية المحلية BDL.
- البنك الوطني الجزائري BNA.

1) – العشاب يوسف: ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – فصاءات مجلة دورية - العدد 2 – الجزائر - مارس 2003 –ص15.

2)- المادة 15 من المرسوم التنفيذي 04 – 134 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض.

3)- العشاب يوسف – نفس المرجع السابق –ص 15.

- بنك البركة EL : BARAKA.

إن إنشاء هذا الصندوق سوف يقضي أو يقلل على الأقل من مشكل التمويل الذي يعتبر من أكبر العراقيل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

✓ **حصيلة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:**

بلغ عدد الملفات التي اعتمدها الصندوق إلى غاية 31 – 12 – 2008 ← 191 ملفا، تعد الكلفة الإجمالية للاستثمارات المصادق عليها لـــ191 ملف بـــ *8 150 952 035دج* ، مع معدل استثمار قدّر بـــ69.000.000 دج، للمشروع الواحد، حيث امتاز هذا المؤشر بالارتفاع لكون معدل الاستثمار لسنة 2004 قدّر بـــ57.000.000 دج، وهذا يعود للأخذ بعين الاعتبار لملفات MEDA التي تمثل حصيلة معتبرة من الاستثمارات، مع أنه سجّل معدل قبول للقروض البنكية المقدّرة بـــ3.647.000.000دج.

- يمثل معدل عدد طلب التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 62% حيث يقدّر معدل قرض الملف الواحد بـــ43.000.000دج.
- حتى غاية 31 – 12 – 2005 القيمة الإجمالية للضمان المقدمة من طرف صندوق ضمان القروض (FGAR) للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قدّر بـــ1.637.000.000دج.
- متوسط قيمة القروض يقارب 19.000.000دج، حيث بلغ معدل الضمان مقارنة بالقروض مستوى 45 % .

الإثني عشر مشروع المسجلة في برنامج MEDA والذي صادق عليها صندوق FGAR بـــ1.471.000.000دج من بينها 70 % طلبت من البنوك، صندوق ضمان القروض تكفل بضمان 384.000.000 دج ما يعادل نسبة تغطية تقدر بـــ38% وبمعدل يساوي 32.000.000 دج للمشروع الواحد بالنسبة للشغل.

يسهل صندوق ضمان القروض في إنشاء 9333 منصب شغل بمعدل تكلفة لمنصب الشغل الواحد 1.800.00دج استثمار،1.100.000دج قروض و500.000دج ضمان.

في إطار برنامج MEDA تمّ إنشاء 900 منصب شغل والتي تمثل 27% من مجموع الشغل المنشأ من طرف صندوق ضمان القروض بمعدل تكلفة الضمان مقارنة بالشغل يساوي 550.000دج. ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

نوعية الضمان	*صندوق ضمان القروض م ص م*	*صندوق ضمان القروض بإسناد من MEDA*	*المجموع*
عدد الضمانات الممنوحة	*117*	*74*	*191*
الكلفة الإجمالية للمشاريع	*8 150 952 035دج*	*دج 10 349 838 907*	*دج 18 500 790 942*
قيمة القروض المطلوبة	*دج 4 573 674 886*	*دج 6 230 299 499*	*دج 10 803 974 385*

المعدل المتوسط للتمويل المطلوب	56 %	60 %	58 %
قيمة الضمانات الممنوحة	1 865 073 178دج	2 886 029 478دج	4 751 102 655 دج
المعدل المتوسط للضمان الممنوح	41 %	46 %	44 %
القيمة المتوسطة للضمان	15 940 796دج	39 000 398دج	24 874 883 دج
عدد مناصب الشغل التي ستنشأ	3 511	5 822	9 333
استثمار حسب الشغل*	2 321 547 دج	1 777 712 دج	1 982 298 دج
القرض حسب الشغل*	1 302 670 دج	1 070 130دج	1 157 610 دج
الضمان حسب الشغل*	531 209 دج	495 711 دج	509 065 دج

جدول رقم 22: حوصلة ضمانات الصندوق الوحدة: الدينار الجزائري.

* المصدر: نشرة المعلومات الاقتصادية 2008على الموقع: www.pme-art- dz-org.

II-1-2 في المجال الإداري:

إن تطبيق أحكام القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نص القانون على إنشاء مراكز التسهيلات[1] حيث تم إنشاء 14 مركز تسهيل والتي تقوم بمهمة تسهيل إجراءات التأسيس والإعلام والتوجيه ودعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق مرافقة أصحاب المشاريع.

إضافة إلى ذلك قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإعداد مشروع يتعلق بإنشاء مشاتل المؤسسات[2]

حيث تم إنشاء 14 مشتله (*) للمؤسسات في أهم الأقطاب الصناعية الجزائرية حيث تم ستلعب دورا هاما في استقبال واحتضان وتدريب حاملي أفكار المشاريع لتجسيدها على أرض الواقع حيث يتمثل الهدف الأساسي لهذه المشاتل في تطوير التآزر مع المحيط المؤسساتي والمشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها وتشجيع بروز المشاريع المبتكرة وتقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد وضمان ديمومة المؤسسات المرافقة والعمل على أن تصبح على المدى المتوسط عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي.

في مكان تواجدها إضافة إلى ذلك فإن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI ستتكفل بالإضافة إلى متابعة تنفيذ برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمجموعة من العمليات أهمها:

- إعداد دراسات اقتصادية.

1) – الجريدة الرسمية – المرسوم التنفيذي رقم 79 – 03 المؤرخ في 25 – 02 – 2003 المحدّد للطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها العدد 13 - ص 12.

(2) – الجريدة الرسمية – المرسوم التنفيذي رقم 78 – 03 المؤرخ في 25 – 02 – 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات – العدد 13– ص14.

*)- المشتلة هي هيئة الاستقبال تقترح محلات ومساعدات أو خدمات تلاءم احتياجات المؤسسة حديثة النشأة أو هي في طور الإنجاز.

- متابعة وتنسيق نشاط مراكز التسهيل ومشاتل المؤسسات.
- احتضان بنك للمعطيات الاقتصادية.

إن هذه الإجراءات سوف تخفف من بطئ تنفيذ الإجراءات الإدارية المتعلقة بالنشاط أو بمزاولة النشاط.

II-1-3 في مجال العقار الصناعي:

إن أحد مكونات المحيط الذي يعرقل الاستثمار هو العقار وفي هذا الصدد في إطار تحسين استغلال العقار الصناعي قامت الحكومة بإعادة تنظيمه في إطار شركات بمساهمة الدولة حيث تتكفل تدريجيا بتهيئة المناطق الصناعية ومناطق النشاط لذلك فوضح سياسة واضحة في ميدان العقار يشكل تحفيزا لإقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيعا للاستثمار.

ويتم ذلك من خلال[1]:

- إنجاز دراسة تتعلق بتحديد جميع الأراضي مع تمثيل حدودها ومساحتها لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها تمثل أحد الدعائم الأساسية للنسيج الوطني لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إنشاء وكالة للعقار الصناعي ANFI[(*)] تتولى القيام لدى مختلف المصالح بتسوية إجراءات الحصول على العقار.

II-1-4 الترقية على مستويات أخرى:

تلعب مجالات الترقية السابقة دورا أساسيا في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير أن هناك مجالات أخرى يجب الاهتمام بها لأنها تقف عائقا في تحقيق هذه الأهداف والتي من بينها:

- **على مستوى التكوين:**

إن أحد عدم صمود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ضعفها على صعيد التنافسية فهذا ينبغي إعداد برامج للتكوين موجهة بالخصوص إلى إطارات ومسيّري المؤسسات وكذا المقاولين حول نماذج وتطبيقات التسيير الحديثة لاكتساب ثقافة وكفاءة في التسيير وإنشاء مراكز الدعم والدراسات.

ونظرا لما يتميز به الاقتصاد من تطور تكنولوجي معقّد فإن تكوين اليد العاملة من مسيرين ومقاولين وإطارات وفق التطبيقات الحديثة يعتبر من الأولويات التي يجب التركيز عليها حتى تتمكن من مواكبة التطورات الحاصلة لهذا يجب على الدولة أن تقوم بدورها وذلك بتوفير وتسهيل السبل للوصول إلى إستراتيجية تأخذ بعين الاعتبار المبادلات المستقبلية لتكون على المستوى الدولي و الجهوي أكثر

1)- CNES :Rapport op.cit ;p 10.
*)- Agence nationale du foncière immobilière .

فأكثر متفوقة على مستوى التكوين في الاقتصاد والتجارة الدولية وعلى هذا المستوى، يتمثل دور الدولة على أساس:

- إطار سياسي كلي أو إجمالي يستهدف التطور الدائم بتكوين قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- سياسة تقييم للموارد البشرية من أجل تخطيط وتسيير مسار الوسائل والنشاطات البيداغوجية.
- مشاركة واسعة لمستخدمي القطاع على مستويات التكوين.
- إعادة تأهيل الجهاز الإداري والتقني وتكوين العمال، ولتحقيق هذه الأهداف التي تساهم في تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب:

* - تشجيع إنشاء مراكز خاصة للتكوين النوعي للقطاع.

*- إنشاء وحدة بحث وتطوير على مستوى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

*- التأكيد على إنشاء مراكز التكوين مختلطة مع الأجانب وذلك للوصول إلى التقنيات البيداغوجية الحديثة.

- **على مستوى نظام المعلومات والتشاور:**

تلعب المعلومات دورا فعال في إستراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتكفل بمعالجة هذه المعلومات مؤسسة مختصة في مجال المعلومات الاقتصادية والإحصائية ، ويعدّ نظام المعلومات الاقتصادية والاجتماعية (S I E S)(*) لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشروع واسع يرمي إلى وضع إعلام اقتصادي شامل للقطاع.

- **مشروع تطوير جهاز (S I E S):**

يعتمد تطوير جهاز (S I E S) على حصر المتعاملين الاقتصاديين وبناء قاعدة للمعطيات وتوزع مصادر المعلومات مع المؤسسات المرتبطة وتتمثل محتوياته في [1]:

- إحصاء المتعاملين الاقتصاديين: تسمح هذه العملية بمعرفة دقيقة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما أن الشرف الجيد على المتعاملين الاقتصاديين وكذا على الاتجاهات والمبادلات الاقتصادية يسهّل على السلطات العمومية تطبيقا عقلانيا لسياسات الترقية لصالح هذا القطاع والمحدد لعدد مناصب الشغل.
- إنشاء وتنظيم قواعد المعطيات حيث تشمل القواعد التالية:

*- قاعدة المعطيات حول الفروع ذات الإمكانيات العالية وجمع المعطيات الاقتصادية الحالية لإعدادها لمرحلة مستقبلية ذات قدرات عالية في القيمة المضافة.

*)- système d'information économique et social.

1) –سعدي حدّاد – تطوير نظام الإعلام الاقتصادي للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة – فضاءات مجلة دورية تصدرها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – الجزائر – جانفي 2002 ص10.

*- قاعدة معلومات حول الإمكانيات العقارية وذلك بإنشاء سوق حر للعقار الصناعي وخوصصة تسيير المناطق الصناعية وتثمين المعلومات حول العروض العقارية في السوق من المناطق الصناعية والمحلات التجارية.

*- قاعدة معطيات حول خطوط القرض الخارجي وذلك في إطار تجسيد بروتوكول التعاون مع البنوك التجارية لذا يجب أن تلعب هذه المعلومات دورها لإبراز هذا الجانب وتوسيعه.

*- قاعدة معطيات حول فرض التصدير: متابعة الأسواق الخارجية لاسيما فيما يخص المتعاملين الداخليين في شبكة التصدير والاستيراد وبالتنسيق مع المؤسسات المختصة.

*- لوحة قيادة القطاع: جهاز المعلومات الاقتصادية (S I E S) مجهز بسلسلة من المؤشرات الاقتصادية بصفة منتظمة ودورية تسمح بمتابعة تطور الوضعية الاقتصادية واتّخاذ القرارات الملائمة في الوقت الملائم.

- **الأهداف الأساسية لمشروع (S I E S):**

تكمن الأهداف الأساسية التي تسعى إليها المحاور الكبرى لمشروع (S I E S) حيث ترتكز على إنشاء بنك للمعلومات الاقتصادية خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسك جدول استدلالي يترجم تطور المؤشرات المميزة للقطاع في إطار الاقتصاد الكلي، ويكون بنك المعلومات مفتوح على الخط لتمكين المستعملين من استغلاله بشكل واسع ويحتوي على معلومات تهم المحللين الاقتصاديين ورجال الأعمال حاملي المشاريع والباحثين عن فرص الاستثمار ، كما يجب ربط اتصال المعلوماتي مع أهم الأقطاب المتخصصة في معالجة المعطيات مثل الديوان الوطني للإحصاء، المركز الوطني السجل التجاري والمجلس الوطني والاجتماعي (CNES) [1].

أما على مستوى ترقية التشاور: فهو يعتبر استثمار غير مادي ومن المهام التي تعتمد عليها الوزارة لتفعيل نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويطلب من أهل الخبرة والاستشارة سواء العاملين من خلال مكاتب الدراسات ومكاتب الهندسة والمخابر ومؤسسات البحث العلمي ومنظمات أرباب العمل بدراسة ومناقشة مختلف المشاكل التي تعيق تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال لجان تقنية تجتمع دوريا لتساهم في تقديم المقترحات للسلطات العمومية قصد إعداد مخطط الإستراتيجية لترقية القطاع، وقد تدعم هذا العمل بتأسيس مجلس وطني استشاري وهذا تطبيقا للقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة 25 وذلك لضمان حوار دائم ومستثمرين السلطات العمومية والشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين لبثّ روح المبادرة والتشاور مع السلطة من أجل توضيح الرؤى في إعداد إستراتيجية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1) – سعيد حداد - نفس المرجع السابق – ص 11.

ومن هذا المنطق فعلاقة سوق الخبرة والاستشارة بعالم المؤسسات خاصة مع المراهنة على ربح معركة التأهيل والوصول إلى مستوى مقبول من المنافسة[2]

والتشاور مهم في مواجهة المخاطر الاقتصادية خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي والتحديات التي تفرضها العولمة.

- **على مستوى المناولة:**

تعرف المناولة على أنها جميع العلاقات التعاونية والتكاملية التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر خلال المراحل الإنتاجية والتي بموجبها تقوم منشأة مقدمة للأعمال بتكليف منشأة أو أكثر (تسمى منفذة للأعمال أو مناولة أو مجهزة) متخصصة لإنجاز مرحلة أو أكثر من عمليات الإنتاج طبقا لعقد محدد مسبقا وملزم الطرفين.

وتكمن أهمية المناولة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أن المؤسسات المتعاقدة في إطار المناولة ستجني فوائد عديدة تتمثل فيما يلي:

- تطوير الخبرة وذلك من خلال الاستفادة من الخبرات الفنية والخدمات للمؤسسات الكبيرة.
- توفير مصدر تمويل من غير المؤسسات المالية.
- تأمين تسويق منتوجاتها بسهولة وتحسين أدائها.
- تشجيع المبدعين وأصحاب الكفاءات على إقامة مشاريع جديدة تساهم في هذا النوع من لنشاط، و على هذا الأساس تعتبر المناولة فضاء واسعا للمبادلات المحلية و للتنمية عملت بها عدة دول متقدمة ونامية، وفي هذا المجال نستعرض تجربة الجزائر في هذا الميدان:

تم إنشاء بورصة المناولة والشراكة طبقا لأحكام القانون رقم 31 / 90 المؤرخ في 04 – 12 – 1990 والخاص بالجمعيات، حيث تعتبر هذه البورصات جمعيات ذات طابع غير ربحي وتتكون من مؤسسات عمومية وخاصة إضافة إلى دعم السلطات العامة، ومساهمة الهيئات المتخصصة بأشكالها المختلفة.

ومن مهام البورصة الجزائرية للمناولة والشراكة[1]:

- إحصاء الطاقة الحقيقية للمؤسسات الجزائري للمناولة.
- إجراء العلاقات بين عروض وطلبات المناولة والاشتراك على المستوى الوطني والدولي.
- تشجيع الاستعمال الأمثل للقدرات الإنتاجية التي تمتاز بها الصناعات الموجودة أو التي يتم إنشاؤها.

---

[2] – عامر ولد ساعد – سوق الخبرة والاستشارة – فضاءات مجلة دورية – العدد 02 – الجزائر – مارس 2003 ص16.

1) – وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – نشاطات الوزارة – مجلة فضاءات - العدد 02 جانفي 2002 ص 13.

- إعلام وتوجيه وتزويد المؤسسات بالوثائق المناسبة.
- مساعدة المؤسسات عن طريق تقديم النصائح والمعلومات اللازمة.
- تنظيم وتنشيط اللقاءات والمؤتمرات حول موضوع المناولة.
- إعداد المؤسسات الجزائرية للمشاركة في المعارض والصالونات.
- وتتمثل نشاطاتها في تقديم المعلومات لتقنية والصناعية، وبنك معلومات محدث، فالبورصة بمثابة وسيلة تنظيم عروض وطلبات المناولة والمنتجات، إضافة إلى ذلك وسيلة لتقديم المساعدة ما بين الشركاء.

ولهذا تعتبر المناولة الأداة المفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فمن الضروري العمل على تطويرها وترقيتها.

II- 2 آليات وبرامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

II- 2-1 التأهيل وسياسات تطبيقيه في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعتبر التأهيل عاملا أساسيا لبقاء وتطور النسيجي الصناعي في الجزائر حيث نجد أن المنافسة الاقتصادية وتحرير التجارة مرتبطان أكثر بنوعية الإنتاج الشامل الذي يبدأ بالعنصر البشري وينتهي إلى المحيط العام من الناحية القانونية والتشريعية.

ويشكل تأهيل المحيط العام في الجزائر أمرا ضروريا لحماية النسيج الصناعي والإنتاج الوطني من تدفق السلع الأجنبية في ظل العولمة الاقتصادية والتحضير للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ومنطقة التبادل الحر الاورومتوسطية. ولكي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا الوضع يتحتّم على الجزائر وضع برنامج تأهيل لها وذلك لإخراجها من دائرة التقليد إلى آفاق الاحتراف.

II-2-2 مفهوم عملية التأهيل:

- **تعريف التأهيل:**

التأهيل يعني تطوير المؤسسة من اجل أن تصبح قادرة على المنافسة أي رفع قدرتها التنافسية من ناحية الجودة أو الكفاءة الداخلية في استخدام مواردها وذلك حتى تضمن شروط البناء وتحقيق مردودية اقتصادية[1]

أما مفهوم عملية التأهيل فحسب منظمة الأمم المتحدة ONUD [2] يعني عولمة المنافسة وتنوع الأسواق وتحديد المنتوجات وتطبيق التكنولوجيات الحديثة والتي قد تغير من محددات المنافسة

1) – كمال رزيق – التصحيح الهيكلي وإثارة على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر – الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية – كلية العلوم الاقتصادية والتسيير – جامعة سطيف 29 – 30 – أكتوبر 2000 –ص07.
2)- كمال رزيق - نفس المرجع السابق – ص 07 ، 08.

الصناعية على المستوى الدولي، فالمنافسة لا تقتصر فقط على مستوى تكلفة عوامل الإنتاج وتوفير المواد الأولية بل تتعدى إلى الأمور التالية:

- نوع هيكل المؤسسة.
- مدى ضعف المنافسة على الكفاءات والقدرات التنظيمية والتقنية للمؤسسات في الاستجابة السريعة لحاجيات الطلب والتغيرات الحاصلة فيه .
- فعالية مصادر التجديد داخل المؤسسة.

II-2-3 مفهوم برنامج إعادة التأهيل:

إن الهدف من برنامج إعادة التأهيل حسب منظمة (ONUDI) هو إدخال تغيرات نوعية على مستوى المؤسسات في الميادين التالية: التسويق، التكنولوجيا التسيير والموارد البشرية.

ويعرف برنامج إعادة التأهيل على أنه عبارة عن مجموعة من الإجراءات التي تتّخذها السلطات قصد تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي ويصبح لديها هدف اقتصادي ومالي على المستوى الدولي[3]

وبالتالي فإعادة التأهيل يسمح للمؤسسات للوصول إلى مستوى تنافسي في إطار عولمة المبادلات وترابط العلاقات الاقتصادية الوطنية مع السياسات الاقتصادية الدولية، وبذلك هو عملية انتقال من مستوى إلى مستوى آخر من خلال تقوية العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسة حتى يمكنها الدخول إلى السوق الدولي والتكيّف مع تحديات العولمة.

وبرنامج التأهيل لا يمكن تحقيق إلا إذا تبنّت المؤسسة إجراء إصلاحات داخلية على المستوى التنظيمي الإنتاجي والاستثماري والتسويق.

II-2 -4 مسار عملية إعادة تأهيل المؤسسات:

برنامج إعادة التأهيل هو برنامج لا يتعلق بالمؤسسة فقط بل يتعدى إلى المحيط الذي تنشط فيه المؤسسة ويمس بذلك الهيئات المؤسساتية المحيطة أو المتعاملة مع المؤسسة، وعليه يمكن تبيان عملية إعادة التأهيل من خلال الشكل التالي الذي يبيّن مختلف الجوانب التي يمسّها التأهيل:

[3] عبد اللطيف بلغرسة – آثار السياسة النقدية والمالية على تأهيل المؤسسة الاقتصادية – مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – جامعة منتوري بقسنطينة – العدد 01 – 2002 –ص 147.

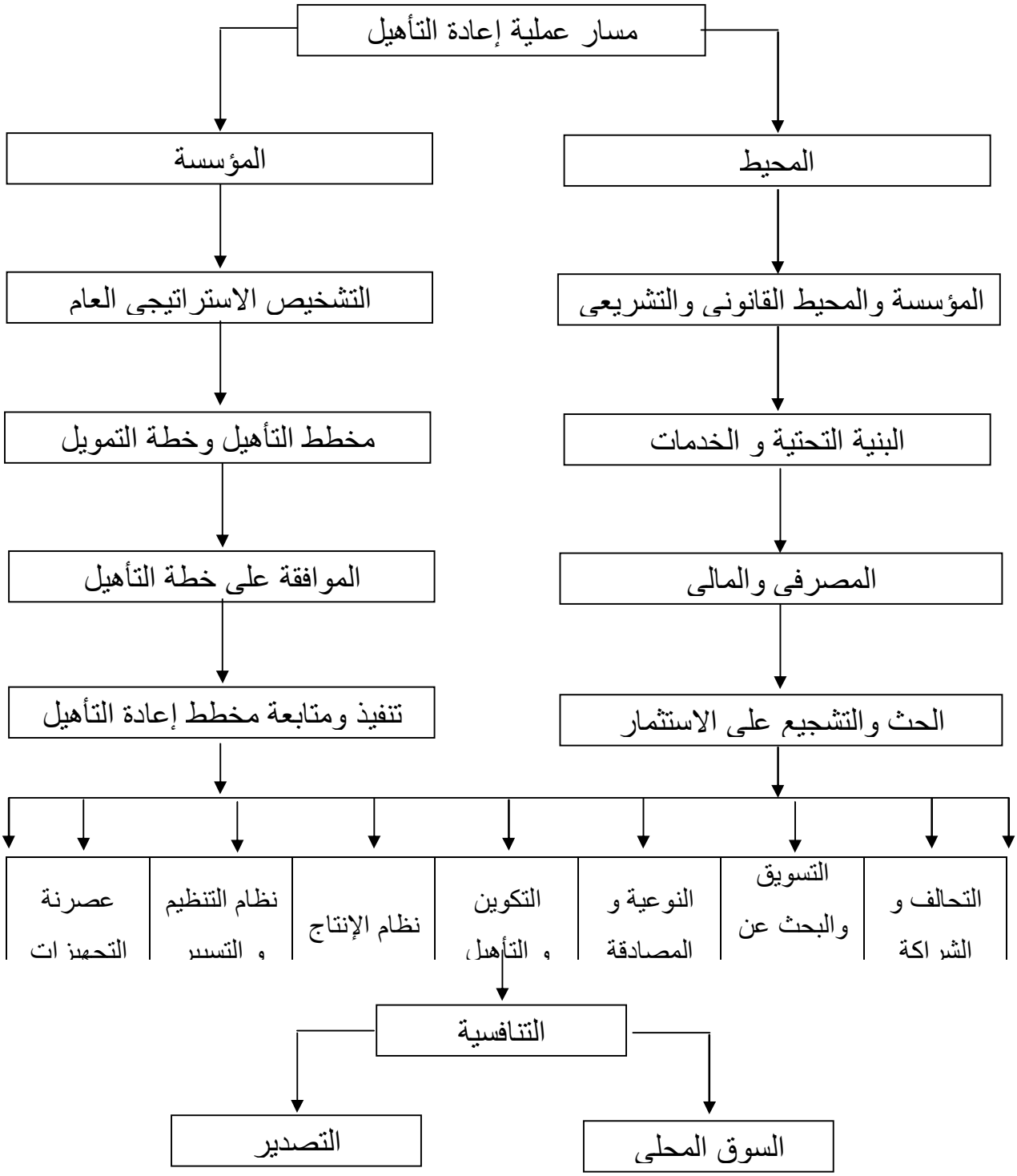

شكل رقم28: مسار عملية التأهيل

المصدر: وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة.

من خلال الشكل السابق يتّضح أن تأهيل المؤسسة مرتبط ارتباطا وثيقا بتأهيل المحيط.

- **تأهيل المؤسسة:**

ويشمل على:

- عصرنه التجهيزات وذلك للرفع من الكفاءة الإنتاجية وتحقيق اكبر عائد بأقل التكاليف.
- نظام التنظيم والتسيير: تطوير القدرات الفكرية والمهنية للمسيّرين وتنمية ثقافتهم وذلك حتى تكون لديهم أفكار تمكّنهم من التحكم في آليات التوقع المستقبلي وموجهة المخاطر والتدخل في توجيه السياسة العامة داخل المؤسسة في مجال التفكير الاستراتيجي وكذا طرق جمع المعلومات.
- أنظمة الإنتاج: رفع الكفاءة الإنتاجية والتحكم في التكاليف.
- التكوين والتأهيل البشري: القيام برسكلة العمال واستعمال طرق حديثة في تكوّن المسيّرين لمواكبة تطور تقنيات التسيير.
- الجودة والمصادقة: استعمال التكنولوجيات الحديثة من أجل تحسين الجودة للمنتوجات ومطابقتها للمواصفات الدولية.
- التسويق والبحث عن الأسواق: إن بقاء المؤسسة مرهون بقدرتها على إرضاء الزبائن تكون على دراية كاملة بحاجات الزبون.
- التحالف والشراكة: اكتساب الخبرات ومساعدة المؤسسات الشريكة في تحديد امثل الطرق الواجب إتّباعها.

- **تأهيل محيط المؤسسة:**

- تأهيل المحيط القانوني والإداري: مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات وتبسيط الإجراءات واعتماد الشفافية في معالجة الملفات.
- البنية التحتية والخدمات: وتشمل على كل من شبكات النقل، المواصلات وتهيئة المناطق الصناعية.
- المحيط البنكي والمصرفي: باعتبار البنوك الأداة الأساسية لتنفيذ أي برنامج اقتصادي ومتابعتها يجب تكييف قواعد تسييرها وفق احتياجات المؤسسة.
- التشجيع على الاستثمار: بتبسط النظام الجبائي وكل ما يدفع لتشجيع الاستثمار من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

II-3 أهداف برنامج إعادة التأهيل:

يمكن توضيح الأهداف الرئيسية لتأهيل المؤسسات الجزائرية.وفق للشكل التالي الذي يبين الأهداف الأساسية لبرنامج التأهيل الموضوع من طرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI)

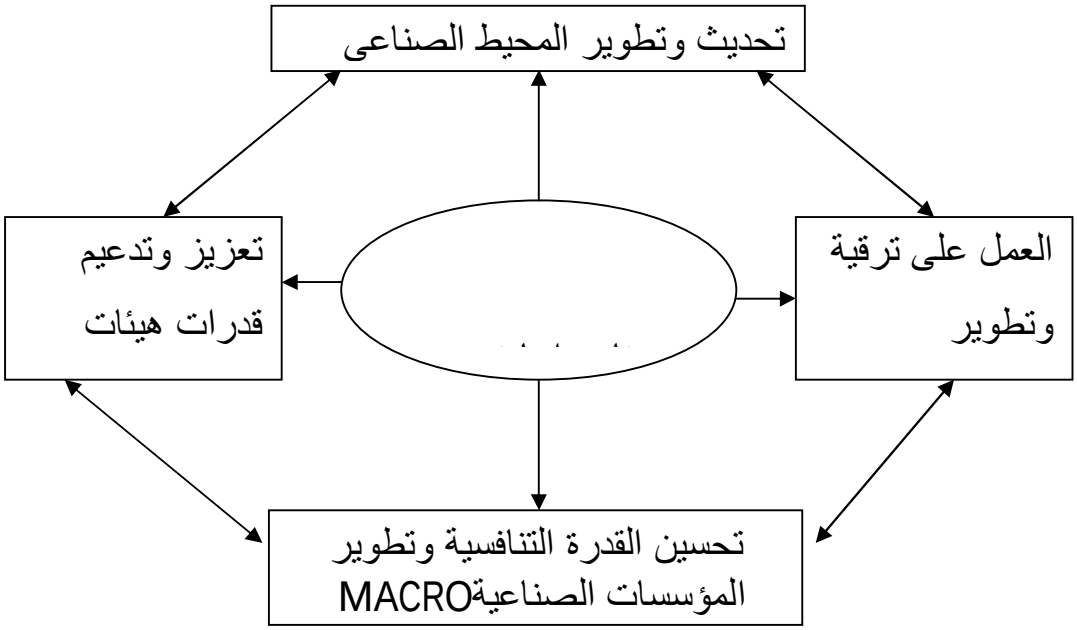

شكل رقم29: أهداف برنامج إعادة التأهيل

Source : Mohammed lamine dahoui , restructuration et mise a niveau d'entreprise Alger ,2005 p 74

من خلال هذا الشكل نستنتج أن أهداف برنامج إعادة التأهيل تكون على03 مستويات:

- **على المستوى الكلي[1]:**

حيث تتمثل في الحكومة، وزارة الصناعية وإعادة الهيكلة حيث يعتبران من أهم المتعاملين على المستوى الكلي، ويحددان توجيهات السياسة العامة لإعادة الهيكلة الصناعية حيث يتم تسطير هذه السياسة وفق النقاط التالية:

- إعداد سياسة صناعية كقاعدة أساسية لبرامج الدعم والتحفيز إذ تحضر هذه السياسة وفق صيغة الاجتماع والتشاور مع القطاعات المختلفة التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الفرص المتاحة من قبل القطاعات والقدرات الوطنية.
- وضع الآلية التي تمكّن للمؤسسات الاقتصادية والحكومة من اتّخاذ الإجراءات وإجراء العمليات على المستوى الوسطي والوحدوي.

1) – بوخارة إسماعيل وعطوي عبد القادر- الملتقى الدولي حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية – 25 – 28 ماي 2003 – جامعة سطيف –ص 844.

- **على المستوى الوسطي méso [1]:**

إن أي برنامج يعتمد أساسا على التشاور وذلك بتحديد الشركاء الذين يكون على عاتقهم مرافقة المؤسسة أثناء عملية تأهيلها ويشترط في الشركاء أن يكونوا منظّمين ومهيكلين والتأكد على قدرتهم على القيام بهذا العمل وذلك وفق آليات متمثلة فيما يلي:

- جمعية أرباب العمل للقطاع الصناعي.
- الجمعيات المهنية والمؤسسات شبه العمومية.
- بنوك مؤسسات مالية ومراكز التسيير الصناعي.
- هيئات تسيير المناطق الصناعية.
- هيئات التكوين المتخصصة.

أما على الإجراءات التي تساعد على تحسين أداء المؤسسات وفق منهج إعادة تأهيل محيط المؤسسة والذي يهدف إلى تدعيم قدرات الهياكل المساعدة وتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات تكمن فيما يلي:

- التكوين مجال منهجية تقييم المشاريع.
- منهجية تقييم ومتابعة برامج التأهيل.
- مراقبة عملية التأهيل لإدماجها في تطوير إعادة الهيكلة الصناعية.
- تحديد وتشريع وتأهيل كل ما هو موجود.
- اقتراحات ودراسات الجدوى للهياكل الجديدة والمساعدة في انتشار هياكل جديدة.

- **على المستوى الوحدوي:**

إن برنامج إعادة التأهيل هو برنامج محفز للمؤسسات على تحسين قدرة تنافسية المؤسسات ومستقل عن سياسة ترقية الاستثمار والحفاظ على المؤسسات التي هي في وضعية صعبة، فهو بذلك عبارة عن عملية تحسين متواصل لإدخال منهج لتطوير والوقوف على نقاط القوة والضعف.

ومن هذا المنطق فهو برنامج اختياري وغير مفروض من طرف الدولة بل يجب على المؤسسة المبادرة إلى تنفيذ و القيام به لتكون مستعدة لخوض المنافسة الدولية.

أما الإجراءات التي يجب على المؤسسة اتّخاذها تحقيق الأهداف الرئيسية هي:

- دراسات البحث والتطوير وكل استثمار غير مادي يهدف إلى تحسين التنافسية الصناعية مثل المرافقة التقنية(الملكية الصناعية) البرمجيات، التكوين وضع حيّز، تطبيق نظام النوعية، المعايير، أنظمة المعلومات والتسيير.
- الاستثمارات المادية والمتمثلة في: تجهيزات الإنتاج، تجهيزات المخابر والقياس وتجهيزات الإعلام الآلي وتجهيزات ذات منفعة صناعية.

كما يتضمن برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

- الرفع من القدرة التنافسية للمؤسسات وذلك:

*- مراعاة المقاييس الدولية فيما يخص النوعية.

*- تزويد أرباب العمل لمفهوم ثقافة المؤسسة وذلك لتدعيم إمكانيات التسيير لديهم.

*- الاستغلال الأمثل للثروات الطبيعية الموجودة.

*- العمل على تخصص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تتحكم في الأسعار بصورة فعالة.

*- تطوير الشراكة الدولية والرفع من الكفاءة الإنتاجية وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وذلك بتطبيق الأفكار الحديثة في التسيير في مجال تسييراليد العاملة والتقييم المحاسبي.

II-4 ممثلي برنامج إعادة التأهيل:

تشرف مجموعة من الهيئات المختصة على تطبيق برنامج إعادة التأهيل وتتمثل هذه الهيئات في:

II-4-1 المديرية العامة لإعادة الهيكلة الصناعية (DGRI):

حيث تعتبر الجهة المكلفة بتسيير البرنامج الخاص بالتأهيل وتقوم بعدة مهام في الإطار وذلك بالتعريف بالشروط التقنية والمالية والتنظيمية والخاصة بالسير الحسن لبرنامج إعادة التأهيل وذلك عن طريق[1]:

- الربط بين الوسائل القانونية والمالية لصندوق ترقية التنافسية الصناعية.
- وضع برنامج إعلامي وتحسيسي للمؤسسات المعنية بالبرنامج.
- تطوير وترقية برنامج تكوين المختصين المشرفين على تنفيذ هذا البرنامج.
- التعرف على حاجات المؤسسة والهيئات الإدارية من معلومات متعلقة ببرنامج التأهيل والعمل على توفيرها.
- معالج الملفات المقدمة من طرف المؤسسات الراغبة في تنفيذ البرنامج ودراستها على مستوى الأمانة التقنية قبل أن يتم إرسالها إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية.

II-4-2اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية (CNCI)

تمّ تأسيسها بناءا على المرسوم رقم 2000/ 192 لـــ16 – 17 – 2000 وبدأت نشاطها في 15 – 09 – 2001 وتترأس هذه اللجنة وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة وتتكون من الأعضاء الآتية[1]:

- ممثل عن وزارة الصناعة.

1)- Fonds de promotion de la compétitivité industrielle MIR . p14 – 15; l'Année 2002.
1)- Programme de mise à niveau des entreprises . 11- 03 – 2000 . p 02

- ممثل عن وزارة المالية.
- ممثل عن وزارة المساهمة وترقية الاستثمارات.
- ممثل عن وزارة التجارة.
- ممثل عن وزارة الشؤون الخارجية.
- ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العملي.
- ممثل عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ممثل عن الوزارة المكلفة بالغرفة التجارية والصناعية الجزائرية.

وتتمثل مهام هذه اللجنة فيما يلي:

- تحديد المبالغ المالية التي يمكن الاستفادة منها لتنفيذ البرنامج.
- دراسة ملفات التأهيل المقدمة من قبل المؤسسات التي تريد أن تستفيد من المساعدات المالية.
- دراسة طلبات التمويل العمليات المتعلقة بترقية محيط المؤسسات الصناعية و الخدماتية المرتبطة بالصناعة.
- اقتراح إجراءات مساعدة لتحسين التنافسية الصناعية.
- تأسيس اتفاق بين وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة والمؤسسة المستفيدة من البرنامج.

II-4-3 صندوق ترقية التنافسية الصناعية (FPCI):

تمّ إنشاء هذا الصندوق لتمويلي جزء من عمليات تنفيذ البرنامج الخاص بتأهيل المؤسسات وهذا بموجب قانون المالية لسنة2000 وهو صندوق مرتبط بالمؤسسات ويقوم بمساعدة مالية للمؤسسة وهياكل الدعم:

- **مساعدة مالية موجهة للمؤسسة:**

وهي موجهة لتغطية جزء من التكاليف التي تتحملها المؤسسة أثناء:

- قيامها بالتشخيص الشامل لوضعيتها ووضع خطة التأهيل الخاصة بها
- الاستثمارات المادية " شراء التجهيزات " وغير المادية في إطار تكوين المسيرين، والتدريب على إستعمال التكنولوجيا.

- **مساعدة مالية موجهة لهياكل الدعم:**

توجه هذه المساعدات أساسا لتغطية التكاليف المتعلقة بـــ:

- العمليات الموجهة لتحسين محيط المؤسسة الإنتاجية أو الخدماتية والخاصة بالقطاع الصناعي، مثل المؤسسات التي تهدف إلى تحسين الجودة أو التكوين الملكية الصناعية.
- كل الأنشطة المتعلقة ببرامج تكوين مسيري المناطق الصناعية ومناطق النشاط

وتجدر لإشارة إلى جانب هذا الصندوق هناك مصادر أخرى لتمويل المؤسسات مثل الصندوق الوطني للبيئة والصندوق الخاص بتطوير الصادرات...الخ.

II -5 إجراءات برنامج إعادة التأهيل:

يمكن تلخيص مراحل عملية برنامج إعادة التأهيل وفق الشكل الآتي الذي يبين آلية عملية برنامج تأهيل المؤسسة :

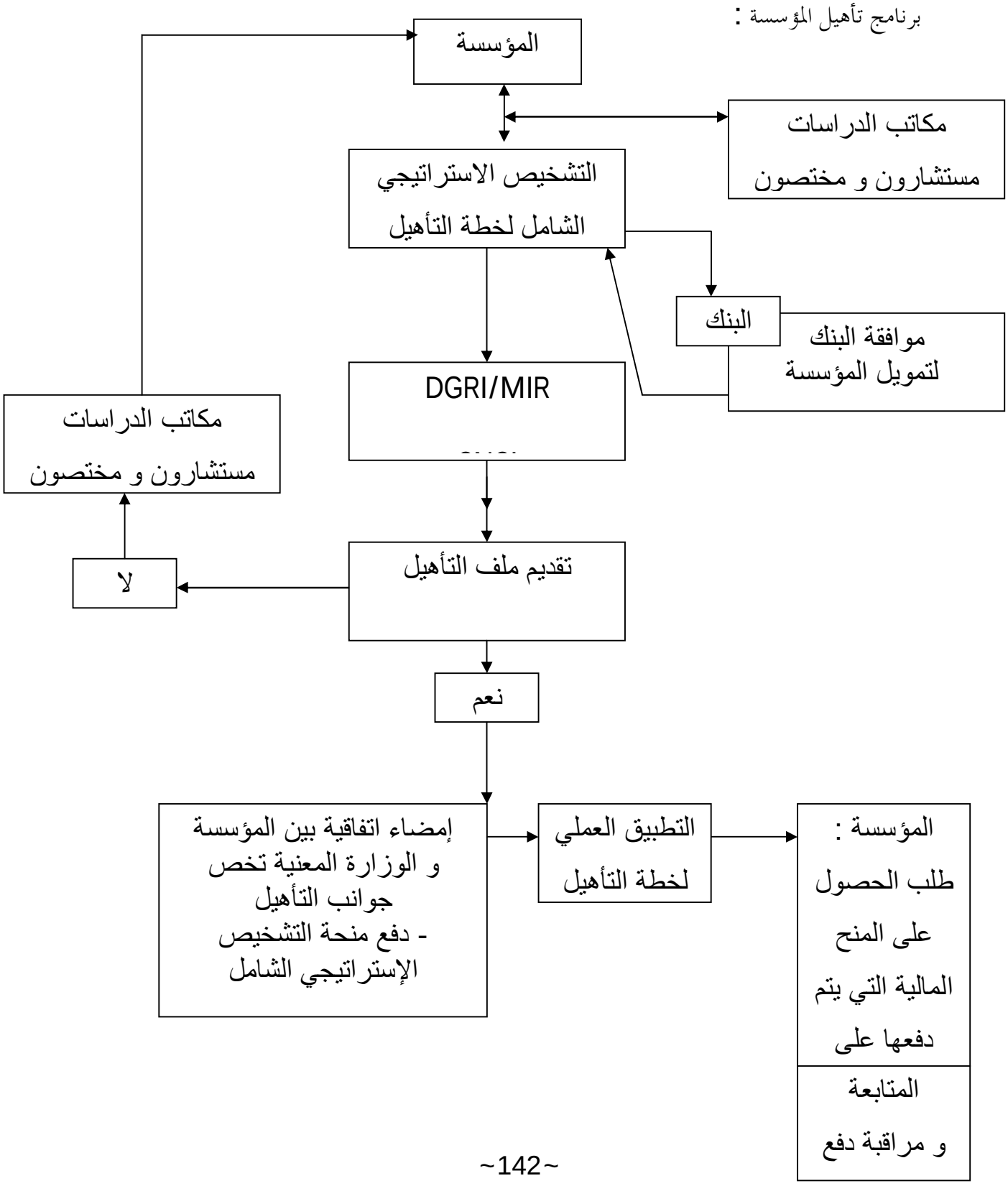

شكل رقم30: إجراءات عملية إعادة التأهيل

المصدر: وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة

من خلال هذا الشكل يتبين لنا أن آلية برنامج التأهيل تمر بمجموعة من المراحل[1]:

- **المرحلة الأولى:**

تقوم مكاتب الدراسات والمستشارين مختارين من طرف مسئولي المؤسسة بدراسة وتشخيص استراتيجي الشامل ووضع مخطط التأهل للمؤسسة المعنية.

وترافق هذه الدراسة طلب إعانات مالية من طرف صندوق ترقية التنافسية الصناعية مع احترام شروط قابلية الاستفادة والإجراءات المحددة من كطرف اللجنة الوطني للتنافسية الصناعية (CNCI).

يصبح للمؤسسة الحق من الاستفادة من الإعانات المالية بمجرد الموافقة على ملفها.

- **المرحلة الثانية:**

بعد موافقة CNCI يتم تنفيذ الإجراءات المادية وغير المادية المحددة في خطة التأهيل مما يعطي لها الحق من الاستفادة من الإعانات المالية حسب:

- حسب 03 دفعات وتكون الدفعة الأخيرة عند نهاية خطة العمل بحيث لا تتجاوز السنتين من بداية إشعار المؤسسة بالموافقة.
- على شكل دفعة واحدة تكون في حدود نهاية المدة التي لا تتجاوز سنتين.
- في حالة استثنائية يمكن للجنة أن تمدد مهلة الإنجاز لسنة أخرى من أجل تحقيق باقي الإجراءات المتعلقة بالتأهيل.

- **المعلومات الأولية:**

كل مؤسسة ترغب في برنامج التأهيل والحصول على مساعدات مالية من صندوق ترقية التنافسية الصناعية FPCI مكتب دراسات ويجب أن تحقق من أنه يملك الإمكانيات الضرورية لتحقيق التشخيص الاستراتيجي الشامل ووضع خطة التأهيل.

تعلم المؤسسة الأمانة التقنية عن رغبتها في الدخول لتنفيذ برنامج التأهيل مشيرة إلى اسم مكتب الدراسات والمستشارين الذين تعاملت معهم ، بحيث ترسل بطاقة تعريفية بالمؤسسة كما يقوم مكتب الدراسات بتشخيص قبلي لاستبعاد التعهد مع مؤسسات لا تستجيب لشروط القبول وتتضمن المعلومات الأولية ما يلي:

- **معطيات عامة حول المؤسسة:**

وتتمثل في:

[1)]- Fronds de promotion de la compétitivité industrielle manuel des procedures 2002. p02

- الاسم التجاري للشخص المعنوي.
- الوضعية القانونية للمؤسسة.
- اسم ولقب الأشخاص الذين يرغبون باسم في المؤسسة الاستفادة من البرنامج.
- العنوان الكامل للمؤسسة.
- تاريخ الإنشاء.

- **معطيات مالية، تقنية وبشرية:**

وتتمثل في:

- رأس المال الاجتماعي وتقسيمه.
- تطور رقم الأعمال خلال 03 سنوات الأخيرة.
- تطور رأس المال الخاص.
- تطور كتلة الأجور لـــ03 سنوات الأخيرة.
- عدد العمال المشتغلين وتوزيعهم حسب الصنف الاجتماعي والمهني.
- الاستثمارات المحققة في الأنشطة الرئيسية.

- **تقديم طلب المساعدة المالية من طرف المؤسسة:**

ترفق المؤسسة التي تقدم طلب المساعدة المالية في إطار البرنامج من صندوق ترقية التنافسية الصناعية ملف إلى الأمانة التقنية لـــCNCI.

- **ملف التأهيل:** ويتكون الملف من:

- دراسة التشخيص الاستراتيجي الشامل ومخطط التأهيل ممضي من طرف مكتب الدراسات والمؤسسة.
- مخطط تمويل الاستثمارات بالإضافة إلى اتفاقية التمويل المبرمجة مع البنك (رسالة الموافقة).
- الوضعية المالية والمحاسبية مصادق عليها من طرف لجنة متكونة من خبراء محاسبين، محافظي حسابات أو محاسبين معتمدين.
- بيانات تقديرية للاستثمارات المادية والمعنوية المنتظر تحقيقها.
- بطاقة فنية للتشخيص الاستراتيجي ومخطط التأهيل.

- **معالجة الملف من طرف الأمانة التقنية:**

تتم معالجة الملفات والتأكد من مطابقتها للشروط المتمثلة في:

- استلام الملفات التي تتوفر فيها الشروط الآتية.
- الانتماء لقطاع إنتاجي.
- متحصله على رقم استدلالي جبائي.
- على أقل 03 سنوات من النشاط.

يجب أن تتوفر في المؤسسة:

- أصول صافية أكبر من أو تساوي 50 % من رأس مالها الاجتماعي.
- رأس المال العامل موجب.
- توظف المؤسسة 20 عامل على الأقل بصفة دائمة.

بعد التحقيق من طرف الأمانة التقنية يمكن لها أن تقبل الملف أو طلب معلومات تكميلية أو ترفض الملف.

*- **في حالة القبول:** يخضع الملف للتقييم حيث تضع الأمانة التقنية بطاقة فنية للمؤسسة وترسلها إلى CNCI.

*- **في حالة وجود نقص في الملف المقدم:** تعلم الأمانة التقنية المؤسسة من أجل استكمال باقي المعلومات.

*- **في حالة الرفض:** تقوم الأمانة التقنية بقرار الرفض.

وفي هذه الحالة لا يحق للمؤسسة الحصول على إعانات التشخيص ومخطط إعادة التأهيل.

- **تقييم الملف:**

عند مطابقة الملف لمعايير الاستلام تقوم الأمانة التقنية بتقييم مالي ومدى قابلية نجاح مخطط التأهيل، وتتمثل الشروط الأساسية الواجب التحقق منها عند التقييم:

- الصحة المالية للمؤسسة وتقيّم حسب معيارين.
- الأصول الصافية أكبر من أو تساوي 50 % من رأس مالها الاجتماعي.
- رأس المال العمل موجب.
- يجب على المؤسسة أن تحقق نتيجة صافية موجبة في السنة التي تسبق عملية التشخيص ووضع مخطط التأهيل أو تكون النتيجة المتوسطة للسنوات الثلاثة الأخيرة موجبة.
- تبرير مخطط التمويل اللازم من أجل تحقيق الاستثمارات المادية.
- مصداقية المعلومات المحاسبية.

مخطط التأهل يساهم بطريقة إيجابية في:

- تنافسية المؤسسة.
- التموقع الإستراتيجي والتنافس على مستوى السوق المحلي والدولي في ظل تحطيم الحواجز الجمركية

- **تقديم الملف للجنة الوطنية للتنافسية الصناعية:**

يقدم الملف لذي تمّ قبوله وتقييمه سابقا التي يمكن أن تتّخذ أحد القرارات التالية:

- منح الإعانات والمساعدات المالية.
- طلب التعمق في الملف الذي يخضع للجنة مرة واحدة.

- رفض الملف. (ويتم إشعار المؤسسة بالقرار المتّخذ)

في حالة المصادقة على الملف يتم التوقيع على اتفاقية بين وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة والمؤسسة المعنية حيث تحدد هذه الاتفاقية:

- التزامات الطرفين، الإجراءات، مبلغ المساعدات الممنوحة، بالإضافة إلى طرق صرفها حسب النموذج المتّفق عليه.

في حالة نقص الملف يعاد للمؤسسة من أجل دراسة تكميلية للنقاط المشار إليها من طرف CNCI في إطار هذه الدراسة تودع المؤسسة الملف من جديد على مستوى الأمانة التقنية من أجل إعادة الفحص من طرف اللجنة.

في حالة الرفض يتم إعلام المؤسسة بهذا القرار.

- **تنفيذ ومتابعة برنامج إعادة التأهيل:**

تحدد المساعدات المالية المقدمة من طرق صندوق ترقية التنافسية الصناعية في[1]:

- المساهمة بـــ70 % من تكاليف التشخيص الاستراتيجي لعام ومخطط إعادة التأهيل.
- المساهمة بـــ15 % من مبلغ الاستثمارات المادية المنفقة من طرف المؤسسة على رأس المال الخاص.
- المساهمة بـــ10 % من قيمة الاستثمارات المادية المنفقة على رأس المال الخاص.
- المساهمة بـــ50 % من مبلغ الاستثمارات غير المادية مثل التكوين، التنظيم.

✓ **مدة الإنجاز:**

الاستثمارات التي تخص المساعدات المالية يجب أن تحقق في أجل (02) سنتين ابتداء من تاريخ التوقيع على الاتفاقية.

✓ **منح المساعدات المالية:**

- يجب التمييز بين لمساعدات المالية الموجة للتشخيص الاستراتيجي العام ومخطط إعادة التأهيل.
- المساعدات المالية الموجهة للتشخيص تمنح مباشرة بعد لموافقة على الملف بقرار من طرف وزير الصناعة وذلك بعد الإطّلاع على رأي اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية.
- المساعدات المالية المتعلقة باستثمارات إعادة التأهيل لا تعطى إلا بعد تحقيق العمليات المبرمجة وبطلب من المؤسسة ويتم صرفها على 3 دفعات[1]:

- **الدفعة الأولى:** بعد تحقيق على الأقل 30 % من المبلغ الإجمالي للاستثمارات المادية وغير المادية.
- **الدفعة الثانية:** بعد تحقيق 60 % على الأقل من المبلغ الإجمالي للاستثمارات المادية غير المادية.
- **الدفعة الثالثة:** منح باقي المساعدات بعد التنفيذ الكلي لمخطط إعادة التأهيل.

1)-Fonds de promotion de la compétitivité industrielle op cit . p36
1)-Fonds de promotion de la compétitivité industrielle. op cit. p08

II-6 وسائل تنفيذ برنامج إعادة التأهيل:

إن وضع إستراتيجية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يتم بمعزل عن مجال ترقية الشراكة والتعاون الدولي لما له من الآثار الإيجابية على المؤسسات الجزائرية على المدى البعيد والمتوسط لذا يجب الاستفادة من جميع الاتفاقيات المبرمجة في إطار التعاون واستغلال الموارد الخارجية والقروض الممنوحة للقطاع[2].

II-6-1 التعاون الأورو متوسطي:

في إطار التوصل إلى اتفاق الشراكة الذي يسمح للجزائر بالاندماج في الفضاء الاقتصادي الأوروبي، وفي إطار إقامة منظمة التبادل الحر في أفق عام 2010 تقرر إصلاح المؤسسة الاقتصادية للشركاء للاقتصاديين في جنوب البحر المتوسط وعلى هذا الأساس خصص الاتحاد الأوروبي تعاون ودعم مالي برصيد إجمالي قدره 4.685 مليار أوروسمّيت برنامج ميدا (MEDA) وهي عبارة عن إجراءات مرافقة للإصلاحات الخاصة باقتصاد السوق وتطوير القطاع الخاص بالإضافة إلى دعم التوازن الاقتصادي للبلد المستفيد.

إن برامج ميدا تتشكل من محورين:

- التمويل الثنائي (90 %).
- التمويل في إطار التعاون الإقليمي بين الدول المتوسطية (10 %).

حيث يطبق برنامج ميدا من خلال لجان تشرف على تنفيذ هذه المشاريع ومتابعتها وتقييمها[3].

قد استفادت منها الجزائر والدول العربية المتوسطة المعنية خاصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد تجسّدت هذه المشاريع البرامج في مرحلتين من التمويل والدعم:

- برنامج ميدا 1 خلال الفترة (1996 – 2002).
- برنامج ميدا 2 خلال الفترة (2000 – 2006).

إضافة إلى برامج التمويل ضمن التعاون الإقليمي.

ويمكن التطرف لاستفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، حيث كانت معظم المبالغ المخصصة لها تدخل ضمن البرنامج الأول، حيث تمّ تخصيص 4.856 مليار أورو من طرف البنك الأوروبي للاستثمار (BEI) حيث تتكون 2.310 مليار أورو في شكل قروض.

وفي هذا الإطار استفادت الجزائر ضمن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التمويل بمشروع دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـــ57 مليون أورو. حيث أن الموارد المخصصة لتمويل

2)- بوقنة عبد الفتاح – المرجع السابق – ص07.

[3]) Programme MEDA Algérie: site web : www.algerian – embassy . be

هذا المشروع موجّهة أساسا إلى منح الدعم التقني المتعدد الأشكال للمؤسسات الجزائرية. هذا المشروع يهدف إلى وضع شبكة وطنية للمعلومات الاقتصادية والتقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كما تم وضع وحدة تسيير هذا البرنامج UGP في الجزائر في أكتوبر 2000 في إطار تفعيل برنامج ميدا. وفيما يلي ندرج المخطط التنظيمي لوحدة تسيير المشروع.

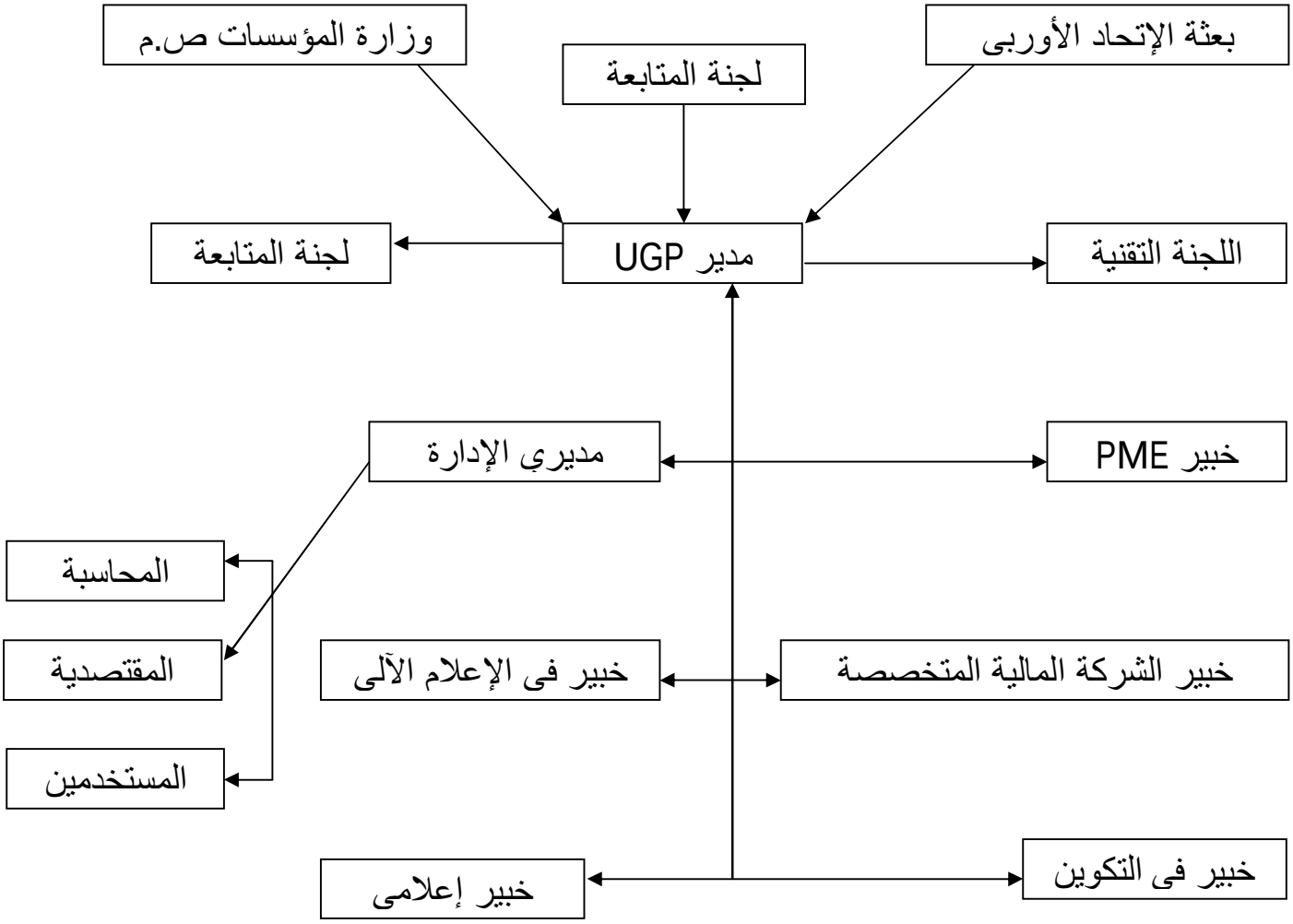

شكل رقم31: التنظيم الهيكلي لوحدة تسيير المشروع CGP.

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة www.pme-art- dz.org .

II-6-2 التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية:

تمّ الاتفاق على فتح خط تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقديم مساعدة فنية متكاملة لدعم استحداث نظم معلوماتية ولدراسة سبل تأهيل الصناعات الوطنية لمواكبة متطلبات العولمة في إطار وضع ورشات خاصة بترقية المناولة بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتطوير

التعاون مع الدول التي تملك تجارب متقدمة في رعاية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مثل ماليزيا اندونيسيا، تركيا[1].

II-6-3 التعاون مع البنك العالمي:

مع البنك العالمي وتحديدا مع الشراكة المالية الدولية (SFI) تمّ إعداد برنامج تعاون تقني مع برنامج شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (NEAD) لإعداد ووضع حيّز التنفيذ بارومتر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها.

وسيدخل هذا البرنامج في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط.

II-6-4التعاون الثنائي:

هناك العديد من لبرامج التعاون الثنائي خاصة مع الدول التي لها خبرة واسعة في ميدان تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويتجلى هذا التعاون في:

- **التعاون مع فرنسا:**

في إطار التعاون الجزائري الفرنسي تمّ إبرام اتّفاق مع الجمعية الدائمة لغرف الحرف بفرنسا لتكوين 48 منشطا اقتصاديا، ويتم التحضير بمشروع تعاون مع المجلس الجهوي مع مجموعة من ولايات الشرق الجزائري (عنابه – سطيف - قسنطينة).

- **التعاون مع إيطاليا:**

تمّ المشروع مع إيطاليا لتنفيذ خط القرض المقدّر بـــ52.5 مليارليرة إيطالية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ميدان اقتناء تجهيزات نقل التكنولوجيا التكوين، المساعدة التقنية، والبراعات الصناعية، كما تمّ الاتّفاق بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإيطالية للنشاطات المنتجة في أفريل 2002 بالجزائر لتقديم مساعدة تقنية لتدعيم هياكل الدعم الموجودة (إنشاء مشاتل، مراكز التسهيل، آليات مالية حديثة) وكذلك تبادل المعلومات الخاصة بالقطاع ، ولهذا الغرض تم تنصيب لجنة متبعة لتحديد ميكانيزمات تطبيق الاتفاق.

- **التعاون مع ألمانيا:**

في إطار التعاون مع ألمانيا خصوصا في مجال التكوين، الاستشارة، انتقل برنامج التعاون الجزائري الألماني إلى مرحلته الثالثة، فبعد أن أنهى تكوين 200 مستشار مختصّا في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشخيص وضعية 30 مؤسسة قام في إطار هذا البرنامج بتوسيع شبكته بمراكز الدعم المتواجدة بتنظيم ملتقيات إعلامية ودراسية لممثلي الجمعيات لمهنية.

1)- h tt p : // w w w. PMEART – d z.org :/fr/document / doc.html .

II-7 الآفاق والتحديات لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن عولمة الاقتصاد التي يميّزها الدور البارز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تساهم في تحقيق نسبة عالية من التنمية الاقتصادية، فالتحولات الاقتصادية العالمية الجديدة جعلت من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القاعدة الأساسية لاقتصاد أي دولة لذا فالتّحدّيات التي تواجه هذا القطاع في الجزائر كبيرة فبالرغم من مبرور أكثر من عشرية على الانفتاح الاقتصادي إلا أن موضوع هذه المؤسسات لا يزال في طور التأسيس.

وعليه لابدّ أن نتطلّع إلى آفاق واسعة تجعل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك الأساسي للاقتصاد الوطني والمساهمة في تعزيز طاقات الاستثمار الوطني بالشراكة لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

وتتجلى هذه الآفاق في:

- نشر وتفعيل ثقافة المؤسسة.
- إيجاد آليات لربط العلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومركز البحث والتطوير.
- إقامة برامج تكوينية و تأهيلية بشكل دائم لصالح مسيري المؤسسات وذلك لضمان التحكم في أدوات التسيير الحديثة ورفع كفاءة المسيّر والتمكّن من مواجهة تغيرات المحيط والوصول إلى درجة المطابقة CERTIFICATION مع المعايير الدولية للإنتاج والتسيير (ISO 9000) .
- إدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال (NTIC) في وظائف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تكثيف إنشاء مشاتل المؤسسات ومراكز الدعم والدراسات.
- ترقية وتطوير جهاز الإعلام الاقتصادي.
- تشجيع الدولة لتطوير الشراكة بين القطاع العام والخاص والعمل على توسيع مجال التنازل عن الخدمات لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تشجيع التحاق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتيار العالمي للمقاولة من الباطن.
- تنسيق نشاطات البورصات المقاولة من البطن والشراكة فيما بينها.
- ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل الوطنيين والأجانب.
- التفكير حول الدور الاجتماعي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إدراج الاهتمامات البيئية للقطاع.

إن تحقيق هذه الأهداف المنشودة يتطلب عملا جاد ومتواصل على الأجلين المتوسط والبعيد. وهذا ما يعمل عل تأهيل هذا القطاع على التكييف مع الظروف الوطنية والدولية التي تتميز بالقفزات النوعية والتنافسية والجودة الشاملة

III-واقع التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية في الجزائر:

في ظل التطورات والتغيرات التي يشهدها محيط المؤسسة الاقتصادي.فان الحديث عن إدماج التنمية المستدامة قي الإدارة في الوقت الحالي ومدى إقبال المؤسسات عليها يعتبر حديثا سابقالاوانه وهناك من يعتبرها مجازفة وذلك للأسباب التالية:

- إدماج التنمية المستدامة في التسيير هو إحدى المجالات التي تخص المؤسسات التي تنشط في محيط جد لبرالي. -التنمية المستدامة تخص المؤسسات التي لا تعاني من الأداء المالي ا وانهاحققت اداءا اقتصاديا عاليا و انتقلت بذلك إلي الاهتمامات الاجتماعية والبيئية.

وانطلاقا من هذه المعطيات فهذا يؤدي بنا إلى طرح بعض الأسئلة.حول واقع التنمية المستدامة في المؤسسات الجزائرية و كيفية تطبيقها والتحولات التي من شانها أن تساعد المؤسسات على تقبل أهداف التنمية المستدامة.

ففي دراسة قام بها المكتب الدولي للعمل[1] حول الوضع الاجتماعي في الجزائر فقد توصلت هذه الدراسة انه يصعب الحديث عن التنمية المستدامة في الوقت الراهن وذلك لسببين رئيسيين:

- حداثة الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر القائم على قواعد السوق. ومن هنا فان الميكانزمات القادرة على القيام بذلك غير متوفرة أو غير ممكن تطبيقها بشكل كامل.

-ميكانزمات تطبيق دولة القانون واحترام مبادئ الحكم الراشد غير موجودة ولايمكن تطبيقها نظرا لانتشار الاقتصاد الموازي وظاهرة تغليب المصالح الشخصية في إدارة العلاقات بين الأطراف ذات المصلحة على جميع المستويات.

III-1 واقع البيئة في المجال الصناعي في الجزائر:

في إطار التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي عرفتها الجزائر والتي تتم في إطار غير منظم وبعيدا عن إطار يسمح بضبطها قررت السلطات العمومية وضع مخطط عرف بالمخطط الوطني من اجل البيئة والتنمية المستدامة خلال الفترة :2001.2010 وقد خصص له غلافا ماليا قدره970مليون دولار أمريكي2 ولكن قبل وضع المخطط تم إجراء تشخيص لوضع البيئة في الجزائر

[1] Union syndicale des travailleurs du maghreb arabe(USTMA) et l' organisation arabe du travail, conférence maghrébine sur la responsabilité sociale de l' entreprise ,rapport final et recommmandations,tunisie 6 ,7 mai2005 .p20

[2] Mission économique de l'embrassade de France en algèrie,fiche de synthèse sur le marché de l'environnement en Algérie ;MINEFI-DGPTE ,version 1 du 14mars 2004,p01

وقدمت السلطات تقريرا حول واقع ومستقبل البيئة والذي تم اعتماده كأرضية لوضع البرنامج الوطني للبيئة والتنمية المستدامة ومن بين نتائج التشخيص :

-أدت عملية التصنيع غير المتحكم فيها إلى تلوث صناعي وحضري أدت إلى ظهور جملة من المشاكل والتي أثرت على الصحة العمومية من جراء الانبعاثات والتي تعتبر التهديد الأساسي لجودة الهواء.

-محدودية أماكن جمع النفايات وقدرات معالجتها.

- ضعف الإطار القانوني و التشريعي وغياب الميكانيزمات التي تسمح بتطبيقهما.

III- 1-1-السياسة الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة:

بناءا على نتائج التشخيص صيغت السياسة الوطنية للبيئة والتي من بين ما تشمله النقاط المتعلقة بالقطاع الصناعي والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- **على المستوى الكلي:**

-من ناحية البرامج:

-وضع برامج وطنية بيئية تمتد من سنة 2001 إلى سنة 2010 ويتم دعم هذه البرامج من الناحية المالية من طرف إنشاء الصندوق الوطني للبيئة ومكافحة التلوث ومن مهام هذا الصندوق تقديم مساعدات مالية للمؤسسات الصناعية التي تسعى في جهودها إلى القضاء على مصادر التلوث او التحكم فيها من خلال إنشاء وحدات لتجميع النفايات ومعالجتها.

-إدماج الرسم الايكولوجي منذ سنة 2005 انطلاقا من مبدا الملوث يدفع الثمن والهدف من ورائه حث المؤسسات الصناعية على انتهاج تصرفات اكثر حماية للبيئة وفي هذا الصدد تم إدخال الرسم البيئي في قانون المالية لسنة 2005 حيث حدد ب10500دج إذ كان الملوث يمارس نشاطا صناعيا.

-من الناحية التشريعية:

تم صدور جملة من القوانين منذسنة2001:

- القانون 01-19 المؤرخ في12-12-2001والمتعلق بتسيير ومراقبة والاستغناء عن الفضلات.
- القانون 01-20 المؤرخ في 12-12-2001 المتعلق بالتهيئة العمرانية في إطار التنمية المستدامة.
- القانون 03-10المؤرخ في19-07-2004 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون 04-09 المؤرخ في 14-08-2004 والمتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون04-20 المؤرخ في 25-12-2004 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبيرة وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.
- -تمت المصادقة على من الاتفاقيات الدولية أهمها بروتوكول كيوتو.

-إنشاء جملة من الهيئات والمنظمات المعنية مباشرة بالتنمية المستدامة:

- المركز الوطني لتكنولوجيات الإنتاج النظيف.
- المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة.
- المركز الوطني للتكوين في البيئة.
- المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية.
- المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة.

-وضع أدوات الإدارة البيئية

تشتمل الأدوات التي تم وضعها في إطار إدماج البيئة صمن انشغالات التسيير على مستوى المؤسسات الاقتصادية في الجزائر على ما يلي[1]:

-القيام بحوالي 100 دراسة من خلالها تم تحليل الأثر البيئي للنشاطات الممارسة من طرف المؤسسات الاقتصادية.

-القيام بحوالي 100 دراسة من خلالها تم تحليل الأثر البيئي للنشاطات الممارسة من طرف المؤسسات الاقتصادية.

-التدقيق البيئي لحوالي 10مؤسسات اقتصادية.

-مرافقة المؤسسات الاقتصادية في وضع أنظمة الإدارة البيئية المطابقة للمواصفات القياسية ISO 14001 v2004 .

-إبرام عقود للفعالية البيئية بين المؤسسات الاقتصادية وحوالي 50 مؤسسة عامة وخاصة.و مما يشمله عقد الفعالية البيئية أن تلتزم المؤسسة بتطبيق واحترام كل القوانين التي تسمح بحماية البيئة حيث تحدد المؤسسة بشكل طوعي لالتزاماتها البيئية والتي قد تكون:

-تحديد وتطبيق وتطوير الإجراءات المتعلقة بالحد من التلوث.

-رد الاعتبار للأراضي التي أصابها التلوث بفعل نشاط المؤسسة.

-إدارة النفايات الصلبة.

يشمل العقد التزامات الطرفين،الوزارة والمؤسسة.فمن ضمن التزامات الوزارة:

-تقديم الدعم للمؤسسة في صياغة أهدافها الإستراتيجية التي تساعدها في تحقيق الإنتاج النظيف بما في ذلك البعد البيئي.

-إسهام المؤسسة في كل البرامج التي تديرها الوزارة والتي من خلالها يتم التفكير والتخطيط في القوانين والمعايير البيئية.

-مساعدة المؤسسة في وضع أنظمة الإدارة البيئية.

[1] Régional Euro –mediterranean program for the Environnent(smap) Etat de l’environnement en algèrie les réalisations 2005

- مساعدة المؤسسة في وضع إجراءات الرقابة على إدارة النفايات ومكافحة التلوث.
- صياغة ميثاق المؤسسة الصناعية من طرف حوالي 300مؤسسة عامة وخاصة.
-إنشاء منصب مندوب البيئة على مستوى 1000 مؤسسة اقتصادية عامة وخاصة.

III-1-2 المساعدات التقنية وإبرام اتفاقيات مع مؤسسات دولية مختصة:

تطبيقا لبرنامج التأهيل البيئي نفذت الجزائر جملة من الاتفاقيات الثنائية هدفها الاستفادة من الخبرات التقنية لبعض الهيئات الدولية المختصة أهمها:

- **مشاريع التقني الجزائري الألماني:** GTZ

يضمن هذا التعاون القيام بجملة من المشاريع أهمها:

- **مشروع كون فورم 1997:**

من خلال هدا المشروع تم تكوين جملة من الخبراء الجزائريين في مجال الإدارة البيئية وفي وضع المواصفة القياسية ISO 14001و التدقيق البيئي.

- **مشروع الإدارة البيئية المربحة:**

يهدف هذا المشروع إ إلى تحقيق 03أهداف أساسية:

-تحقيق الفعالية البيئية من خلال التقليل من التكاليف.

-تخفيض الأثر البيئي من التقليل من النفايات و الإنبعاثات وكل المخلفات الأخرى.

-توفير التنظيم المناسب الذي يسمح بإحداث التغيير في التسيير.

واستفادت من هذا المشروع 08 مؤسسات من القطاع الخاص وقد ساعد هذا المشروع البعض من المؤسسات من الحصول على شهادة ISO 14001.

- **مشروع iso14001-وزارة تهيئة الإقليم و البيئة:**

يهدف هذا المشروع إلى مساعدة07 مؤسسات جزائرية في وضع أنظمة الإدارة البيئة للحصول على شهادة ISO 14001 وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد المسجل من قبل الدولة على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي فإن الوضع لا يزال غائبا سواء على المستوى الكلي(البيئة المستدامة) اوعلى المستوى الجزئي (المؤسسات الاقتصادية).ومما يؤكد ذلك:

- **على المستوى الاقتصادي:**

الإقبال الضعيف على وضع أنظمة الإدارة البيئية المطابقة للمواصفات القياسية فإلى غاية بداية 2008 توجد 167 مؤسسة اقتصادية جزائرية[1] حاصلة على شهادة ISO 9001 و06 مؤسسات حاصلة على شهادة ISO 14001 و05 حاصلة علىISO 22000 .وفي هذا المجال تحملت ميزانية

[1] Abdelkrim Boughadou ,politiques d'appui à la compétitivité des entreprises algèriennes,Ministère de la PME et de l'Artisanat.

الدولة 500مليون دج كنفقات لتمويل مثل هذه العمليات.هذه الإحصائيات تدل على أن الاهتمام بالتنمية المستدامة لايسير ولا يتطور بنفس الوتيرة التي تعرفها الدول الرائدة في هذا المجال.وهذا راجع لعدة أسباب من بينها:

-ضعف الإعانات المالية الموجهة للمؤسسات من أجل وضع أنظمة الإدارة المطابقة للمواصفات القياسية الدولية.فالإعانات التي تمنحها وزارة الصناعة من خلال المخصصات المالية لصندوق تحسين التنافسية الصناعية في الجزائر تمثل 50% من تكلفة وضع نظام إدارة الجودة أو البيئة وتكلفة الحصول على شهادة المطابقة.

-انتشار ظاهرة السوق الموازي في الصناعة و التجارة. فالجزائر تعاني من مشكلة هذه الظاهرة لكن غياب الإحصائيات الرسمية لا تسمح بالتعرف على تأثيره على الاقتصاد وعلى وزنه في المؤشرات الاقتصادية الكلية.

- غياب تشريع يجبر المؤسسات على الإفصاح بنتائج النشاطات الاجتماعية والبيئية.فنظام الإفصاح الوحيد الذي يكتسي الطابع الإجباري يتعلق بالقوائم المالية السنوية.

-ليس هناك إلحاح من المحيط يجعل من المؤسسات أ تكون أكثر إفصاحا ليس فقط في التقارير المالية ولكن حول أدائها في القضايا الرئيسية. الاجتماعية والأخلاقية و البيئية نظرا لعدم قدرة المؤسسات على التعرف على متطلبات ورغبات الأطراف ذات المصلحة من الاستجابة لها من جهة، ومن جهة أخرى اعتبار الإفصاح عديم الجدوى وقد يلحق بالمؤسسة ضررا عند إصدار المعلومات عندما يقوم المنافسون بتحليلها ودراستها.فما يميز المؤسسات في الجزائر أن معظمها مغلق وهي تتعامل وتتفاعل مع دائرة صغيرة من الأطراف وهم المستثمرون والشركاء وتعمل في ظل أدنى مستوى من الإفصاح.

-غياب الكفاءات المحلية خاصة منها الخبرات التي تساعد المؤسسات في صياغة التقارير البيئية والاجتماعية والتصريح بها. فمعظم المؤسسات التي حصلت على شهادة ISO 9001 v2000 منذ سنة2002 إلى سنة2005 تمت مرافقتها من طرف كفاءات أجنبية، حيث إبتداءا من 2006 بدأت تتوفر كفاءات وطنية في هذا المجال وهي تشرف على مرافقة المؤسسات الاقتصادية الراغبة في الحصول على مثل الشهادة.أما بالنسبة لشهادة ISO 14001 v2004،فإنه لا تكاد توجد كفاءات وطنية باستطاعتها مرافقة المؤسسات الاقتصادية الراغبة في الحصول على الشهادة، فالعدد القليل من هذه المؤسسات التي حصلت على ISO 14001 تم مرافقتها من طرف خبراء أجانب.

- **على المستوى الاجتماعي:**

-غياب الحريات فيما يتعلق بالتمثيل النقابي ووجود نوع من التمييز بين النقابات حتى وإن كان القانون يمنع ذلك ويحمي الحريات النقابية إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك.

- ضعف الجمعيات المهنية الممثلة لمختلف قطاعات النشاط وعدم احتواءها على عوامل تعطيها قوة ضغط. هذه الجمعيات هي أداة في السلطات العمومية تستعملها لتوجيه سياستها العامة.

-انتشار ظاهرة الفساد بشتى أشكاله وتغليب المصلحة الشخصية والمحسوبية والنفوذ الشخصي والرشوة وتبييض الأموال. فالجزائر توجد في مرتبة جد متقدمة ضمن قائمة الدول التي تعاني من هذه المشاكل وهو ما يجعلها دولة لا تعتمد على مبادئ الحكم الراشد.

-الاعتماد فقط على القوانين للعمل و السهر على تطبيقها من طرف متفشيات العمل من أجل الحكم على الاهتمام بالمجالات الاجتماعية.هذه الوحدة غير كافية فلا بد من إدماج معايير التدقيق الاجتماعي والمساءلة الاجتماعية.

- **على المستوى البيئي:**

إن أهم ما يميز المسؤولية البيئية على مستوى المؤسسات الاقتصادية في الجزائر:

-غياب القوانين والتشريعات التي تجبر المؤسسات على تحسين أدائها البيئي والاجتماعية،أوتعاقب المؤسسات التي لتحترم المعايير البيئية والاجتماعية.

- عندإتخاذ قرار استثماري في إطار قوانين ترقية الإستثمارفي الجزائر فإنه لايشترط في دراسة الجدوى لإدماج البعد البيئي، فهذه الدراسة تركز على الجوانب الفنية ،التسويقية ، الاقتصادية و التمويلية.

ونظرا لارتباط كل مشروع بالبيئة وعملية التنمية والتي من خلالها يستمد إستمراريتة ،نظرا للتقدم الصناعي والتقني ،برزت أهمية إضافة الجدوى البيئية لأي مشروع. وهنا نجد القوانين والتشريعات تسن لحماية البيئة حيث الموافقة على أي مشروع مرهون بمدى تأثيره على البيئة.

-ليس هناك عقوبات وغرامات مالية ضد المؤسسات التي تستفيد من الامتيازات الجبائية في إطار قوانين تشجيع الاستثمار والتي لاندمج الاهتمامات البيئية والاجتماعية كأحد مقومات منح الامتيازات.

III- 3متطلبات إدماج التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية:

إن تحقيق النمو على المستوى الكلي للاقتصاد الجزائري يمر حتما عبر التحكم في التكاليف الاقتصادية الناجمة عن السياسة البيئية و الاجتماعية، حيث أن تدهور الوضع الاجتماعي والبيئي يؤثر مباشرة على الصحة العمومية وعلى الطبيعة وعلى مستويات الإنتاجية وعلى الاستغلال الرشيد للموارد المتاحة ، ولقد تم تقدير هذا التدهور بمعدل 7%و5% من الناتج القومي الخام[1] وفي هذا الصدد نقترح على أنه يجب على السلطات العمومية القيام بجملة من المبادرات والتي من شأنها تسهيل إدماج التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات أهمها[2]:

[1] Commission Europèenne ,Instrument Eropèen de voisinage et de partenariat,Algèrie,Document de stratègie2007-2013 et programme indicatif national 2007-2010 p17.

[2] Union syndicale des travailleurs du maghreb arabe(USTMA) op.cit.p25

-تسريع الإصلاحات الاقتصادية التي إليها الدولة ومنها تهيئة المؤسسات على خوض غمار المنافسة في ظل اقتصاد السوق وذلك بتأهيلها وتأهيل محيطها.

-الإسراع في تعديل القوانين ذات الطابع الاجتماعي وفي مقدمتها قوانين العمل حتى تكون مطابقة لما يقتضيه اقتصاد السوق.

-تهيئة القوانين التي تشجع على جلب الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يبقى ضعيفا بالرغم من النتائج الإيجابية.

-مساعدة المؤسسات التي انخرطت في برنامج إعادة التأهيل والتي حققت نتائج إيجابية على تطبيق المواصفات القياسية الدولية والمتعلقة بإدارة الجودة والإدارة البيئية وجعلها قادرة على تطبيقها بجميع أنواعها خاصة

ISO14001 ،ISO9001 ،ISO 22000 .

-حث المؤسسات على إحترام القوانين والتشريعات ذات الطابع الاجتماعي والبيئي ووضع ميكانزمات تساعد على السهر على تطبيقها بشكل فعال.

III-4كيفية تطبيق التنمية المستدامة داخل المؤسسة:

ليس هناك أسلوب واحد بإمكان المؤسسة انتهاجه لإدماج التنمية المستدامة في إهتمامتها التسييرية فلكل مؤسسة أسلوب خاص بها يمكن أن تنتهجه شريطة إن يكون الأسلوب المعتمد ديناميكي يفتقد للجمود وقابل للتطوير.

إن تطبيق سياسة التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الاقتصادية يجب أن يكون مطابقا لكل عملية تسعى من خلالها للتحسين المستمر .فمهما كانت الأدوات المتاحة يمكن للمؤسسة أن تختار أي أداة تراها مناسبة بشرط أن تحقق لها التحسين المستمر،وأن تطبق تلك الأدوات على جزء معين من نشاطها تدريجيا حتى تعمم ذلك على كافة أنشطتها وبذلك تضع منهجية شاملة للتنمية المستدامة وأن تراعي واقعها وأ ن تضع برنامجا زمنيا لتحقيق هذه المنهجية ولكي تقوم بذلك،بحوزتنا جملة من الأهداف على شكل خطوط عريضة تسمح لها بمتابعة المعطيات والبيانات و قياسها بإستعمال مؤشرات معينة وصياغة جدول قيادة.

إن أهم هذه الخطوات التي يجب إتباعها كالتالي:

- **قبل الشروع في التطبيق يجب:**

-التعرف هل المؤسسة تمارس التنمية المستدامة دون أن تعلم.

-ان لا تسعى أن تكون مثالية في هذا المجال .

- أن يتولى إتخاذ القرار المسؤول الأول عن المؤسسة.

- **المبادرات الأولى التي يجب إتباعها:**

-تحسيس العمال داخل المؤسسة مما يسهل عملية تطبيقها.

-تعيين مسؤول عن تنفيذ المشروع يشرف على عملية تنظيم سير وتطبيق المشروع ومتابعته كما يشرف على عملية التحاور مع الأطراف ذات المصلحة

-التعرف على نقاط القوة والضعف الخاصة بها والتي على أساسها يمكن الشروع في تطبيق البرنامج ويمكن للمؤسسة الانطلاق من نقاط القوة وإعداد برامج لتحسين نقاط الضعف.

-عدم الاكتفاء بوضع برامج يسمح لها بأن تكون مطابقة لكل ما هو تشريع فهي مطالبة بالذهاب أبعد من ذلك لأن الانخراط في البرامج هو طوعي وعليه يجب أن تكون يقظة لكل مايمكن أن يستجد في هذا المجال.

إشراك الأطراف ذات المصلحة.

-قياس أداء المؤسسة من خلال المؤشرات التي تم وضعها والتصريح والتبليغ والإفصاح مهم لكل الأطراف ذات المصلحة.

ويعتبر مبدأ التحسين المستمر هو أفضل وسيلة تسمح بتطبيق ناجع للتنمية المستدامة من طرف المؤسسات، ويعرف على أنه: "فلسفة تسعى إلى تحسين كل العوامل المتعلقة بالعمليات والأنشطة التي تحول المدخلات إلى مخرجات على أساس مستمر يطلق عليه التحسين المستمر، وتشتمل هذه العملية على المعدات ،الطرق،الخدمات والأفراد.وهذا يستدعي تغيير النظرة التقليدية التي كانت تقصد الصيانة والإصلاح على الحالات التي يصل البعض فيها إلى التعطل والتوقف إلى ضرورة إجراء التحسين والصيانة بشكل دوري ومستمر قبل الوصول إلى حالات التوقف[1].

ولايعتبر هذا المفهوم جديدا ولكن لاقى اهتماما كبيرا في الوقت الراهن مما ركز الإهتمام عليه

ويمكن أن نستنتج أن التحسين المستمر يشكل العمود الفقري للإدارة فهو يضمن للمنظمة البقاء ويأخذ هذا التحسين شكل سلسة ذات حلقات مترابطة مع بعضها البعض حيث تؤدي كل حلقة فيها إلى الحلقة التالية وهكذا.[2]

ويعتبر ادوارد ديمنغ هو من أول وضع إستراتيجية التحسين المستمر ورسمها على شكل دائرة سميت بعجلة ديمنغ وتعتبر الأساس المفاهيمي لأنشطة التحسين المستمر ويمكن توضيح ذلك بشكل مفصل مبدأ أن التحسين المستمر وكيفية الاعتماد عليه في تطبيق التنمية المستدامة:

[1] صونيا محمد البكري ،إدارة الجودة الكلية الدار الجامعية (الإسكندرية) 2002 ص233.
[2] عمر وصفي المنهجية المتكاملة لإدارةالجودة الشاملة .ص130

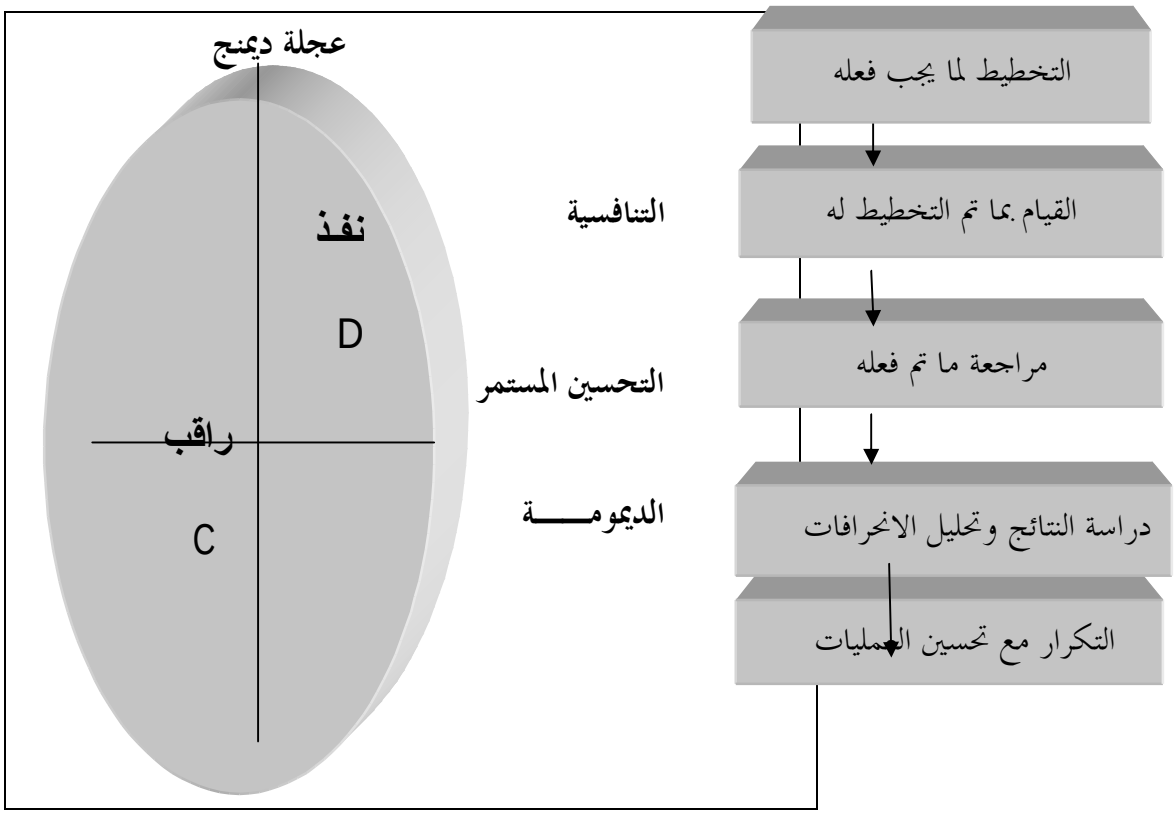

شكل رقم32 :مبدأ التحسين المستمر وتطبيقه على التنمية المستدامة

المصدر: le guide PDCA de de Deming . progrés continu et management .André Chardonnet Thibaudon èdition d'organisation 2003 p 62

وبالتالي فإن الخطوات التي يجب إتباعها من طرف المؤسسة هي:

- تحديد الأهداف:قياسهم وتحديد الآجال لتحقيقهم.
- الشروع في تنفيذ الأهداف.
- تنفيذ الأهداف.
- تقييم تحقيق الأهداف.
- اتخاذ القرارات اللازمة وتصحيحها.

وكخطوات عملية ،فقد لخصها مجموعة من المختصين ونوضحها في الجدول التالي:

الرقم	المراحل	العمليات
1	تحديد رؤية الإدارة	1-تعهد الإدارة 2-القيام بدراسة اقتصادية من أجل قياس المزايا المنتظرة من وراء إتباع منهجية التنمية المستدامة 3-تحديد رؤية عامة لنشاط المؤسسة ،مهامها،مبادئها 4-القيام بعملية إتصال حول العملية وتدريب الأفراد عليها 5- الاهتمام بإحداث التغيير.
2	التخطيط	6-مراجعة الأداء الحالي 7-تحليل مدى احترام القوانين والتشريعات 8-تحليل العمليات الحالية ومدى تأثيرها 6-القيام بعملية تخطيط إستراتيجي طويل المدى للعملية 10-القيام بترجمة الخطة الإستراتيجية إلى عمليات تكتيكية قصيرة المدى
3	التنفيذ	11-المرافقة من أجل إحداث التغيير 12-وضع خطط وبرامج من أجل إدماج التنمية المستدامة في التسيير 13-القيام بمراجعات داخلية وخارجية
4	المراجعة	14- قياس النتائج وإجراء المراجعات 15-مراجعة الخطة الإستراتيجية 16-تجميع النتائج والإفصاح بها 17-تأكيد نتائج المراجعة

جدول رقم 23 : إدماج التنمية المستدامة داخل المؤسسة وفق منهجية التحسين المستمر

المصدر: Organiser le devloppement durable Frank azzeri. Eric pezet 2005 p 83

خاتمـــــة الفصل الثالث:

بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر ،لم يعد هناك مجال للتأخير ذلك لأن المتغيرات الدولية الجديدة تفرض عليها الانضمام إلى ركب المسؤولية الاجتماعية والبيئية.فالمؤسسات تتعرض للضغط من المجتمع الدولي من أجل المساهمة في التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة ذلك أن الجزائر تبنت واختارت نهج الانفتاح على العالم ، هذا الأخير يفرض أن تواكب المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ركب التطور والنمو كغيرها من المؤسسات الموجودة خارج حدودها أو التي تنافسها محليا وأصبحت تشاركها أسواقها المحلية ،ومن أجل ذلك فالمؤسسات الاقتصادية مجبرة على إتباع مناهج إدارة حديثة وعلى التطبيق والالتزام بالمعايير الدولية في جميع المجالات وخاصة فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية والبيئة .وهي مطالبة بالمساهمة في التنمية المستدامة لمجتمعاتها وأن يكون لها دور التعليم وترسيخ ثقافة المواطنة والتقليل من حدة البطالة والفقر ومحاربة التلوث البيئي بجميع أنواعه ،كل هذه الأمور خدمة للمجتمع حفاظا على البيئة.إن المساهمة في التنمية المستدامة استثمار له مردود اقتصادي نظرا للأسباب التالية:

-تحسين كفاءة الموارد البشرية للمؤسسة لتكون قادرة على الابتكار والتطوير.

-تعزيز العلامات التجارية.

- اكتساب سمعة إيجابية في البيئة التي تعمل فيها.

-المساهمة في تحسين ظروف إستقرار المجتمع الذي تعمل فيه.

-الاستمرار في إضافة قيمة نوعية للأسهم المالية التي يمتلكها أصحاب رؤوس الأموال.

خاتمة عامة:

لا يمكن تنفيذ أعمال القرن الواحد والعشرين، ولا يمكن لأي مؤسسة اقتصادية أو عملية استثمارية أن تنجح ضمن فراغ اقتصادي أو بيئي أوإجتماعي ،بل يجب تلبية احتياجات ومتطلبات جميع مكونيها وشركائها الممثلين العملاء ، الزبائن ،المستثمرين ،العاملين.....الخ فلقد تطورت التشريعات البيئية والاجتماعية بمرور الوقت لتضع المؤسسات عند مسؤولياتها البيئية والاجتماعية.

إنه لم يعد تقييم المؤسسات بجميع أصنافها يعتمد على ربحيتها فحسب بل على قدرتها على الإسهام في عملية تنمية المجتمع الذي تنشط فيه ، وتحقيق المزيد من الازدهار والرفاه لأبناء المجتمعات العاملة فيها وقد أدركت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها غير معزولة في المجتمع، فالمؤسسة ككيان مالي وبشري كانت ومازالت تلعب دورا هاما ومركزيا إلى جانب الفاعلين الآخرين في تنمية المجتمع المحلي الذي تعمل فيه فهي المصدر الرئيسي للثروة وتوليد فرص العمل ،وأنه بات من المتحتم عليها الإطلاع على مسؤولياتها الاجتماعية والبيئية وتوسيع نشاطها لتشمل رعاية النشاطات الثقافية ومساندة الحملات التوعوية،الوقائية، البيئية والاجتماعية.

ولهذا تسعى المؤسسات من خلال تسخير وحشد كافة الجهود والطاقات إلى وضع الأدوات والمهارات والخبرات بيد أبناء المجتمع وصولا إلى مجتمع المعرفة الذي من شأنه فتح الآفاق أمام المزيد من الفرص.

وفي هذا السياق يجب على المؤسسات أن تضع التنمية المستدامة في صلب إستراتجيتها بعيدا عن العلاقات التسويقية العامة .

إن مع اتساع نطاق التنمية المستدامة أصبحت المؤسسات التي لاتحمل في مخططاتها الأهداف البيئية والاجتماعية تعتبر من المؤسسات الناقصة في نظر المجتمع والوسط الاقتصادي.إن انتشار هذا المفهوم جعل من المشاركة الاجتماعية جزء لا يتجزأ من خطط التسويق و بدأت المؤسسات تعرف إقبالا إيجابيا على إدماج أبعاد التنمية المستدامة ضمن الاهتمامات التسييرية وبذلك أصبحت التنمية المستدامة ومرافقها من مفاهيم تحديات مطروحة أمام المؤسسات الاقتصادية ووصل بالمسيرين إلى قناعة أنه بالاهتمام بالتنمية المستدامة يكون بتقوية دورهم المسؤول اجتماعيا وبذلك يمكن ضمان بقاء هذه المؤسسات.

إن من بين نتائج هذا البحث:

- التنمية المستدامة لا تعتبر مقيدة لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنما يجب مساعدتها من أجل إدماج أهداف التنمية المستدامة في صلب إستراتيجيتها.

-أصبحت أبعاد التنمية المستدامة المتمثلة في البيئة، الاقتصاد والمجتمع مفروضة على المؤسسات الاقتصادية وأحد المتغيرات والمؤشرات الهامة في تنافسينها.

- يجب على المؤسسة الاقتصادية تغيير نمط تسييرها لصالح الاعتبارات البيئية والاجتماعية وذلك بتطبيق المعايير الدولية مثل ISO14001،ISO 9001 ،SA8000.....الخ

-دفعت الضغوط التي تتعرض لها المؤسسات من قبل المجتمع بهذه المؤسسات بإعادة صياغة مخططاتها بعيدة المدى بإعادة النظر في نمط تسييرها أخذة بعين الاعتبار التزاماتها تجاه البيئة،الاقتصاد والمجتمع.

التوصيات:

- على الحكومات الساعية لتطبيق التنمية المستدامة إرساء مفهوم المسؤولية الاجتماعية والبيئية وذلك بتقنينها في الأنظمة الداخلية في المؤسسة. حتى تكون أداة فعالة.
- ضرورة تنميط الإستراتيجية التسييرية لمؤسساتنا الاقتصادية للاعتبارات البيئية والاجتماعية وفق المعايير الدولية والإقليمية والقيام بنموذج إحصائي ومحاسبي لقياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية والبيئية.
- القيام بمبادرة وطنية شاملة للمسؤولية الاجتماعية يقودها القطاع الخاص بالشراكة مع القطاع العام(الدولة)وتنظيم منتديات وملتقيات دورية تخص مسيري المؤسسات وتوعيتهم بالجوانب المتعلقة بالتنمية المستدامة واستصدار قرارات وبنود تتعهد المؤسسات بتطبيقها وتنفيذها عمليا وتشجيع البحث العلمي في مجال البيئة والإستثمار الإجتماعي.

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
2	تجارب الدول المختلفة في مجال الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	20
3	نموذج التقرير البيئي السنوي	44
4	معايير لاختبار الشركات طبقاً لتعهدها بالمبادئ الخمسة الخاصة بالتنمية المستدامة	49
5	أسلوب البطاقات المتوازنة للإدارة الاستراتيجية	51
6	مؤشرات الأصول غير الملموسة	52
7	أهم المواصفات القياسية الدولية المعنية بتطبيق التنمية المستدامة	62
8	المسؤولية الاجتماعية واهتمامات النموذج الاقتصادي والاجتماعي	72
9	أبعاد المسؤولية الاجتماعية و عناصرها الفرعية و الرئيسية	75
10	استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1982-1984	105
11	المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	109
12	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2001-2008	110
13	تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطابع القانوني 2008	111
14	تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في PIB و VA والتشغيل	112
15	التطور السنوي للمؤشرات الأساسية للمشاريع الاستثمارية المصرح بها	113
16	توزيع مشاريع الاستثمار حسب عدد مناصب الشغل المصرّح بها 1993 – 2000	114
17	توزيع مشاريع الاستثمار حسب مبالغ التكلفة المصرّح بها خلال الفترة 1993 – 2000	114
18	توزيع المشاريع الاستثمارية عن طريق الشراكة	115
19	حصيلة الاستثمارات التي صادقت عليها(CALPI)1994-1999	116
20	حصيلة برامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 2008	118
21	توزيع المشاريع المصرح بها حسب قطاعات النشاط مجتمعة	121
22	حوصلة صندوق ضمانات قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .	128
23	إدماج التنمية المستدامة داخل المؤسسة وفق منهجية التحسين المستمر .	160

قائمة الإشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	تحقيق التنمية المستدامة من خلال التقاء العناصر الثلاثة التي تشمل وجهات النظر بين الإيكولوجيين والاقتصاديين وعلماء الاجتماع	28
2	الاستدامة القوية (الغطاء البيئي)	28
3	الاستدامة الضعيفة (الغطاء الاقتصادي)	29
4	*تكامل أبعاد التنمية المستدامة*	*31*
5	*السياق التاريخي لتطور مفاهيم التنمية المستدامة*	*33*
6	*التكاليف الحدية للإزالة والأضرار الحدية*	*41*
7	نموذج محركات الأعمال (مدى الجاهزية للبدء بتحقيق التنمية المستدامة)	*48*
8	*منظومة التنمية المستدامة ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها.*	*55*
9	*الدليل الاسترشادي SD21000 (AFNOR) للأخذ بعين الاعتبار التنمية المستدامة في إدارة المؤسسة*	*63*
10	*أهم المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستديمة المرتبطة بمحيط المؤسسة*	*63*
11	*المؤسسة المجتمعية*	*66*
12	*هرم Carroll للمسؤولية الاجتماعية*	*76*
13	تقنيات الإنتاج النظيف	84
14	توضيح منهجية توازن الكتلة في العملية الصناعية	87
15	الاستراتيجيات الأساسية للتصميم من أجل البيئة	88
16	دورة حياة المنتوج	89
17	إطار تحليل دورة حياة المنتوج	91
18	قاعدة بيانات لدورة حياة المنتوج	18
19	الرفع من فاعلية المواد والمنتوجات	92
20	أنواع ودورات إعادة التدوير	93
21	المتطلبات التقنية لعملية إعادة التدوير	95
22	التكاليف والعوائد لعملية إعادة التدوير	96
23	الإستراتيجية الهندسية لإعادة تدوير المنتوج	97

24	تطور عدد المؤسسات الخاصة 2001-2008	110
25	هيكـــل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر2008	111
26	توزيع المشاريع المصرح بها حسب قطاعات النشاط مجتمعة(ANDI) 2008	121
27	أهم العوائق التي تواجه أصحاب المؤسسات	123
28	مسار عملية التأهيل	136
29	أهداف برنامج إعادة التأهيل	138
30	إجراءات عملية إعادة التأهيل	142
31	التنظيم الهيكلي لوحدة تسيير المشروع CGP	148
32	مبدأ التحسين المستمر وتطبيقه على التنمية المستدامة	159

قائمة المراجع:

الكتب:

1) حسين مصطفى هلالي: الإيداع المحاسبي في الإفصاح عن المعلومات البيئية في التقارير المالية القاهرة 2005

2) د. أيمن علي عمر : إدارة المشروعات الصغيرة "مدخل بيئي مقارن". كلية الإدارة التكنولوجيا. الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا . الدار الجامعية. 2007.

3) د. عبد العزيز جميل ، دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في معالجة البطالة بين الشباب في الدول العربية ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

4) د. عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أحمد أبو زنط . التنمية المستديمة، فلسفتها أساليب تخطيطها وأدوات قياسها. دار الصفاء للنشر والتوزيع. عمان ، الأردن 2005.

5) سامية جلال سعد :الادارة البيئية المتكاملة المنظمة العربية للتنمية الادارية.

6) سعد عبد الرسول محمد ، الصناعات الصغيرة كمدخل لتنمية المجتمع المحلي ، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية ، أسوان،97

7) السيد عبده ، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية، مؤسسة شباب الجامعة طرابلس 97.

8) صونيا محمد البكري ،إدارة الجودة الكلية الدار الجامعية (الإسكندرية) 2002

9) طاهر محسن الغالبي وصالح مهدي محسن العامري –المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الأعمال عمان الأردن 2005

10) عبد الرحمان يسرى ، تنمية الصناعات الصغيرة ،98 جامعة الإسكندرية.

11) عمر وصفي المنهجية المتكاملة لإدارةالجودة الشاملة

12) فتحي السيد، الصناعات الصغيرة و دورها في التنمية، جامعة عمر المختار، دار النشر مؤسسة شباب الجامعة ، ليبيا،97

13) محمد عباس بدوي: المحاسبة عن التأثيرات البيئية والمسؤولية الاجتماعية للمشروع الإسكندرية 2000

14) développement durable et entreprises un défi pour les managers orse (observation sur la responsabilité sociétale des entreprises) afnor 2003.

15) Geneviève Feronc, Dominique Debas Ce que développement durable : veut dire : Comprendre. Comment faire. Prendre du recule : édition d'organisation Octobre 2003

16) James Lamprecht : ISO14001 Commentaire et Conseils pratiques , une approche responsable Afnor2003

17) Karen Delchet : Développement durable : L'intégrer pour réussir 80 PME face au SD 21000 .Afnor 2007

18) Olivier meier,Guillaume schier : Entreprises multinationales strategies, restructuration, gouvernance, édition Dunod Octobre 2005

19) Robert Wtterwulghe. La P.M.E Une entreprise humaine .De Boeck et Larcier Belgique 98.

الملتقيات:

20) الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية – كلية العلوم الاقتصادية والتسيير – جامعة سطيف 29 – 30 – أكتوبر 2000

21) الملتقى الدولي حول: تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية 25-28ماي2003 إشراف مخبر الشراكة والإستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو-مغاربي جامعة سطيف.

22) الملتقى الدولي حول: حاكميه المؤسسة أخلاقيات الأعمال و المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية جامعة تلمسان5-6 ديسمبر 2007.

23) الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 17-18أبريل 2006 ، إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا،جامعة الشلف.

رسائل ماجستير:

24) أمقران مصطفى ، مكانة المؤسسات الصغيرة في الاقتصاد الجزائري ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر،2001

25) سحنون سمير ، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حالة الجزائر ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية إشراف الأستاذ:شعيب بونوة جامعة تلمسان،2003.

26) الطاهر خامرة :المسؤولية الاجتماعية والبيئية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستديمةٌ ًحالة سوناطراك رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد وتسيير البيئة جامعة ورقلة 2007

27) Florence Brunet :Acteur publics, entreprises et dev durable master géographie université de MAINE directeur de recherche Arnaud Gasnier septembre 2005

28) KHANSAB EL HADJ MOHAMED " la sous- traitance comme un moyen de - renforcer l'efficacité des entreprises algériennes" mémoire de magister en sciences commerciales : option management université ORAN, 2000/2001

التقارير والمجلات:

29) CNES : Rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie. l'Année 2002

30) Marie Francoise Guyonnand et Frédérique Willard : synthèse documentaire sur le développent durable du management environnemental au développement durable des entreprises rapport final mars 2004 accessible sur le site www.ademe.fr

31) Union syndicale des travailleurs du maghreb arabe(USTMA) et l' organisation arabe du travail, conférence maghrébine sur la responsabilité sociale de l' entreprise ,rapport final et recommmandations,tunisie 6 ,7 mai2005 .

32) Mission économique de l'embrassade de France en algèrie,fiche de synthèse sur le marché de l'environnement en Algérie ;MINEFI-DGPTE ,version 1 du 14mars 2004.

33) Commission Europèenne ,Instrument Eropèen de voisinage et de partenariat,Algèrie,Document de stratègie2007-2013 et programme indicatif national 2007-2010.

34) Rapport sur l'état des lieux du secteur PME/PMI juillet2000.

35) آثار السياسة النقدية والمالية على تأهيل المؤسسة الاقتصادية – مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – جامعة منتوري بقسنطينة – العدد 01 – 2002

36) تطوير نظام الإعلام الاقتصادي للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة – فضاءات مجلة دورية تصدرها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – الجزائر – جانفي 2002

37) الجريدة الرسمية – المرسوم التنفيذي رقم 78 – 03 المؤرخ في 25 – 02 – 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات – العدد 13.

38) الجريدة الرسمية – المرسوم التنفيذي رقم 79 – 03 المؤرخ في 25 – 02 – 2003 المحدّد للطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها العدد 13.

39) الجريدة الرسمية ، القانون رقم 01 / 18 لــ12 – 12 – 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطةالعدد77.

40) القانون رقم 01 – 18 لــ12 – 12 – 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

41) المرسوم التنفيذي 04 – 134 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض.

42) المسؤولية الاجتماعية لفطاع الأعمال : برنامج مؤسسات الأعمال للتنمية المستدامة مركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوربا ، جامعة الخليج العربي للمنظمة العربية للتنمية الإدارية.

43) مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – فضاءات مجلة دورية – العدد 02 – الجزائر- مارس 2003.

44) الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة،البعد البيئي ، الدار العربية للعلوم. 2009.EOLSS

مواقع الأنترنيت:

موقع وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

45) developpement durable et PME site internet www.medef.fr

46) Le site francophone de développement durable : www.agora21.org

47) PME et développement durable :www.geneve.ch/agenda 21/pme

48) PME et développement durable contexte- opportunité, démarches outil et référence site internet : www.acfci.cci.fr

49) Site suisse de référence sur l'analyse du cycle de vie: www.lcainfo.ch

50) www.nefdev.org/phil/ar/page.asp?pm=2

51) www.pme-art- dz.org

52) www.unglobalcompact.org

53) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) :قطاع التكنولوجيا الصناعة والاقتصاد. وحدة الإنتاج الاستهلاك. الإنتاج النظيف الموقع www.uneptie.org/pc/cp

54) http://www.un.org/esa/sustdev/estema1.htm

55) islamfin.go-forum.net/montada-f13/topic=611.htm

الفهرس

مقدمة 01

الفصل الأول: مفهوم المؤسسات المتوسطة والصغيرة ودورها في التنمية 05

مقدمة الفصل الأول 05

I- مدخل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 05

I-1 صعوبة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 06

I -1-1 العوامل الاقتصادية 06

I -1-2 العوامل التقنية 07

I-1-3 العوامل السياسية 07

I-2 معايير تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 07

I-2-1المعايير الكمية 07

I - 2-2 المعايير النوعية 08

I -3 التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 09

I -3-1 تعريف الولايات المتحدة الأمريكية 09

I -3-2 تعريف الاتحاد الأوروبي 10

I -3-3 تعريف بعض المفكرين و الباحثين 10

I -4 خصائص وأشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 11

I -4-1 الخصائص العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 11

I -4-2 أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 13

I -4-2 -1-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها: 13

I -4-2 -2-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة المنتجات 14

I -4-2 -3-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل 14

II- تجارب الدول في مجال الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 15

II-1 نماذج الدول المتقدمة في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 16

II-1-1المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان 16

II-1-2 تجربة الولايات المتحدة الأمريكية 17

II-1-3تجربة إنجلترا 18

II-2 نماذج الدول النامية في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 19

II-2-1تجربة دولة الهند: 19
II-2-2 تجربة مصر 19
II-3- أهم الدروس المستفادة من تجارب الدول المختلفة 21
III- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية: 22
III-1 المساهمة في توفير مناصب العمل والتقليل من حدة البطالة 22
III-2 المساهمة في زيادة الصادرات 23
III-3 المساهمة في تحقيق التنمية الإقليمية 23
خاتمة الفصل الأول 24
الفصل الثاني : التنمية المستدامة من منظور المؤسسات الاقتصادية 25
مقدمـــــــــــة 25
I-مفهوم التنمية المستدامة وتطوره 25
I -1ظهور فكرة التنمية المستدامة 29
I-2 تعريف التنمية المستدامة 34
I-3 أهداف التنمية المستدامة 34
I-4الشرط الضرورية لتحقيق التنمية المستديمة : 34
I-5 مبادئ التنمية المستديمة 35
I-6 المتغيرات الأساسية المؤثرة في التنمية المستدامة 36
I-6-1 مكانة الإنسان في تعريف التنمية المستدامة 36
I-6-3 مكانة الإنصاف في تعريف التنمية المستدامة 36
I-6-2 مكانة التكنولوجيا في تعريف التنمية المستدامة 36
I-7 أبعـــــــــاد التنميـــــة المستدامـــــة 37
I-7-1 البعد الاقتصادي 37
I-7-2 البعد البيئي 37
I-7-3 البعد الاجتماعي 37
I-8 أساليب تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية 37
I-7-4 البعد الدولي 37
I-8- 1 مدى كفاءة نظم الإدارة البيئية 38
I-8- 2 التوزيع والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة 38
I-8- 3 الانتفاع بالطاقات الإنتاجية المتاحة 38

I -9 التنمية المستدامة ومحاسبة التكلفة الكلية 39
I-9- 1 محاسبة التكلفة الكلية والتقييم 40
I-9- 2 قياس التنمية المستدامة 45
I-9-3 المتغيرات الخارجية Externalities 45
I-10استجابة مجتمع الأعمال للتنمية المستدامة 46
I-10-1نموذج محركات الأعمال The Business Drivers Model 47
I-10-2 الإفصاح عن التنمية المستدامة 49
I-11 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام تحدي التنمية المستديمة 53
I-11-1 مزايا و معوقات إدماج التنمية المستدامة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 53
I-11-2التنمية المستدامة أي رهان بالنسبة للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة؟ 56
I-11-3 : أدوات تطبيق التنمية المستدامة من طرف المؤسسة الاقتصادية: 59
I-11-3 -1 المبادرات الدولية: 59
I-11-3 -2 المعايير والمواصفات القياسية 59
II-أبعاد التنمية المستدامة ضمن اهتمامات المؤسسة 64
II-1المجتمـــــــــــــــع 64
II-1-1 علاقة المؤسسة بالمجتمع 64
II-1-2 العلاقة الاقتصادية و الاجتماعية بين المؤسسة و المحيط 64
II-1-3 دور المؤسسة في المجتمع : 65
II-1-4 مواطنة المؤسسة 65
II-2 المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية 67
II-2-1 المسؤولية الاجتماعية = التنمية المستدامة 67
II-2-2 التطور التاريخي للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية 68
II-2-3 تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية 71
II-3-1 أهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية 72
II-3 أهمية وأبعاد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة 72
II-3-2 أبعاد المسؤولية الاجتماعية 75
II-3-3 مجالات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الاقتصادية 77
II-3-4 معايير قياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية 77
II-4 الإنتـــــــــــاج 82

II-4-1تطبيق آلية الإنتاج النظيف 82
II-4-2أساليب تطبيق الإنتاج النظيف 88
II-4-2 -1التصميم الهندسي:Eco Conception ou Eco design 88
II-4-2-2 تحليل دورة حياة المنتوج 88
II-4-2-3 إعـــــــــــــــادة التدوير Recyclage 92
II-5 العوائق الأساسية لتطبيق الإنتاج النظيف 97
II-6 استراتجيات مقترحة لتطبيق الإنتاج النظيف 99
خاتمة الفصل الثاني 101
الفصل الثالث: مشروع تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتحديات التنمية المستدامة 102
مقدمة 102
I-واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 102
I-1 لمحة تاريخية عن ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية: 102
I-2 تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 109
I-3مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني 111
I-4 تطور الاستثمارات في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 112
I-4-1الاستثمار في إطار الوكالات 112
I-4-2الاستثمار في إطار الشراكة: 121
I-5 تشخيص وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 122
II-مجالات ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و سياسات تأهيلها: 125
II-1 ترقية محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 125
II-1-1 في مجال التمويل: 125
II-1-2 في المجال الإداري 128
II-1-3في مجال العقار الصناعي: 129
II-1-4الترقية على مستويات أخرى: 130
II- 2آليات وبرامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 133
II- 2-1التأهيل وسياسات تطبيقيه في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 133
II-2-2 مفهوم عملية التأهيل: 134
II-2-3مفهوم برنامج إعادة التأهيل 134
II-2 -4مسار عملية إعادة تأهيل المؤسسات: 135

II-3 أهداف برنامج إعادة التأهيل: 137
II-4ممثلي برنامج إعادة التأهيل 140
II-4-1 المديرية العامة لإعادة الهيكلة الصناعية (DGRI): 140
II-4-2اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية (CNCI 140
II-4-3 صندوق ترقية التنافسية الصناعية (FPCI): 141
II-5 إجراءات برنامج إعادة التأهيل: 142
II-6وسائل تنفيذ برنامج إعادة التأهيل: 147
II-6-1 التعاون الأورو متوسطي: 147
II-6-2 التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية: 148
II-6-3 التعاون مع البنك العالمي: 149
II-6-4التعاون الثنائي 149
II-7 الآفاق والتحديات لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 150
III-واقع التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية في الجزائر 151
III-1واقع البيئة في المجال الصناعي في الجزائر 151
III - 1-1-السياسة الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة 152
III-1-2المساعدات التقنية وإبرام اتفاقيات مع مؤسسات دولية مختصة 154
III - 3متطلبات إدماج التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية 156
III-4كيفية تطبيق التنمية المستدامة داخل المؤسسة 157
خاتمـــــة الفصل الثالث 161
خاتمـــــة عامة 162
قائمة الجداول 164
قائمة الأشكال 165
المراجع 167
الفهرس 171

ملخص:

في سياق التحديات الجديدة أصبحت المؤسسات وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الرّافد الحقيقي للتنمية المستدامة في هذا البحث المتواضع تعرضنا إلى:

- دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية والاجتماعية
- أدوات إدماج التنمية المستدامة في إستراتيجية المؤسسة مثل التقييس، وكيف يمكن للمؤسسة المساهمة بشكل فعال في تحقيق التنمية المستدامة بتحسين الأداء الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.
- وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآفاق إدماج التنمية المستدامة ضمن اهتمامات المؤسسة الاقتصادية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التنمية المستدامة،المسؤولية الاجتماعية، التقييس، حماية البيئة.الأطراف ذات المصلحة.

Résumé

Dans le contexte des défis actuels les entreprises et notamment les petites et moyennes entreprises est devenue un véritable rivale de développement durable.
Dans ce modeste travail nous avons procédé:

- le rôle des PME dans le développement économique et sociale.
- les outils de l'intégration de les enjeux de développement durable dans la stratégie de l'entreprise tels que la normalisation et comment les entreprises peut –elle contribuer activement au développement durable tout en améliorant ses performances et ses pratiques
- la situation du secteur du PME en algèrie et les perspectives de l'intégration le développement durable au sein de l'entreprise algérienne.

Mots clé**:** petites et moyennes entreprises. Le développement durable, responsabilité sociale. La normalisation. préservation de l'environnement. Parties prenantes

Abstract

Following the new challenges, small and medium enterprises became the cornerstone of sustainable development.
In this work, we dealt voith:

- The role of small and medium enterprises in the socio – economic development.
- tools of integration of the objectives of sustainable development in enterprises strategy, such as the standardization
- the actual situation of small and medium enterprises in Algeria, and perspectives of sustainable development
- Integration among the interests of Algerian enterprises.

Key words: small and medium enterprises, sustainable development, corporate social responsibility, standardization, environment preservation, Stakeholders